الـرَّدُّ عَلَـى
هِشَامٍ الْبِيَلِيِّ

تأليف:

أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ
أَحْمَد بْن زَكِي فَرَحَات
بَاحِثٌ بالمَاجِسْتِير- كُلِّيَّةِ دَارِ العُلوم
جَامِعَة الْقَاهِرَةِ

أَبُو عَبْدِاللهِ
مَحْمُود بْن إِمَام حِجَازِي




بسم الله الرحمن الرحيم

تَقْدِيمُ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ الصِّرَاعَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْعَدَاوَةَ بَيْنَ بَنِي آدَمَ وَإِبْلِيسَ -أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ مِنْهُ- مُنْذُ أَنْ خَلَقَ اللهُ آدَمَ، وَأَسْكَنَهُ جَنَّتَهُ، إِلَىٰ يَوْمِنَا هَذَا.

قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرًا مِّن
صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ
سَٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ
مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ لَمْ
أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٣٣﴾ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا
فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ
إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ ﴿٣٨﴾
قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا
عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَىَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ
عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾ وَإِنَّ جَهَنَّمَ

لَمَوۡعِدُهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٤٣﴾ لَهَا سَبۡعَةُ أَبۡوَٰبٖ لِّكُلِّ بَابٖ مِّنۡهُمۡ جُزۡءٞ مَّقۡسُومٌ ﴿٤٤﴾ إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٢٨-٤٦].

وَمَنْ يَتَّبِعُ سَبِيلَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ وَيُمَنِّيهِ حَتَّىٰ يُخَالِفَ شَرْعَ اللهِ: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١١٩].

وَسَبِيلُ الْإِغْوَاءِ الَّذِي تَعَهَّدَ بِهِ الشَّيْطَانُ يُوقِعُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

وَمَسَالِكُ أَهْلِ الْبَاطِلِ وَاحِدَةٌ، مَهْمَا تَنَوَّعَتْ بِهِمُ السُّبُلُ، وَتَعَدَّدَتْ بِهِمُ الطُّرُقُ، يَجْمَعُهَا أَنَّهَا تُؤَدِّي إِلَىٰ النَّارِ وَأَنَّهَا تُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: «تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامَ فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ فَلَا تَرْغَبُوا عَنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فَإِنَّهُ الْإِسْلَامُ، وَلَا تَحْرِفُوا الْإِسْلَامَ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ وَالَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَإِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْأَهْوَاءَ الَّتِي تُلْقِي بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ»(١).

---

(١) «شَرْحُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِلَّالَكَائِيِّ» (١/ ٥٦-١٢٧).

إِنَّ الرَّدَّ عَلَىٰ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَجَرْحَهُمْ وَالتَّحْذِيرَ مِنْهُمْ أَصْلٌ فِي الْإِسْلَامِ؛ إِذْ هُوَ مِنْ أَهَمِّ أَبْوَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْ أَهَمِّ أَبْوَابِ النَّصِيحَةِ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ جَرَحَهُمْ وَحَذَّرَ مِنْهُمْ: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ حَيْثُ حَذَّرَ مِنَ الْخَوَارِجِ فِي عَدَدٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَوَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، وَذَمَّ ذَا الْخُوَيْصِرَةِ بِعَيْنِهِ، وَالْأَدِلَّةُ كَثِيرَةٌ عَلَىٰ هَذَا[1].

قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ-: «مَا زَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَرُدُّونَ عَلَىٰ الْمُبْتَدِعَةِ، وَيُنْكِرُونَ عَلَيْهِمْ بِدَعَهُمْ، وَيَمْنَعُونَهُمْ مِنْ مُزَاوَلَتِهَا، مَنْهَجُهُمْ فِي ذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُوَ الْمَنْهَجُ الْمُفْحِمُ، حَيْثُ يَرُدُّونَ شُبَهَ الْمُبْتَدِعَةِ وَيَنْقُضُونَهَا، وَيَسْتَدِلُّونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَىٰ وُجُوبِ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَنِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْبِدَعِ وَالْمُحْدَثَاتِ، وَقَدْ أَلَّفُوا الْمُؤَلَّفَاتِ الْكَثِيرَةَ فِي ذَلِكَ، وَرَدُّوا فِي كُتُبِ الْعَقَائِدِ عَلَىٰ الشِّيعَةِ وَالْخَوَارِجِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ فِي مَقَالَاتِهِمُ الْمُبْتَدَعَةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْعَقِيدَةِ، وَأَلَّفُوا كُتُبًا خَاصَّةً فِي ذَلِكَ، وَلَا يَزَالُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ -وَالْحَمْدُ للهِ- يُنْكِرُونَ الْبِدَعَ، وَيَرُدُّونَ عَلَىٰ الْمُبْتَدِعَةِ مِنْ خِلَالِ

---

(١) «أَئِمَّةُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ هُمْ حُمَاةُ الدِّينِ» (ص٩).

الصُّحُفِ، وَالْمَجَلَّاتِ، وَالإِذَاعَاتِ، وَخُطَبِ الْجُمَعِ، وَالنَّدَوَاتِ، وَالْمُحَاضَرَاتِ، مِمَّا لَهُ كَبِيرُ الْأَثَرِ فِي تَوْعِيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْقَضَاءِ عَلَىٰ الْبِدَعِ وَقَمْعِ الْمُبْتَدِعِينَ»(١).

وَغَضُّ الطَّرْفِ عَنِ الْمُخَالِفِينَ، وَعَدَمُ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ مُخَالَفَةٌ لِسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَانْتِهَاجٌ لِنَهْجِ الْمُفْسِدِينَ، وَتَعْطِيلٌ لِفَرِيضَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَالْجَوْرُ الْفَاحِشُ: أَنْ تَرْجَحَ مَنْزِلَةُ الْكِفَّةِ الْفَارِغَةِ بِالسِّجِلَّاتِ الطَّائِشَةِ عَلَىٰ مَنْزِلَةِ الْكِفَّةِ الرَّاجِحَةِ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ وَالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ، وَفِيهِ مَدُّ رُوَاقِ الْمُخَالَفَةِ فِي الِاعْتِقَادِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ؛ حَيْثُ تَصِيرُ الْأَهْوَاءُ عَلَىٰ طَرَفِ الْبَنَانِ، وَفِي مُتَنَاوَلِ كُلِّ لَاقِطٍ.

وَفِي عَدَمِ الرَّدِّ عَلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ فُشُوُّ الشُّبْهَةِ وَمُدَاخَلَتُهَا لِلِاعْتِقَادِ الْحَقِّ، وَفِيهِ تَحْرِيكُ الْعَقِيدَةِ الْحَقَّةِ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَيَظْهَرُ الْبَطَّالُونَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْمَجَامِعِ، وَعَلَىٰ دَرَجَاتِ الْمَنَابِرِ، وَيَقْعُدُونَ لِلنَّاسِ عَلَىٰ طَرِيقِ الْجَنَّةِ يَقْطَعُونَهُمْ.

فَلَوْ تُرِكَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَهُمْ عَاكِفُونَ عَلَىٰ أَهْوَائِهِمْ يَحْتَرِفُونَ الْكَيْدَ لِهَذَا الدِّينِ بِسَطْوٍ عَظِيمٍ وَلِسَانٍ غَلِيظٍ بِالْمَسْخِ وَالتَّحْرِيفِ وَالْغَمْزِ

(١) «الْبِدْعَةُ» (ص ١٩).

وَالتَّبْدِيلِ، وَإِنْ تَرَفَّقُوا فَبِصَوْغِ عِبَارَاتٍ لَوْ عُصِرَتْ لَتَقَاطَرَتْ مِنْهَا الدَّعْوَةُ إِلَىٰ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَهَكَذَا... فِي حَالَةِ زَحْفٍ مُؤْلِمَةٍ وَهَجْمَةٍ شَرِسَةٍ وَلَا كَحَالِ اللَّعَّانِينَ الصَّخَّابِينَ، بَلْ هُمُ الْمُضَلِّلُونَ بِنَزْفِ الْمَحَابِرِ عَلَىٰ سُطُورِ الدَّفَاتِرِ وَأَلْسِنَةٍ غِلَاظٍ عَلَىٰ أَعْوَادِ الْمَنَابِرِ.

لَوْ تُرِكَ كُلُّ مُخَالِفٍ وَمُخَالَفَتَهُ، وَضَالٍّ وَضَلَالَتَهُ، وَمُبْتَدِعٍ وَبِدْعَتَهُ، وَفَاسِقٍ وَفِسْقَهُ، لَتَجَرَّعَ أَهْلُ الْقِبْلَةِ مِنْهُمْ سُمُومًا قَاتِلَةً، وَأَهْوَاءً ضَالَّةً، وَحَيَاةً قَاتِمَةً، خَافِضَةً لِلْمِلَّةِ، رَافِعَةً لِقَتَامِ الشُّبْهَةِ وَدَنَسِ الشَّهْوَةِ.

وَحِينَئِذٍ فَلَا تَسْأَلْ عَنْ تَبَدُّلِ الْكُفْرِ بِالْإِيمَانِ، وَالْبِدْعَةِ بِالسُّنَّةِ، وَالْمَعْصِيَةِ بِالطَّاعَةِ، وَالذِّلَّةِ بِالْعِزَّةِ، «وَلَفَسَدَ فِينَا أَمْرُ الْكِتَابِ كَمَا فَسَدَ دِينُ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَنَا بِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ التَّبْدِيلِ الَّذِي لَمْ يُنْكَرْ فِيهِ عَلَىٰ أَهْلِهِ»(١).

فَوَاجِبٌ تَبْيِينُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ لِلنَّاسِ؛ فَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ، تَوَزَّعَتْهُمُ السُّبُلُ، وَتَكَالَبَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَتَخَطَّفَتْهُمْ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ مِنْ كُلِّ سَبِيلٍ فَوَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ عَلِمَ الْحَقَّ وَاهْتَدَىٰ إِلَيْهِ أَنْ يُعْلِنَهُ وَيُظْهِرَهُ، وَأَنْ يَدْعُوَ إِلَيْهِ وَيُبَيِّنَهُ، وَأَنْ يَحْتَسِبَ عِنْدَ اللهِ الْأَذَىٰ فِيهِ، وَكِتْمَانُ ذَلِكَ غِشٌّ لِلْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، لَا يُغَلُّ عَلَيْهِ قَلْبُ مُؤْمِنٍ أَبَدًا.

(١) انْظُرْ: «مَجْمُوعَ الْفَتَاوَىٰ» (٢٨/ ٢٣٢)، وَ«الرَّدَّ عَلَىٰ الْمُخَالِفِ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ».

الشَّبَابُ يُتَخَطَّفُ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ إِلَىٰ الْحِزْبِيَّاتِ الْمَقِيتَةِ وَالْجَمَاعَاتِ الْبِدْعِيَّةِ بِسُكُوتِ أَهْلِ الْحَقِّ عَنْ بَيَانِهِ.

وَقَدْ صَارَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَرْبًا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَلَا خَلَاصَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَّا بِبَيَانِ الْحَقِّ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَبَيَانِ حَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَهَذَا وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّىٰ قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ؟

قَالَ: إِذَا صَامَ وَصَلَّىٰ وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدَعِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ، هَذَا أَفْضَلُ[1].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَّا جِهَادُ الشَّيْطَانِ فَمَرْتَبَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: جِهَادُهُ عَلَىٰ دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَىٰ الْعَبْدِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ الْقَادِحَةِ فِي الْإِيمَانِ.

الثَّانِيَةُ: جِهَادُهُ عَلَىٰ دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَيْهِ مِنَ الْإِرَادَاتِ الْفَاسِدَةِ وَالشَّهَوَاتِ، فَالْجِهَادُ الْأَوَّلُ يَكُونُ بَعْدَهُ الْيَقِينُ وَالثَّانِي يَكُونُ بَعْدَهُ الصَّبْرُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السَّجدة: ٢٤].

---

(١) «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ» (ص ٣١٧ - ٣١٩).

فَأَخْبَرَ أَنَّ إِمَامَةَ الدِّينِ إِنَّمَا تُنَالُ بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ، فَالصَّبْرُ يَدْفَعُ الشَّهَوَاتِ وَالْإِرَادَاتِ الْفَاسِدَةَ، وَالْيَقِينُ يَدْفَعُ الشُّكُوكَ وَالشُّبُهَاتِ(١)

وَمِنْ جِهَادِ أَهْلِ الْبَاطِلِ وَدَفْعِ صِيَالِهِمْ عَلَىٰ أَهْلِ الْحَقِّ تَبْيِينُ بِدَعِ الْمُبْتَدِعِينَ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ ضَلَالَاتِ الضَّالِّينَ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَىٰ الرَّوَاسِبِ الَّتِي بَقِيَتْ فِي نَفْسٍ وَعَقْلٍ وَفِكْرِ الْمُدَّعِينَ الْعَوْدَةَ إِلَىٰ مَنْهَجِ السَّلَفِ مِمَّا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْحِزْبِيَّةِ الْبَغِيضَةِ، وَالْأُلْفَةِ النَّتِنَةِ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَالرَّوَاسِبُ طَبْعٌ ثَانٍ، وَالطَّبْعُ غَلَّابٌ لِصَاحِبِهِ.

وَهَذَا الْكِتَابُ الْكَرِيمُ إِنَّمَا هُوَ لِبَيَانِ زَيْغِ وَضَلَالِ وَانْحِرَافِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ وَمِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ وَذِكْرِ ضَلَالَاتِهِ، وَتَجَاوُزَاتِهِ، وَتَأْصِيلَاتِهِ الْفَاسِدَةِ، وَقَوَاعِدِهِ الْمُنْحَرِفَةِ الْخَائِبَةِ.

فَقَدِ ابْتُلِيَ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي مِصْرَ بِهِ، فَقَامَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- بِالتَّحْذِيرِ مِنْهُ، وَتَبْيِينِ حَالِهِ، عَمَلًا بِقَوْلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨].

وَكَانَتْ فِرَاسَةُ الْشيخ الْوَالِدِ فِيهِ صَادِقَةً فَقَدْ خَرَجَ الرَّجُلُ مِنَ الْحِزْبِيَّةِ إِلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ، وَمِنَ الثَّنَاءِ عَلَىٰ مُحَمَّد حَسَّان وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ

---

(١) «زَادُ الْمَعَادِ» (٣/ ١٠)، وَرَاجِعْ: «وَسَائِلُ أَهْلِ الْبَاطِلِ فِي تَقْرِيرِ بَاطِلِهِمْ» لِلشَّيْخِ الْحَبِيبِ مُحَمَّد بَازمُول.

الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ إِلَىٰ الطَّعْنِ فِي الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْأَصْفِيَاءِ، ثُمَّ يَسْتَدِلُّ بِكَلَامٍ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ؛ لِيَضْرِبَ الْعُلَمَاءَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ، كَمَا هِيَ عَادَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ.

هَذَا الْكِتَابُ تَحْذِيرٌ وَبَيَانٌ لِحَالِ رَجُلٍ اتَّخَذَ الْخِيَانَةَ وَالْخِدَاعَ لَهُ وَلِتَلَامِذَتِهِ مَرْكَبًا، تَعَلَّمُوا الصَّفَاقَةَ وَالْكِبْرَ حَتَّىٰ صَارَتْ لَهُمْ خُلُقًا، كُلَّمَا صَدَرَ مِنْهُ مَوْقِفٌ وَضِيعٌ طَارَ بِهِ طُلَّابُهُ طَيَرَانًا، اتَّخَذَ الْحَدَّادِيَّةَ لَهُ بِطَانَةً، وَالسُّفَهَاءَ لَهُ أَخْدَانًا، فَأَوْرَدُوهُ الْمَهَالِكَ، وَانْزَلَقُوا بِهِ فِي الْمَزَالِقِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَىٰ آثَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ مُصَاحَبَةِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ.

رُوِيَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ (الْإِبَانَةُ: ٤٠٧): «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ قَالَ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ.

قَالَ أَيُّوبُ –وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ–: وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ، وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ».

وَعَنْ مُبَشِّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحُبُلِيِّ (٤٣٥)، قَالَ: «قِيلَ لِلْأَوْزَاعِيِّ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ: أَنَا أُجَالِسُ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأُجَالِسُ أَهْلَ الْبِدَعِ.

فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ».

وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ (٤٤٠) قَالَ: «سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا أُبَالِي سَأَلْتُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ عَنْ دِينِي، أَوْ زَنَيْتُ».

أَيِ: الْفِعْلَانِ فِي الْإِثْمِ وَالْهَلَاكِ سَوَاءٌ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **(٥٠٥) قَالَ**: «اعْتَبِرُوا الرَّجُلَ بِمَنْ يُصَاحِبُ، فَإِنَّمَا يُصَاحِبُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْغَلَابِيِّ (٥١٥)، يَقُولُ: كَانَ يُقَالُ: «يَتَكَاتَمُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّآلُفَ وَالصُّحْبَةَ».

انْظُرْ -رَحِمَكَ اللهُ- إِلَىٰ كَلَامِ أَئِمَّتِنَا الْمُهْتَدِينَ، وَسَادَتِنَا مِنَ السَّلَفِيِّينَ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ؛ لِتَعْلَمَ خُطُورَةَ مُجَالَسَةِ وَمُصَاحَبَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَأَنَّهُمْ لَا يُؤْمَنُونَ عَلَىٰ الْقُلُوبِ ابْتِدَاءً.

وَانْظُرْ -رَحِمَكَ اللهُ- إِلَىٰ كَلَامِ الرَّبَّانِيِّينَ السَّابِقِينَ مِنْ أَئِمَّتِنَا السَّلَفِيِّينَ، وَقَارِنْهُ بِفِعْلِ الْمُخَالِفِينَ مِنَ الْمُبْتَدِعِينَ الضَّالِّينَ تَعْرِفْ حَقِيقَةَ الْبِيَلِيِّ -عَامَلَهُ اللهُ بِعَدْلِهِ- وَحَقِيقَةَ مَنْ يُثْنِي عَلَيْهِ، وَمَنْ يُثْنِي عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ الْخَالِفِينَ -أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَهُمْ أَوْ يَقْصِمَ ظُهُورَهُمْ إِنَّهُ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ-.

وَأُذَكِّرُكَ أَخِي الْحَصِيفَ الْقَارِئَ اللَّبِيبَ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مَعَ الْحَارِثِ الْمُحَاسَبِيِّ، وَهُوَ يُبَيِّنُ أَنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ لَا يَعْرِفُهُمْ إِلَّا مَنْ خَبَرَهُمْ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي يَعْلَىٰ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (١/ ٢١٦) فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ قَالَ: «قُلْتُ لِأَحْمَدَ: إِنَّ هَذَا الشَّيْخَ -لِشَيْخٍ حَضَرَ مَعَنَا- هُوَ جَارِي، وَقَدْ نَهَيْتُهُ عَنْ رَجُلٍ،

وَيُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ قَوْلَكَ فِيهِ: حَارِثٌ الْقَصِيرُ -يَعْنِي حَارِثًا الْمُحَاسَبِيَّ- وَكُنْتَ رَأَيْتَنِي مَعَهُ مُنْذُ سِنِينَ كَثِيرَةٍ، فَقُلْتَ لِي: لَا تُجَالِسْهُ، وَلَا تُكَلِّمْهُ، فَلَمْ أُكَلِّمْهُ حَتَّىٰ السَّاعَةِ، وَهَذَا الشَّيْخُ يُجَالِسُهُ، فَمَا تَقُولُ فِيهِ؟

فَرَأَيْتُ أَحْمَدَ قَدِ احْمَرَّ لَوْنُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَعَيْنَاهُ، وَمَا رَأَيْتُهُ هَكَذَا قَطُّ، ثُمَّ جَعَلَ يَنْتَفِضُ وَيَقُولُ: ذَاكَ فَعَلَ اللهُ بِهِ وَفَعَلَ، لَيْسَ يَعْرِفُ ذَاكَ إِلَّا مَنْ خَبَرَهُ وَعَرَفَهُ، أُوَّيَّهْ، أُوَّيَّهْ، أُوَّيَّهْ، أُوَّيَّهْ، ذَاكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ خَبَرَهُ وَعَرَفَهُ، ذَاكَ جَالَسَهُ الْمُغَازِلِيُّ، وَيَعْقُوبُ، وَفُلَانٌ، فَأَخْرَجَهُمْ إِلَىٰ رَأْيِ جَهْمٍ، هَلَكُوا بِسَبَبِهِ.

فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: يَا أَبَا عَبْدِاللهِ! يَرْوِي الْحَدِيثَ، سَاكِنٌ خَاشِعٌ، مِنْ قِصَّتِهِ وَمِنْ قِصَّتِهِ؟

فَغَضِبَ أَبُو عَبْدِاللهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: لَا يَغُرَّكَ خُشُوعُهُ وَلِينُهُ، وَيَقُولُ: لَا تَغْتَرَّ بِتَنْكِيسِ رَأْسِهِ، فَإِنَّهُ رَجُلُ سُوءٍ، ذَاكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ قَدْ خَبَرَهُ، لَا تُكَلِّمْهُ وَلَا كَرَامَةَ لَهُ، كُلُّ مَنْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ مُبْتَدِعًا تَجْلِسُ إِلَيْهِ؟! لَا، وَلَا كَرَامَةَ، وَلَا نُعْمَىٰ عَيْنٍ.

وَجَعَلَ يَقُولُ: ذَاكَ، ذَاكَ».

فَلْيَسْمَعْ أَتْبَاعُ ابْنُ فُؤَادٍ الْبِيلِيِّ، وَلْتَسْمَعِ الدُّنْيَا كُلُّهَا -كَمَا يَقُولُ الْبِيلِيُّ- تَحْذِيرَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ إِمَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْحَارِثِ الْمُحَاسَبِيِّ، وَتَجِدُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ يَقُولُ: هَذَا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ خَبَرَهُ.

وَكَذَا نَقُولُ فِي الْبِيَلِيِّ هَذَا لَا يعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ خَبرَهُ، أَكُلَّمَا قَرَأَ لَكَ قَارِئٌ مِمَّنْ يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ -لَا كَالْبِيَلِيِّ الَّذِي لَا يُحْسِنُ إِلَّا لُغَةَ «الْوَأْوَأَةِ»- فِي كُتُبِ السَّلَفُ وَمُتُونِ الْأَئِمَّةِ فِي الِاعْتِقَادِ صَارَ سَلَفِيًّا، وَصَارَ مِنْهَاجُهُ مَرْضِيًّا مَعَاذَ اللهِ إِلَّا أَنْ يَسِيرَ عَلَىٰ مِنْهَاجِهِمْ وَيَتَّبِعَ طَرِيقَهُمْ.

«إِنَّ مَنِ انْحَرَفَ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَالَ: «لَا يُتْرَكُ مَنْ ثَبَتَ انْحِرَافُهُ حَتَّىٰ يَتْرُكَنَا»، وَطَبَّقَ ذَلِكَ عَمَلِيًّا بِإِيوَائِهِ أَهْلَ الْفِتَنِ وَالتَّحَزُّبِ فَهَذَا مِنْ بَابِ الْحِيَلِ فِي مُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ، فَيُظْهِرُ الْإِنْكَارَ عَلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ، لَكِنَّهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ يُقَرِّبُهُمْ وَيُدْنِيهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا فَقَطْ، بَلْ يَمْدَحُهُمْ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، فَهَذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنَ الْتِزَامِ ظَاهِرِ الْحُكْمِ، بِإِقَامَةِ رَسْمِ الْمَنْهَجِ بِدُونِ حَقِيقَتِهِ، يَدْفَعُهُ إِلَىٰ ذَلِكَ شَهْوَةٌ قَاهِرَةٌ خَفِيَّةٌ، تَدْعُوهُ إِلَىٰ تَحْصِيلِ غَرَضِهِ، وَلَا يُمْكِنُهُ الْخُرُوجُ عَنْ ظَاهِرِ رَسْمِ الْمَنْهَجِ، فَيَحْتَالُ لِأَجْلِ الْمُخَالَفَةِ.

فَيُوهِمُ أَتْبَاعَهُ الْمُغَرَّرَ بِهِمْ أَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْحَقِّ وَأَهْلِهِ، مُحَذِّرٌ مِنَ الْبَاطِلِ وَأَهْلِهِ، مُلْتَزِمٌ رَسْمَ الْمَنْهَجِ، وَهُوَ فِي الْوَاقِعِ مُخَالِفٌ لِدَعَائِمِهِ، مُعَادٍ لِأَهْلِهِ.

وَيَحْتَالُ أَتْبَاعُهُ أَيْضًا خَوْفَ الشَّنَاعَةِ فَيَدَّعُونَ أَنَّ فِعْلَهُ هَذَا لَا يُعْتَبَرُ مِنْ قَبِيلِ الْمُخَالَفَةِ، وَيَقُولُونَ: كَيْفَ يُطْعَنُ فِي الشَّيْخِ «فُلَان» وَيُحَذَّرَ مِنْهُ لِأَنَّ هُنَاكَ بَعْضَ الْحَدَّادِيَّةِ وَالْمُبْتَدِعَةِ يَحْضُرُونَ مَجْلِسَهُ أَوْ يَنْسُبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهِ؟!

وَفِي قَوْلِهِمْ هَذَا لَوَائِحُ الْخِذْلَانِ بَادِيَةٌ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ فَمُجَرَّدُ جُلُوسِ بَعْضِ الْحَدَّادِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ عِنْدَ «فُلَان»، وَغِشْيَانِهِمْ مَجْلِسَهُ لَا يَسْتَوْجِبُ تَبْدِيعًا وَلَا تَحْذِيرًا فَمَنْ قَالَ بِهَذَا؟!

أَتَأْفِكُونَ؟! مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ؟!

هَذَا الْجُلُوسُ الْمُجَرَّدُ قَدْ لَا يَكُونُ بِعِلْمِ هَذَا الدَّاعِيَةِ أَوْ ذَاكَ وَقَدْ يَعْلَمُهُ لَكِنَّهُ يُهْمِلُهُمْ وَيَتْرُكُهُمْ لَعَلَّهُمْ يَسْمَعُونَ الْحَقَّ فَيَهْتَدُونَ.

وَلَكِنَّ حَقِيقَةَ الَّذِي حَدَثَ مِمَّا تَنَزَّلَ عَلَيْهِ تَحْذِيرُ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان هُوَ: أَنَّ هَذَا الدَّعِيَّ الْمُلَقَّبَ بِالْبِيَلِيِّ إِنَّمَا يُقَرِّبُ حُثَالَةَ الْحَدَّادِيَّةِ وَأَرَاذِلَهُمْ كَمَحْمُودٍ الْخُولِيِّ مِمَّنْ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ وَصْفُ الْحَدَّادِيَّةِ وَأَحَاطَتْ بِهِمْ قَوَاعِدُ الْحَدَّادِ وَأُصُولُهُ إِحَاطَةَ السِّوَارِ بِالْمِعْصَمِ، فَيُقَرِّبُهُمْ، وَيُدْنِيهِمْ، وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَيَمْدَحُهُمْ...

فَأَيْنَ هَذَا مِنْ هَذَا؟!

وَكَيْفَ يُقَاسُ هَذَا عَلَىٰ هَذَا؟!

لَا يُقَالُ عَنْ هَذَا أَبَدًا أَنَّهُ مُجَرَّدُ جُلُوسٍ لِبَعْضِ الْحَدَّادِيَّةِ مَجْلِسَهُ، كَلَّا، وَمَنْ يَقُولُ هَذَا الْبَاطِلَ وَيَأْفِكُهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَدْفِعَ بِهِ شَنَاعَةَ الْفِعْلِ الصَّادِرِ عَنْ شَيْخِهِ بِإِيوَائِهِ أَهْلَ الْبِدَعِ مِنْ شُذَّاذِ الْآفَاقِ، وَالثَّنَاءِ

عَلَيْهِمْ، فَأَرَادَ أَنْ يُهَوِّنَ مِنْ قَبِيحِ أَفْعَالِ شَيْخِهِ الْمُنَاهِضَةِ لِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِتَصْوِيرِهَا عَلَىٰ غَيْرِ حَقِيقَتِهَا.

وَهَلْ يُسْتَدْفَعُ هَذَا الْفِعْلُ الْقَبِيحُ بِالتَّحْرِيفِ وَالْكَذِبِ؟!

إِنَّمَا يُسْتَدْفَعُ بِالتَّوْبَةِ، وَإِعْلَانِ الْبَرَاءَةِ قَوْلًا وَفِعْلًا مِنَ الْبِدَعِ وَأَهْلِهَا.

فَجُلُوسُ بَعْضِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَحُضُورُهُمْ لَهُ لَا يَسْتَوْجِبُ بِذَاتِهِ لَا ذَمًّا وَلَا قَدْحًا وَلَا تَحْذِيرًا وَلَا تَبْدِيعًا؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْجُلُوسُ بِغَيْرِ عِلْمِ الْمُحَذَّرِ مِنْهُ، أَوْ أَنَّهُ يَعْلَمُهُ لَكِنَّهُ لَمْ يَرَ فِي جُلُوسِهِمْ مَفْسَدَةً تَسْتَلْزِمُ دَفْعَهُمْ وَطَرْدَهُمْ وَرَأَىٰ مَصْلَحَةً فِي مُكُوثِهِمْ عِنْدَهُ يَسْمَعُونَ الْحَقَّ وَيَشْهَدُونَهُ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ.

لَكِنَّ الَّذِي حَدَثَ مِمَّا اسْتَوْجَبَ التَّحْذِيرَ وَالتَّنْفِيرَ هُوَ: إِيوَاءُ الْمُحْدِثِينَ الَّذِينَ يَسْعَوْنَ بِالْإِفْسَادِ لِعَقَائِدِ الشَّبَابِ، فَيَنْفُثُونَ سُمُومَهُمْ فِي رَوْعِ شَبَابِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْغَبُونَ عَلَىٰ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيُعَادُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَيَسُبُّونَ عُلَمَاءَ وَشُيُوخَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَرْمُونَهُمْ بِكُلِّ قَبِيحَةٍ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ شَقَّ صُفُوفِهِمْ وَهَدْمَ بُنْيَانِهِمْ، وَكَسْرَ رَايَتِهِمْ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ، يَمْدَحُهُمْ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَيَمْنَحُهُمُ التَّزْكِيَاتِ، وَبَدَلًا مِنْ أَنْ يَطْرُدَهُمْ يُقَرِّبُهُمْ وَيُدْنِيهِمْ، فَهَلْ هَذَا لَا يَسْتَوْجِبُ ذَمًّا أَوْ تَحْذِيرًا؟!

هَلْ هَذَا مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ؟!

أَجِيبُونَا يَا مَنْ تَدَّعُونَ السَّلَفِيَّةَ وَتَنْتَسِبُونَ إِلَيْهَا هَلْ يُسْكَتُ عَنْ هَذَا؟!

لَا -وَرَبِّ الْكَعْبَةِ- بَلِ الْقَوْلُ بِتَضْلِيلِهِ وَاجِبٌ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ شَرْعٌ وَإِنْ رَغِمَتْ أُنُوفٌ.

وَلْيَكُنْ مَعْلُومًا أَنَّهُ إِذَا قَامَ أَهْلُ الْحَقِّ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيَانِ الْحَقِّ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَتَضْلِيلِهِمْ، وَالْكَشْفِ عَنْ عُوَارِهِمْ، فَجَرَّ ذَلِكَ إِلَىٰ الشِّقَاقِ وَالْفُرْقَةِ، فَإِنَّ الْمُخَالِفَ هُوَ الَّذِي يَتَحَمَّلُ تَبِعَاتِ ذَلِكَ، وَإِلَيْهِ تُنْسَبُ وَتُضَافُ، لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي تَعَاطَىٰ سَبَبَهُ، وَعَلَيْهِ الْإِقْلَاعُ وَالِانْتِهَاءُ عَنْ مُخَالَفَتِهِ.

وَأَمَّا الْمُحِقُّ فَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا قَدْ يَجُرُّ إِلَيْهِ إِنْكَارُهُ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ فِعْلُهُ، لَا كَمَا يَظُنُّهُ دُعَاةُ التَّمْيِيعِ وَالْأَفْكَارِ الْخَلَفِيَّةِ، فَيَتَصَوَّرُ اشْتِرَاكَ الطَّرَفَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ فِيمَا جَرَّهُ الْخِلَافُ، وَهَذَا تَخَبُّطٌ وَارْتِيَابٌ»[1].

---

(١) مُسْتَفَادٌ مِنْ مَقَالٍ لِبَعْضِ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

• **وَبَعْدُ:**

فَهَـذِهِ لَمْحَـةٌ يَسِـيرَةٌ، وَإِطْلَالَـةٌ قَصِـيرَةٌ، بَـيْنَ يَـدَيْ هَـذَا الْكِتَـابِ الْمُبَارَكِ لِلْأَخَوَيْنِ الْمُبَارَكَيْنِ، وَالشَّيْخَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكِي فَرَحَات، وَأَبِي عَبْدِاللهِ مَحْمُودِ بْنِ إِمَام حِجَازِي، وَهُـوَ كِتَابٌ إِذَا دَخَلْتَهُ فَإِنَّـهُ مَا يَزَالُ يُسْلِمُكَ بَعْضُـهُ إِلَىٰ بَعْضٍ حَتَّىٰ تَجِدَ نَفْسَكَ عَلَىٰ الشَّـاطِئِ الْآخَرِ مُحَمَّـلًا بِأَطَايِيبِ الْعِبَارَاتِ، وَجَمِيـلِ الْإِشَارَاتِ، مِنَ الْكَلِمَاتِ السَّلَفِيَّاتِ، فَهُوَ مَنْهَجٌ كُلُّهُ.

أَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَىٰ أَنْ يُوَفِّقَهُمَا، وَأَنْ يَنْفَـعَ بِهِمَا، وَأَنْ يَحْفَظَهُمَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَأَنْ يَجْعَلَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْـمِ وَالذِّكْرِ إِنَّهُ عَلَىٰ مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ، وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَكَتَبَ

أَبُو مُحَمَّدٍ

عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان

الثُّلَاثَاء: ١٥ مُحَرَّم ١٤٣٥هـ

١٩/ ١١/ ٢٠١٣م

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفَيْنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

● **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

فَبَعْدَ أَنْ كَانَ الصَّفُّ السَّلَفِيُّ مُتَّحِدًا، وَالْكَلِمَةُ مَجْمُوعَةً وَالطَّرِيقُ مُتَّضِحًا، جَاءَهُ قَاطِعٌ مِنْ قُطَّاعِ الطُّرُقِ فِي ثَوْبِ التَّائِبِينَ، وَهُوَ (هِشَامُ ابْنُ فُؤَادٍ الْبِيَلِيُّ)، وَكَانَ هَذَا الرَّجُلُ بَيْنَ أَهْلِ الْبِدَعِ قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَقَرَّرَ -لِأَغْرَاضٍ يَعْلَمُهَا- تَرْكَهُمْ وَتَرْكَ قَنَوَاتِهِمُ الَّتِي مَا عُرِفَ إِلَّا مِنْ خِلَالِهَا، وَلَا نُفِخَ إِلَّا مِنْ أَبْوَاقِهَا.

قَبِلَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي صَفِّهِمْ؛ لِيَأْخُذُوا بِيَدِهِ وَعَلَيْهَا حَتَّىٰ يَصْفُوَ مِنْ كَدَرِ الْبِدْعَةِ، وَيَتَطَهَّرَ مِنْ دِمَنِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرَقَّبُوا مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ: أَتَصْدُقُ تَوْبَتُهُ مِمَّا عَلَيْهِ كَانَ؟ أَمْ يَبْقَىٰ مَا كَانَ عَلَىٰ مَا كَانَ؟ أَمْ يَنْتَقِلُ إِلَىٰ بِدْعَةٍ أُخْرَىٰ كَمَا هِيَ حَالُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِذْ يَتَنَقَّلُونَ بَيْنَهَا -وَكُلُّهَا رَحِمٌ-.

وَتَبَدَّىٰ بِمُرُورِ الْأَيَّامِ أَنَّ الْمُنْحَرِفَ يَشُقُّ عَلَيْهِ جِدًّا تَرْكُ الِانْحِرَافِ؛ إِذْ يَجْرِي مِنْهُ مَجْرَىٰ الشَّيْطَانِ مِنَ ابْنِ آدَمَ، وَأَخَذَ الرَّجُلُ يَنْحَدِرُ وَيَنْحَدِرُ، حَتَّىٰ وَصَلَ إِلَىٰ قَاعٍ سَحِيقٍ أَجْرَدَ يَتَّضِحُ مِنْ خِلَالِ

هَـذَا الْكِتَـابِ، وَكَـانَ هَـذَا الِانْحِـرَافُ جَلِيًّـا عِنْـدَ أَصْـحَابِ الْأَلْبَـابِ الثَّاقِبَةِ، وَفِي الْوَقْتِ ذَاتِهِ خَافِيًا عَلَىٰ أَصْحَابِ الْعُقُولِ الْغَائِبَةِ، وَالْعُلُومِ الشَّاحِبَةِ، فَاشْتَبَهُ أَمْرُهُ عَلَىٰ بَعْضِ الطُّلَّابِ، وَتَعَصَّبَ لَـهُ أَشْبَاهُهُ مِـنَ الْمُتَهَجِّمِينَ عَلَىٰ الْعِلْمِ بِلَا أَسْبَابٍ.

فَلَمَّا رَأَيْنَا الْأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا، وَخَشِينَا عَلَىٰ الصَّفِّ السَّلَفِيِّ تَبَعْثُرًا، قُمْنَا -مُسْتَعِينِينَ بِاللهِ تَعَالَىٰ فِي تَيْسِيرِ مَا يَكُونُ مُعَسَّرًا- بِكِتَابَةِ رَدٍّ نُبَيِّنُ فِيهِ حَالَ هَـذَا الرَّجُلِ؛ تَحْذِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ وَنُصْحًا لَهُـمْ فَقَدْ طَالَتْ فِتْنَتُهُ، وَانْتَشَرَ بَلَاؤُهُ، فِي عَصْرٍ فَسَدَتْ فِيهِ الْفِطْرَةُ السَّوِيَّةُ، وَفُقِدَتِ الذَّائِقَةُ الْمَرْضِيَّةُ، فَصَارَ أَبْنَاؤُهُ يَظُنُّونَ كُلَّ ذِي حَلْقَةٍ وَكِتَابٍ، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أُولِي الْأَلْبَابِ، يَسْتَمْلِحُونَ الْعَامِّيَّةَ وَيَسْتَمْرِئُونَهَا، وَلَوْ صَحَّتْ ذَائِقَتُهُمْ مَا اسْتَسَاغَتْهَا آذَانُهُمْ، فَسَاعَدُوا أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ أَبَوْا أَمْ شَاءُوا، عَانَدُوا أَمْ فَاءُوا.

وَهَذَا الرَّدُّ قُدْ سُطِرَ قَبْلَ طِبَاعَتِهِ بِشُهُورٍ فَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ رَمَضَانَ عَامِ أَرْبَعَةٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَأَلْفٍ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَكِنَّا أَخَّرْنَا طِبَاعَتَهُ؛ عَسَىٰ أَنْ يَرْجِعَ الرَّجُلُ وَيُعَاوِدَ، وَلَكِنَّهُ زَادَ طِينَتَهُ بِلَّةً، وَكُلَّمَا تَكَلَّمَ فُضِحَ أَمْرُهُ، وَظَهَرَ سِرُّهُ، فَجَدَّتْ أُمُورٌ بَعْدَ هَذَا التَّارِيخِ كَانَ لَا بُدَّ مِنْ إِضَافَتِهَا فَكَانَ، بِحَوْلِ الْمَلِيكِ الرَّحْمَنِ.

وَهَذَا الْكِتَابُ يَقَعُ فِي ثَمَانِيَةِ فُصُولٍ:

الْأَوَّلُ مِنْهَا تَنَاوَلَ تَوْبَةَ الْمُبْتَدِعِ، وَمَا يُشْتَرَطُ مِنْهُ حَتَّىٰ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ، وَبَيَّنَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْمُبْتَدِعِ التَّائِبِ.

وَالثَّانِي تَكَلَّمَ عَنْ حَقِيقَةِ تَوْبَةِ الْبِيَلِيِّ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ مُخَادَنَةِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالِ، وَفِيهِ مُنَاقَشَتُهُ فِي بَرَاءَتِهِ الَّتِي زَعَمَ، وَتَنَصُّلِهِ الَّذِي ادَّعَىٰ.

وَالثَّالِثُ: يُظْهِرُ عَلَاقَةَ الْبِيَلِيِّ بِالْحَدَّادِيَّةِ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَطِيرًا قَدَّمْنَا لَهُ مُقَدِّمَاتٍ فِي مَبَاحِثَ تُظْهِرُ مَغَبَّةَ ذَلِكَ وَآثَارَهُ؛ فَفِي الْمَبْحَثِ الْأَوَّلِ: ذَكَرْنَا بِمَنْهَجِ السَّلَفِ فِي مُعَامَلَةِ الْمُبْتَدِعِ وَمُجَالَسَتِهِ وَآثَارِهِمْ فِي هَذَا، وَالْمَبْحَثُ الثَّانِي: تَنَاوَلْنَا قَضِيَّةً مُهِمَّةً وَهِيَ ثُبُوتُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ بِقَوْلِ الْوَاحِدِ، وَأَنَّ انْتِظَارَ الْإِجْمَاعِ فِي ذَلِكَ يُعَطِّلُهُ مِنْ أَصْلِهِ، وَبَيَّنَا فِي الْمَبْحَثِ الثَّالِثِ مَنْهَجَ الْحَدَّادِيَّةِ وَكَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِمْ، ثُمَّ إِلَىٰ الْمَقْصُودِ انْتَقَلْنَا؛ فَفِي الْمَبْحَثِ الرَّابِعِ: تَحَدَّثْنَا عَنْ ثَنَاءِ الْبِيَلِيِّ عَلَىٰ جُنُودٍ مِنْ جُنُودِ الْحَدَّادِيَّةِ، وَأَمَّا إِيوَاؤُهُ لَهُمْ فَتَجِدُهُ فِي الْمَبْحَثِ الْخَامِسِ، وَفِي الْمَبْحَثِ السَّادِسِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ بَيَّنَّا طَرِيقَةَ السَّلَفِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الطَّالِبِ الْمُبْتَدِعِ الَّذِي يُشَاغِبُ وَيُثِيرُ الْفِتَنَ، وَأَنَّ مَنْهَجَ السَّلَفِ مَعَهُ طَرْدُهُ وَلَا كَرَامَةَ، وَبَيَانُ مُخَالَفَةِ الْبِيَلِيِّ لِذَلِكَ.

أَمَّا الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فَفِيهِ طَعْنُ الْبِيَلِيِّ فِي الْعُلَمَاءِ، وَقَسَّمْنَاهُ مَبْحَثَيْنِ: الْأَوَّلُ: طَعْنُهُ فِي الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالثَّانِي: طَعْنُهُ فِي الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان – حَفِظَهُ اللهُ– .

وَذَكَرْنَا فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ قَضِيَّةً مِنْ أَخْطَرِ الْقَضَايَا قَلَّ مَنْ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَمِنَ الْفَوَاقِرِ، وَهِيَ قَضِيَّةُ الْعَامِّيَّةِ، وَبَيَانُ إِيثَارِ الْبِيَلِيِّ لَهَا وَأَثَرُ ذَلِكَ.

وَالْفَصْلُ السَّادِسُ: تَنَاوَلَ اعْتِرَافَ الْبِيَلِيِّ بِجَهْلِهِ مَعَ إِظْهَارِ خُطُورَةِ تَصَدُّرِ الْجُهَّالِ عَلَىٰ الدِّينِ، وَأَنَّ دَسَّ الْجَاهِلِينَ بَيْنَ صُفُوفِ أَهْلِ الْحَقِّ مَقْصُودٌ قَدِيمٌ لِأَهْلِ الْبِدَعِ.

وَفِي الْفَصْلِ السَّابِعِ نَاقَشْنَا الْبِيَلِيَّ فِي تَبْرِيرِهِ لَحْنَهُ، وَاسْتِدْلَالِهِ بِالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيهِ، وَذَكَرْنَا الْآثَارَ الْمُنَفِّرَةَ مِنَ اللَّحْنِ مَعَ بَيَانِ خُطُورَةِ ذَلِكَ وَعاقِبَتِهِ.

وَأَخِيرًا جَاءَ الْفَصْلُ الثَّامِنُ كَالتَّدْلِيلِ عَلَىٰ سَابِقَيْهِ؛ فَأَثْبَتْنَا بِمَا لَا يَدَعُ مَجَالًا لِشَكِّ شَاكٍّ أَوْ رَيْبِ مُرْتَابٍ أَنَّ الْبِيَلِيَّ جَاهِلٌ، لَحَّانٌ، لَا يَسْتَطِيعُ قِرَاءَةَ مَا يَشْرَحُ مِنْ مُتُونٍ، فَضْلًا عَمَّا لَا يَشْرَحُ، فَضْلًا عَنْ شَرْحِهِ لَهَا، وَمَا يَحُوطُهُ مِنْ عُجْمَةٍ وَفَهَاهَةٍ.

وَبَعْدَ هَذَا الْعَرْضِ السَّرِيعِ لِلْكِتَابِ اعْلَمُوا –يَرْحَمُكُمُ اللهُ– أَنَّنَا مَا أَرَدْنَا بِهِ إِلَّا نُصْحَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِعْلَاءَ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ،

وَتَصْفِيَةَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْخَبَثِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْلَقَ بِهِ؛ فَهَذَا السَّبِيلُ -كَمَا يَقُولُ شَيْخُنَا- يَنْفِي خَبَثَهُ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.

وَاللهَ ﷻ نَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنَا لِلْهُدَىٰ وَالصَّوَابِ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الرِّيَاءَ وَالسُّمْعَةَ، وَأَنْ يَكْتُبَ لِهَذَا الْعَمَلِ الْقَبُولَ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ مُؤَلِّفَيْهِ، وَالْمُؤَلَّفَ فِيهِ، وَقَارِئِيهِ، وَمَنْ دَلَّ عَلَيْهِ، وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ، إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَكَتَبَ:

أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ
أَحْمَد بْن زَكِي فَرَحَات
بَاحِثٌ بِالمَاجِسْتِير - كُلِّيَّةِ دَارِ العُلوم
جَامِعَةَ الْقَاهِرَةِ

أَبُو عَبْدِاللهِ
مَحْمُود بْن إِمَام حِجَازِي

عِزْبَةُ الْمَعَاشَاتِ - سُبْك الْأَحَدِ - الْمُنُوفِيَّة

الْخَمِيس: ٣ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥هـ

٧ مِنْ نُوفَمْبِر ٢٠١٣م

قَالَ الْبِيَلِيُّ:

«وَلَّا لَوْ هِشَامُ الْآنَ تَكَلَّمَ كَلِمَةً، فَتَجَاوَزَ ذَرَّةً، فَقَامَ أُسُودٌ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ لَرَاجَعَ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ»[1].

(١) مَقْطَعٌ عَلَىٰ مَوْقِعِهِ بِعُنْوَانِ: ضَوَابِطُ السَّلَفِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- فِي الْبِيَلِيِّ

«وَمِنْ أُولَئِكَ الْمُؤَازِرِينَ لِلْإِخْوَانِ وَالتَّكْفِيرِيِّينَ ذَلِكَ الْأُحَيْمِقُ الْجَهُولُ[1] الَّذِي يَقُولُ: «**نَحْنُ مَعَ جَيْشِنَا مَا كَانَ مَعَ شَرْعِنَا**».

فَلَمْ يُحَدِّدْ مَعْنَىٰ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْجَيْشِ وَأَنْ يَكُونَ ضِدَّهُ؟!

وَكَيْفَ يَكُونُ مَعَهُ وَكَيْفَ يَكُونُ ضِدَّهُ، وَلَمْ يُحَدِّدْ مَعْنَىٰ أَنْ يَكُونَ الْجَيْشُ مَعَ الشَّرْعِ، وَأَنْ يَكُونَ ضِدَّ الشَّرْعِ؟!

مَا مَعْنَىٰ أَنْ يَكُونَ الْجَيْشُ مَعَ الشَّرْعِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ الْجَيْشُ ضِدَّ الشَّرْعِ؟!!

هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي يَقُولُ خَطِيرُ الدَّلَالَةِ، وَاضِحُ الِاتِّجَاهِ!!

وَالرَّجُلُ تَدُورُ فِي دِمَائِهِ الْحِزْبِيَّةُ، وَبَقَايَا التَّكْفِيرِ وَالْخُرُوجِ، وَلَقَدْ كَانَ إِلَىٰ أَحْدَاثِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ، حِزْبِيًّا مَعَ الْحِزْبِيِّينَ، تَعْرِفُ ذَلِكَ حَتَّىٰ الْعَجَائِزُ فِي الدُّورِ، إِذْ لَا يُشَاهَدُ إِلَّا فِي قَنَوَاتِ الْحِزْبِيِّينَ،

---

(١) هُوَ: هِشَامُ بْنُ فُؤَادٍ الْبِيَلِيُّ.

وَمَا عُرِفَ إِلَّا مِنْ خِلَالِهَا، وَلَقَدْ ظَلَّ أَرْبَعَ سَنَوَاتٍ فِي قَنَاةٍ مَعْرُوفٌ مَالِكُهَا بِأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مَعَهُ فِيهَا إِلَّا مَنْ كَانَ حِذَاءً فِي قَدَمِهِ.

وَكَانَ الْأُحَيْمِقُ الْجَهُولُ دَائِمَ الظُّهُورِ مَعَ الْقُطْبِيِّينَ وَالْإِخْوَانِيِّينَ، مَوْصُولَ الثَّنَاءِ لَهُمْ وَلِمَالِكِ الْقَنَاةِ وَلِيِّ نِعْمَتِهِ، وَمَا غَادَرَ الْقَنَاةَ إِلَّا بِخِلَافٍ حَادٍّ، قَامَ مُدِيرُ الْقَنَاةِ الْحَقِيقِيُّ -وَهُوَ أَخُو مَالِكِهَا الْمَذْكُورِ- بِطَرْدِهِ شَرَّ طِرْدَةٍ وَشَيَّعَهُ بِجُمَلٍ مِنَ السِّبَابِ الْمُنْتَقَىٰ، وَرُبَّمَا بِبِضْعَةِ شَلَالِيتَ.

أَرَادَ الْأُحَيْمِقُ الْجَهُولُ أَنْ يَثْأَرَ لِنَفْسِهِ؛ فَادَّعَىٰ السَّلَفِيَّةَ بَعْدَ الْحِزْبِيَّةِ، وَهُوَ حِزْبِيٌّ مُسْتَتِرٌ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ الِانْتِقَامَ مِنْ طَارِدِيهِ وَمُهِينِيهِ، فَكَانَ وَإِيَّاهُمْ كَالَّذِي أَرَادَ أَنْ يَغِيظَ امْرَأَتَهُ فَخَصَىٰ نَفْسَهُ، فَلَا امْرَأَتَهُ غَاظَ، وَلَا عَلَىٰ نَفْسِهِ أَبْقَىٰ.

رَاحَ الْمِسْكِينُ يَدَّعِي الْعِلْمَ، وَيَشْرَحُ الْمُتُونَ بِزَعْمِهِ، وَكَانَ مِمَّا تَصَدَّىٰ لَهُ عَلَىٰ سَبِيلِ الْمِثَالِ «بَائِيَّةُ الصَّنْعَانِيِّ»، فَرَاحَ بِزَعْمِهِ يَشْرَحُهَا، فَأَخْطَأَ فِي قِرَاءَةِ الْمَتْنِ -وَهُوَ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَيْتًا- خَمْسِينَ خَطَأً، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَشْرَحُ، يَشْرَحُ مَاذَا؟!

أَيَشْرَحُ خَطَأَهُ، أَمْ صَوَابَ الْمَاتِنِ؟! لَكَ اللهُ يَا صَنْعَانِيُّ.

وَالْأُحَيْمِقُ الْجَهُولُ يَتَكَلَّمُ دَائِمًا فِي غَيْرِ فَنِّهِ، وَلَكِنْ مَا هُوَ فَنُّهُ؟

كَانَ فِي الرِّيَاضِ فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِهَا صَاحِبَ حَلْقَةِ صِبْيَانٍ، يُقْرِئُهُمُ الْقُرْآنَ، فَغَرَّتْ مُعَلِّمَ الصِّبْيَانِ هَذَا نَفْسُهُ، فَسَوَّلَتْ لَهُ أَنَّهُ قَدْ صَارَ مِنَ الْمِعَلِّمِينَ، وَكُلُّ مِعَلِّمٍ لَهُ صِبْيَةٌ، فَجَمَعَ صِبْيَةً صَارَ لَهُمْ مِعَلِّمًا، وَرَاحَ يَنْفُثُ فِيهِمْ جَهْلَهُ، وَكَانَ يُعْدِيهِمْ وَيُعْدُونَهُ مَا زَالُوا بِمُنْحَطِّ الْأَخْلَاقِ وَسَافِلِ الْخِصَالِ.

وَالْأُحَيْمِقُ الْجَهُولُ يَدَّعِي أَنَّهُ مِنْ تَلَامِيذِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ مَنْ يَحْسَبُ الشَّحْمَ فِيمَنْ شَحْمُهُ وَرَمٌ، وَكُلُّ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ كُلَّ مُدَوَّرٍ رَغِيفٌ، وَكُلَّ بَيْضَاءَ شَحْمَةٌ!!

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهُ كَانَ مُعَلِّمَ صِبْيَانٍ فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ الرِّيَاضِ، وَكَانَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ يَتَرَدَّدُ عَلَىٰ الرِّيَاضِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ لِيَقْضِيَ مَصَالِحَ لَهُ، فَكَانَ لَا يُخْلِي السَّفْرَةَ الَّتِي لَا تَزِيدُ عَلَىٰ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ مِنْ بَعْضِ الدُّرُوسِ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ، فَيَشْرَحُ فِيهَا مَا يُنَاسِبُ الْعَوَامَّ وَالْمُبْتَدِئِينَ كَالْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ وَغَيْرِهَا شَرْحًا مُجْمَلًا يُنَاسِبُ قِصَرَ مُدَّةِ الزِّيَارَةِ، ثُمَّ يَمْضِي رَاشِدًا.

كَانَ صَاحِبُنَا هَذَا غَيْرَ حَرِيصٍ عَلَىٰ شُهُودِ تِلْكَ الْمَجَالِسِ كَمَا شَهِدَ بِذَلِكَ رِفَاقُهُ وَعَارِفُوهُ، وَلَكِنَّهُ رُبَّمَا حَضَرَ بَعْضَهَا، وَمِنْ هُنَا حُقَّ لَهُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ مِنْ تَلَامِيذِ ابْنِ عُثَيْمِينٍ، هَكَذَا: خَبْط لَزْق.

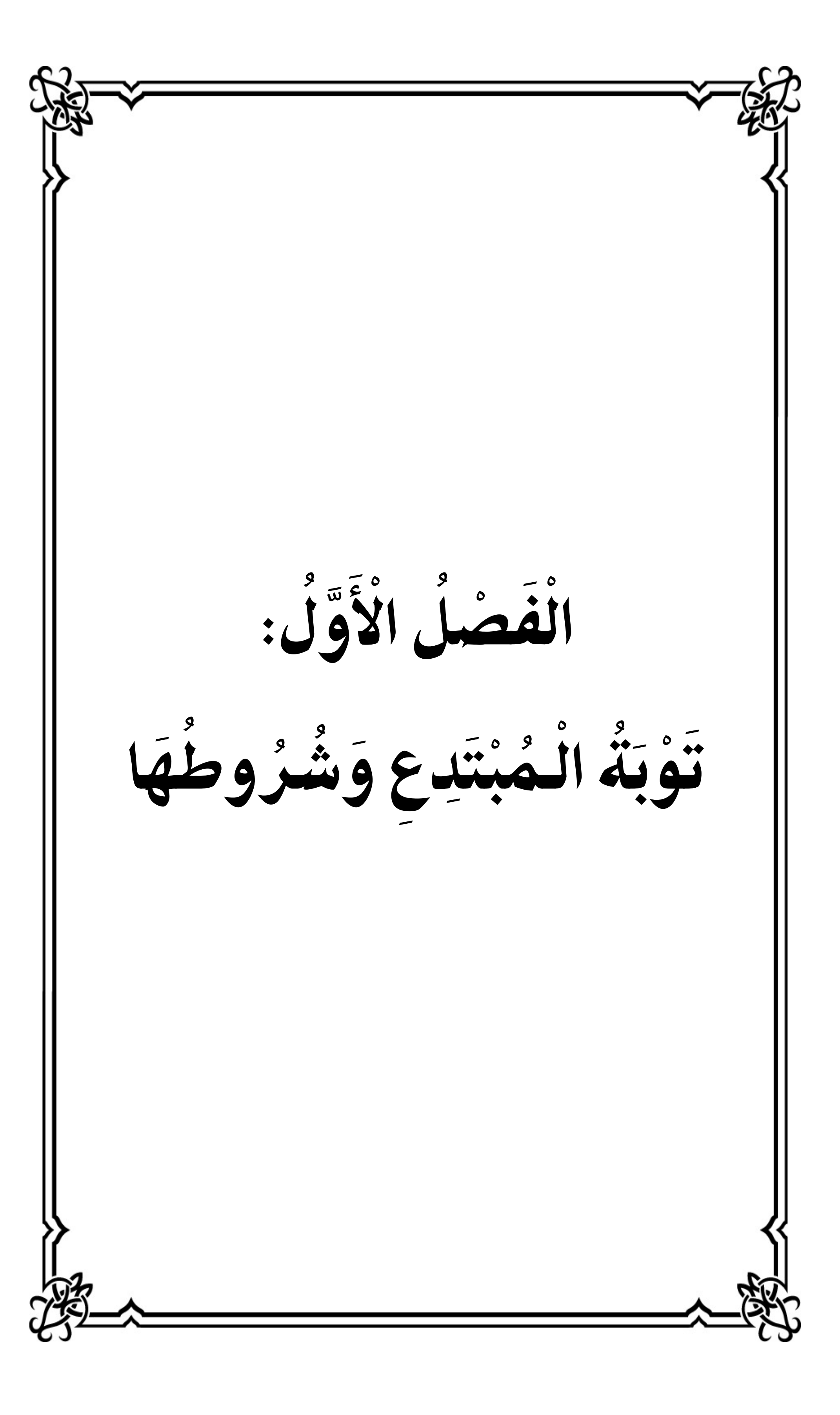
وَهُوَ فِي هَذَا يُذَكِّرُنَا بِبَعْضِ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ الْقُدَامَىٰ، مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، كَانَ أَحَدُهُمْ يَعْبُرُ بِدِرْهَمٍ فِي زَوْرَقٍ إِلَىٰ الضَّفَّةِ الْمُقَابِلَةِ مِنْ نَهْرِ عِيسَىٰ مَعَ بَعْضِ مَنْ يُحَدِّثُهُ، ثُمَّ يَقُولُ عِنْدَ الْأَدَاءِ: حَدَّثَنَا فِيمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، فَيُوهِمُ بِذَلِكَ رِحْلَةً وَطَلَبًا!!

شُغِلَ هَذَا الْحِزْبِيُّ الْمُسْتَتِرُ بِنَفْسِهِ، وَشَغَلَ نَفْسَهُ وَالْمَخْدُوعِينَ فِيهِ بِمَسْأَلَةٍ هِيَ: هَلْ كَانَ مَا كَانَ فِي سَالِفِ الْعَصْرِ وَالْأَوَانِ، مِنْ خَلْعِ رَئِيسِ الْإِخْوَانِ، خُرُوجًا أَوْ لَا؟!

وَرَاحَ يَتَقَيَّأُ أَوْجُهًا، وَمَا دَرَىٰ الْمِسْكِينُ أَنَّهُ بَحَثَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي وَقْتِ فِتْنَةٍ، وَبَحْثُهَا فِي وَقْتِ الْفِتْنَةِ خُرُوجٌ فِي نَفْسِهِ، وَلِلَّهِ فِي خَلْقِهِ شُئُونٌ»(١).

***

(١) كِتَابُ «مَنِ الَّذِي خَانَ: الْجَيْشُ أَمِ الإِخْوَان؟!» لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- (ص ٨).



الْفَصْلُ الأَوَّلُ:
تَوْبَةُ الْـمُبْتَدِعِ وَشُرُوطُهَا

تَوْبَةُ الْمُبْتَدِعِ وَشُرُوطُهَا

مَعْلُومٌ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ بِأَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لِمُبْتَدِعٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ**»(١).

وَلِغَيْرِهِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الَّتِي فِي مَعْنَاهُ، وَلَكِنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَىٰ أَنَّ الْمُبْتَدِعَ تَكُونُ مِنْهُ التَّوْبَةُ كَمَا تَكُونُ مِنَ الْكَافِرِ وَالْعَاصِي.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَإِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ تَكُونُ مِنْ تَرْكِ الْوَاجِبَاتِ، وَتَكُونُ مِمَّا لَمْ يَكُنْ عُلِمَ أَنَّهُ ذَنْبٌ تَبَيَّنَ كَثْرَةُ مَا يَدْخُلُ فِي التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ إِذَا ذُكِرَتِ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ يَسْتَشْعِرُ قَبَائِحَ قَدْ فَعَلَهَا فَعَلِمَ بِالْعِلْمِ الْعَامِّ أَنَّهَا قَبِيحَةٌ؛ كَالْفَاحِشَةِ وَالظُّلْمِ الظَّاهِرِ، فَأَمَّا مَا قَدْ يُتَّخَذُ دِينًا فَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ ذَنْبٌ إِلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ بَاطِلٌ، كَدِينِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ الْمُبَدَّلِ، فَإِنَّهُ مِمَّا تَجِبُ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ مِنْهُ، وَأَهْلُهُ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ هُدًىٰ، وَكَذَلِكَ الْبِدَعُ كُلُّهَا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٩٤٥٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٣٧)، وَسَلَكَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (١٦٢٠).

وَلِهَذَا قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ -مِنْهُمُ الثَّوْرِيُّ-: الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَىٰ إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا، وَالْبِدْعَةَ لَا يُتَابُ مِنْهَا، وَهَذَا مَعْنَىٰ مَا رُوِيَ عَنْ طَائِفَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَىٰ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ يَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَىٰ هُدًىٰ وَلَوْ تَابَ لَتَابَ عَلَيْهِ كَمَا يَتُوبُ عَلَىٰ الْكَافِرِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْبَلُ تَوْبَةَ مُبْتَدِعٍ مُطْلَقًا فَقَدْ غَلِطَ غَلَطًا مُنْكَرًا، وَمَنْ قَالَ: مَا أَذِنَ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ فِي تَوْبَةٍ، فَمَعْنَاهُ مَا دَامَ مُبْتَدِعًا يَرَاهَا حَسَنَةً لَا يَتُوبُ مِنْهَا، فَأَمَّا إِذَا أَرَاهُ اللهُ أَنَّهَا قَبِيحَةٌ فَإِنَّهُ يَتُوبُ مِنْهَا كَمَا يَرَىٰ الْكَافِرُ أَنَّهُ عَلَىٰ ضَلَالٍ؛ وَإِلَّا فَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ كَانَ عَلَىٰ بِدْعَةٍ تَبَيَّنَ لَهُ ضَلَالُهَا وَتَابَ اللهُ عَلَيْهِ مِنْهَا، وَهَؤُلَاءِ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهُ؛ وَالْخَوَارِجُ لَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِمُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاظَرَهُمْ رَجَعَ مِنْهُمْ نِصْفُهُمْ أَوْ نَحْوُهُ وَتَابُوا، وَتَابَ مِنْهُمْ آخَرُونَ عَلَىٰ يَدِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرِهِ، مِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ الْعِلْمَ فَتَابَ، وَهَذَا كَثِيرٌ»(١).

وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ وَتَوْبَتِهِ:** «وَأَمَّا أَنَّ صَاحِبَهَا لَيْسَ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؛ فَلِمَا جَاءَ مِنْ قَوْلِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «**إِنَّ اللهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَىٰ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ**»(٢)».

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (١١/ ٦٧٥).

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

وَعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: يَأْبَىٰ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ بِتَوْبَةٍ، وَمَا انْتَقَلَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ إِلَّا إِلَىٰ أَشَرَّ مِنْهَا».

وَنَحْوُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ:** «مَا كَانَ رَجُلٌ عَلَىٰ رَأْيٍ مِنَ الْبِدْعَةِ فَتَرَكَهُ، إِلَّا إِلَىٰ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ».

خَرَّجَ هَذِهِ الْآثَارَ ابْنُ وَضَّاحٍ، وَخَرَّجَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اثْنَانِ لَا نُعْتِبُهُمَا: صَاحِبُ طَمَعٍ، وَصَاحِبُ هَوًىٰ، فَإِنَّهُمَا لَا يَنْزِعَانِ».

وَعَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْقَاسِمِ وَهُوَ يَقُولُ: مَا كَانَ عَبْدٌ عَلَىٰ هَوًىٰ تَرَكَهُ إِلَّا إِلَىٰ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ».

قَالَ: **«فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا، فَقَالَ: تَصْدِيقُهُ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ **: يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ السَّهْمُ عَلَىٰ فُوقِهِ»**(١).

وَعَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَرَىٰ رَأْيًا، فَرَجَعَ عَنْهُ، فَأَتَيْتُ مُحَمَّدًا فَرِحًا بِذَلِكَ أُخْبِرُهُ، فَقُلْتُ: أَشَعُرْتَ أَنَّ فُلَانًا تَرَكَ رَأْيَهُ الَّذِي كَانَ يَرَىٰ؟

فَقَالَ: انْظُرْ إِلَامَ يَتَحَوَّلُ؟ إِنَّ آخِرَ الْحَدِيثِ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَوَّلِ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ**». وآخره: «**ثُمَّ لَا يَعُودُونَ**».

---

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٧٠٦).

وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**»(١).

فَهَذِهِ شَهَادَةُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِمَعْنَىٰ هَذِهِ الْآثَارِ، وَحَاصِلُهَا: أَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لِصَاحِبِ الْبِدْعَةِ عَنْ بِدْعَتِهِ، فَإِنْ خَرَجَ عَنْهَا؛ فَإِنَّمَا يَخْرُجُ إِلَىٰ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهَا؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ، أَوْ يَكُونُ مِمَّنْ يُظْهِرُ الْخُرُوجَ عَنْهَا وَهُوَ مُصِرٌّ عَلَيْهَا بَعْدُ؛ كَقِصَّةِ غَيْلَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ أَيْضًا حَدِيثُ الْفِرَقِ إِذْ قَالَ فِيهِ: «**وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَىٰ بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَىٰ الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ**»(٢).

وَلِلْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ الْمَذْكُورِ كَلَامٌ مُهِمٌّ فِي الْمَسْأَلَةِ حَيْثُ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا النَّفْيُ -يَعْنِي: نَفْيَ التَّوْبَةِ عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ- يَقْتَضِي الْعُمُومَ بِإِطْلَاقٍ، وَلَكِنَّهُ قَدْ يُحْمَلُ عَلَىٰ الْعُمُومِ الْعَادِيِّ، إِذْ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَتُوبَ عَمَّا رَأَىٰ وَيَرْجِعَ إِلَىٰ الْحَقِّ، كَمَا نُقِلَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ، وَمَا نَقَلُوهُ فِي مُنَاظَرَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْحَرُورِيَّةَ الْخَارِجِينَ عَلَىٰ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي مُنَاظَرَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِبَعْضِهِمْ.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٠٦٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٥٩٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٢)، وَسَلَكَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٠٤).

وَلَكِنَّ الْغَالِبَ فِي الْوَاقِعِ الْإِصْرَارُ، وَمِنْ هُنَالِكَ قُلْنَا: يَبْعُدُ أَنْ يَتُوبَ بَعْضُهُمْ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَقْتَضِي الْعُمُومَ بِظَاهِرِهِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ بِأَبْسَطَ مِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَسَبَبُ بُعْدِهِ عَنِ التَّوْبَةِ: أَنَّ الدُّخُولَ تَحْتَ تَكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ صَعْبٌ عَلَىٰ النَّفْسِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ مُخَالِفٌ لِلْهَوَىٰ، وَصَادٌّ عَنْ سَبِيلِ الشَّهَوَاتِ، فَيَثْقُلُ عَلَيْهَا جِدًّا؛ لِأَنَّ الْحَقَّ ثَقِيلٌ، وَالنَّفْسَ إِنَّمَا تَنْشَطُ بِمَا يُوَافِقُ هَوَاهَا لَا بِمَا يُخَالِفُهُ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَلِلْهَوَىٰ فِيهَا مَدْخَلٌ؛ لِأَنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَىٰ نَظَرِ مُخْتَرِعِهَا لَا إِلَىٰ نَظَرِ الشَّارِعِ، فَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِحُكْمِ الشَّارِعِ فَعَلَىٰ حُكْمِ التَّبَعِ لَا بِحُكْمِ الْأَصْلِ، مَعَ ضَمِيمَةٍ أُخْرَىٰ، وَهِيَ أَنَّ الْمُبْتَدِعَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَعَلُّقٍ بِشُبْهَةِ دَلِيلٍ يَنْسُبُهَا إِلَىٰ الشَّارِعِ، وَيَدَّعِي أَنَّ مَا ذَكَرَهُ هُوَ مَقْصُودُ الشَّارِعِ، فَصَارَ هَوَاهُ مَقْصُودًا بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ فِي زَعْمِهِ، فَكَيْفَ يُمْكِنُهُ الْخُرُوجُ عَنْ ذَلِكَ وَدَاعِي الْهَوَىٰ مُسْتَمْسِكٌ بِحُسْنِ مَا يَتَمَسَّكُ بِهِ وَهُوَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ فِي الْجُمْلَةِ؟!

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّ مَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ آلَفَهُ الشَّيْطَانُ الْعِبَادَةَ، أَوْ أَلْقَىٰ عَلَيْهِ الْخُشُوعَ وَالْبُكَاءَ؛ كَيْ يَصْطَادَ بِهِ»[1].

---

(١) «الْحَوَادِثُ وَالْبِدَعُ» (ص١٣٨).

وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: «أَشَدُّ النَّاسِ عِبَادَةً مَفْتُونٌ»(١)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ ﷺ: «**يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ وَصِيَامَهُ فِي صِيَامِهِ...**»(٢)، إِلَىٰ آخِرِ الْحَدِيثِ.

وَيُحَقِّقُ مَا قَالَهُ؛ الْوَاقِعُ؛ كَمَا نُقِلَ فِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ.

فَالْمُبْتَدِعُ يَزِيدُ فِي الِاجْتِهَادِ؛ لِيَنَالَ التَّعْظِيمَ وَالْجَاهَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الشَّهَوَاتِ، بَلِ التَّعْظِيمَ عَلَىٰ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ انْقِطَاعِ الرُّهْبَانِ فِي الصَّوَامِعِ وَالدَّيَّارَاتِ عَنْ جَمِيعِ الْمَلْذُوذَاتِ، وَمُقَاسَاتَهُمْ فِي أَصْنَافِ الْعِبَادَاتِ وَالْكَفِّ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ خَالِدُونَ فِي جَهَنَّمَ؟!

قَالَ اللهُ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ (٢) عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ (٣) تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٢- ٤].

وَقَالَ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣- ١٠٤].

---

(١) «الْبِدَعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا» (١٥٨)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٤٣٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٠٦٤).

وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِخِفَّةٍ يَجِدُونَهَا فِي ذَلِكَ الِالْتِزَامِ، وَنَشَاطٍ يُدَاخِلُهُمْ؛ يَسْتَسْهِلُونَ بِهِ الصَّعْبَ، بِسَبَبِ مَا دَاخَلَ النَّفْسَ مِنَ الْهَوَىٰ، فَإِذَا بَدَا لِلْمُبْتَدِعِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، رَآهُ مَحْبُوبًا عِنْدَهُ؛ لِاسْتِبْعَادِهِ لِلشَّهَوَاتِ وَعَمَلِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا، وَرَآهُ مُوَافِقًا لِلدَّلِيلِ عِنْدَهُ، فَمَا الَّذِي يَصُدُّهُ عَنِ الِاسْتِمْسَاكِ بِهِ وَالِازْدِيَادِ مِنْهُ؟ وَهُوَ يَرَىٰ أَنَّ أَعْمَالَهُ أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ غَيْرِهِ، وَاعْتِقَادَاتِهِ أَوْفَقُ وَأَعْلَىٰ؟!

أَفَيُفِيدُ الْبُرْهَانُ مَطْلَبًا؟ ﴿كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [المدثر: ٣١]»(١).

وَمِمَّا قَالَهُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **أَيْضًا:** «الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: فِي بَيَانِ مَعْنَىٰ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَهِيَ قَوْلُهُ ﷺ: «**وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَىٰ بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَىٰ الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ**»(٢):

وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَىٰ هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَخْبَرَ بِمَا سَيَكُونُ فِي أُمَّتِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ الَّتِي افْتَرَقُوا فِيهَا إِلَىٰ تِلْكَ الْفِرَقِ، وَأَنَّهُ يَكُونُ فِيهِمْ أَقْوَامٌ تُدَاخِلُ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ قُلُوبَهُمْ حَتَّىٰ لَا يُمْكِنَ فِي الْعَادَةِ انْفِصَالُهَا عَنْهَا وَتَوْبَتُهُمْ مِنْهَا، عَلَىٰ حَدِّ مَا يُدَاخِلُ دَاءُ الْكَلَبِ

---

(١) «الِاعْتِصَامُ» (ص ٩٤).

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ قَرِيبًا.

جِسْمَ صَاحِبِهِ فَلَا يَبْقَىٰ مِنْ ذَلِكَ الْجِسْمِ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ وَلَا مَفْصِلٌ وَلَا غَيْرُهُمَا إِلَّا دَخَلَهُ ذَلِكَ الدَّاءُ، وَهُوَ جَرَيَانٌ لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ وَلَا يَنْفَعُ فِيهِ الدَّوَاءُ، فَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْهَوَىٰ إِذَا دَخَلَ قَلْبَهُ، وَأُشْرِبَ حُبَّهُ، لَا تَعْمَلُ فِيهِ الْمَوْعِظَةُ وَلَا يَقْبَلُ الْبُرْهَانَ، وَلَا يَكْتَرِثُ بِمَنْ خَالَفَهُ.

وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ بِالْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ كَمَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ وَعَمْرِو ابْنِ عُبَيْدٍ وَسِوَاهُمَا فَإِنَّهُمْ كَانُوا حَيْثُ لُقُوا مَطْرُودِينَ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، مَحْجُوبِينَ عَنْ كُلِّ لِسَانٍ، مُبْعَدِينَ عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَزْدَادُوا إِلَّا تَمَادِيًا عَلَىٰ ضَلَالِهِمْ وَمُدَاوَمَةً عَلَىٰ مَا هُمْ عَلَيْهِ: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [المائدة: ٤١]»(١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**الْمَسْأَلَةُ الْعِشْرُونَ: أَنَّ قَوْلَهُ** ﷺ: «**إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ**»(٢) **عَلَىٰ وَصْفِ كَذَا، يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ:**

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ أَنَّ كُلَّ مَنْ دَخَلَ مِنْ أُمَّتِهِ فِي هَوًىٰ مِنْ تِلْكَ الْأَهْوَاءِ وَرَآهَا وَذَهَبَ إِلَيْهَا، فَإِنَّ هَوَاهُ يَجْرِي فِيهِ مَجْرَىٰ الْكَلْبِ بِصَاحِبِهِ فَلَا يَرْجِعُ أَبَدًا عَنْ هَوَاهُ وَلَا يَتُوبُ مِنْ بِدْعَتِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرِيدَ أَنَّ مِنْ أُمَّتِهِ مَنْ يَكُونُ عِنْدَ دُخُولِهِ فِي الْبِدْعَةِ مُشْرَبَ الْقَلْبِ بِهَا فَلَا يُمْكِنُهُ التَّوْبَةُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ، فَيُمْكِنُهُ التَّوْبَةُ مِنْهَا وَالرُّجُوعُ عَنْهَا.

---

(١) «الِاعْتِصَامُ» (ص ٤٧٩).

(٢) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَىٰ صِحَّةِ الْأَوَّلِ النَّقْلُ الْمُقْتَضِي الْحَجْرَ لِلتَّوْبَةِ عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ عَلَىٰ الْعُمُومِ، كَقَوْلِهِ ﷺ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ عَلَىٰ فُوقِهِ**»[(١)].

وَقَوْلِهِ: «**إِنَّ اللهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَنْ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ**»[(٢)]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَيَشْهَدُ لَهُ الْوَاقِعُ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا تَجِدُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ ارْتَضَاهَا لِنَفْسِهِ يَخْرُجُ عَنْهَا أَوْ يَتُوبُ مِنْهَا، بَلْ هُوَ يَزْدَادُ بِضَلَالَتِهَا بَصِيرَةً»[(٣)].

وَهَذَا الْكَلَامُ غَايَةٌ فِي الْأَهَمِّيَّةِ، فَفِيهِ إِثْبَاتٌ لِتَوْبَةِ الْمُبْتَدِعِ وَحَمْلٌ لِلْحَدِيثِ عَلَىٰ الْعُمُومِ الْعَادِيِّ لَا الْمُطْلَقِ، وَعَلَيْهِ فَتَوْبَةُ الْمُبْتَدِعِ مِنْ حَيْثُ الْإِمْكَانُ مُمْكِنَةٌ، وَلَا مُعَارَضَةَ بَيْنَ هَذَا الْإِمْكَانِ وَبَيْنَ عُمُومِ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ التَّوْبَةَ مَعَ إِمْكَانِهَا قَلِيلَةٌ قَلِيلَةٌ بَلْ نَادِرَةٌ نَادِرَةٌ.

وَسَبَبُ هَذِهِ الْقِلَّةِ أَوِ النُّدْرَةِ وَضَّحَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ حَيْثُ قَالَ:

«وَهَذَا مَعْنَىٰ مَا رُوِيَ عَنْ طَائِفَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللهَ حَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَىٰ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ بِمَعْنَىٰ أَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ يَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَىٰ هُدًىٰ وَلَوْ تَابَ لَتَابَ عَلَيْهِ كَمَا يَتُوبُ عَلَىٰ الْكَافِرِ»[(٤)].

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ أَيْضًا.

(٣) «الِاعْتِصَامُ» (ص ٤٧٩).

(٤) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (١١/ ٦٨٤).

فَالْحَاصِلُ أَنَّ تَوْبَةَ الْمُبْتَدِعِ مُمْكِنَةٌ، وَلَكِنَّهَا قَلِيلَةٌ، بَلْ نَادِرَةٌ؛ لِأَسْبَابٍ مِنْ أَهَمِّهَا أَنَّهُ يَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَىٰ هُدًىٰ، وَمَنْ حَسِبَ أَنَّهُ عَلَىٰ هُدًىٰ فَأَنَّىٰ يَتُوبُ مِنَ الْهُدَىٰ؟!

وَلِذَلِكَ فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ السَّلَفِ الدَّقِيقِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَمَهَّلُونَ فِي قَبُولِ تَوْبَةِ الْمُبْتَدِعِ؛ لِاسْتِبْعَادِ وُقُوعِ التَّوْبَةِ مِنْهُ، فَإِنْ أُمْهِلَ وَتَبَيَّنَ صِدْقُهُ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهُ قَبِلُوهُ، فَلَيْسَ إِذَنْ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ مُنْحَرِفًا عَنِ الْجَادَّةِ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ يُقْبَلُ وَيُقَرَّبُ وَيُلْتَفُّ حَوْلَهُ وَيُجْعَلُ إِمَامًا كَمَا يَصْنَعُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا؛ لِجَهْلِهِمْ بِطَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ، وَلَوْ تَعَلَّمُوا الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ عَلَىٰ أُصُولِهِ لَعَلِمُوا كَيْفَ يُعَامِلُونَ الْعَائِدَ مِنَ الِانْحِرَافِ وَالْبِدْعَةِ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ شَقِيقٍ: «كُنَّا عِنْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ ذَاكَ الْجَهْمِيُّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِي فَلَا تَعُدْ إِلَيَّ. قَالَ الرَّجُلُ: فَأَنَا تَائِبٌ. قَالَ: لَا، حَتَّىٰ يَظْهَرَ مِنْ تَوْبَتِكَ مِثْلُ الَّذِي ظَهَرَ مِنْ بِدْعَتِكَ»[(١)].

وَعَلَىٰ هَذَا الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الْمُسْتَقِيمِ سَارَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ، وَقَرَّرُوا ذَلِكَ فِي كُتُبِهِمْ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ-.

---

(١) «الشَّرْحُ وَالْإِبَانَةُ عَلَىٰ أُصُولِ السُّنَّةِ وَالدِّيَانَةِ» (ص١٦٦).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلِهَذَا شَرَطَ الْفُقَهَاءُ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِمْ فِي قَبُولِ شَهَادَةِ الْقَاذِفِ أَنْ يُصْلِحَ وَقَدَّرُوا ذَلِكَ بِسَنَةٍ كَمَا فَعَلَ عُمَرُ بِصَبِيغِ بْنِ عِسْلٍ لَمَّا أَجَّلَهُ سَنَةً، وَبِذَلِكَ أَخَذَ أَحْمَدُ فِي تَوْبَةِ الدَّاعِي إِلَىٰ الْبِدْعَةِ أَنَّهُ يُؤَجَّلُ سَنَةً كَمَا أَجَّلَ عُمَرُ صَبِيغَ بْنَ عِسْلٍ»(١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ هَجَرَ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَصَاحِبَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمَّا تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَظَهَرَتْ مَعْصِيَتُهُمْ وَخِيفَ عَلَيْهِمُ النِّفَاقُ فَهَجَرَهُمْ وَأَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِهَجْرِهِمْ حَتَّىٰ أَمَرَهُمْ بِاعْتِزَالِ أَزْوَاجِهِمْ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ خَمْسِينَ لَيْلَةً إِلَىٰ أَنْ نَزَلَتْ تَوْبَتُهُمْ مِنَ السَّمَاءِ، وَكَذَلِكَ أَمَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُسْلِمِينَ بِهَجْرِ صَبِيغِ بْنِ عِسْلٍ التَّمِيمِيِّ لَمَّا رَآهُ مِنَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنَ الْكِتَابِ إِلَىٰ أَنْ مَضَىٰ عَلَيْهِ حَوْلٌ وَتَبَيَّنَ صِدْقُهُ فِي التَّوْبَةِ فَأَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِمُرَاجَعَتِهِ.

فَبِهَذَا وَنَحْوِهِ رَأَىٰ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَهْجُرُوا مَنْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الزَّيْغِ مِنَ الْمُظْهِرِينَ لِلْبِدَعِ الدَّاعِينَ إِلَيْهَا وَالْمُظْهِرِينَ لِلْكَبَائِرِ»(٢).

وَقَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: «وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَنَّ التَّائِبَ مِنَ الْبِدْعَةِ يُعْتَبَرُ لَهُ مُضِيُّ سَنَةٍ؛ لِحَدِيثِ صَبِيغِ بْنِ عِسْلٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْوَرَعِ، قَالَ:

---

(١) «مَجْمُوعُ فَتَاوَىٰ ابْنِ تَيْمِيَّةَ» (٢/ ٩٦).

(٢) «مَجْمُوعُ فَتَاوَىٰ ابْنِ تَيْمِيَّةَ» (٢٤/ ١٧٤ - ١٧٥).

وَمِنْ عَلَامَةِ تَوْبَتِهِ أَنْ يَجْتَنِبَ مَنْ كَانَ يُوَالِيهِ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَيُوَالِيَ مَنْ كَانَ يُعَادِيهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ»(١).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ **أَيْضًا**: «ظَاهِرُ كَلَامِ أَحْمَدَ وَالْخِرَقِيِّ أَنَّهُ لَا تَكْفِي التَّوْبَةُ حَتَّىٰ تَمْضِيَ عَلَيْهِ سَنَةٌ تَظْهَرُ فِيهَا تَوْبَتُهُ، وَيَتَبَيَّنُ فِيهَا صَلَاحُهُ، وَذَكَرَ أَبُو الْخَطَّابِ هَذَا رِوَايَةً لِأَحْمَدَ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿ **إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ** ﴾ [آل عمران: ٨٩]، وَهَذَا نَصٌّ، فَإِنَّهُ نَهَىٰ عَنْ قَبُولِ شَهَادَتِهِمْ ثُمَّ اسْتَثْنَىٰ التَّائِبَ الصَّالِحَ؛ لِأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا ضَرَبَ صَبِيغًا أَمَرَ بِهِجْرَانِهِ حَتَّىٰ بَلَغَتْهُ تَوْبَتُهُ فَأَمَرَ أَلَّا يُكَلَّمَ إِلَّا بَعْدَ سَنَةٍ»(٢).

وَقَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ»**: «وَقَالَ -أَيْ أَحْمَدُ- فِي رِوَايَةِ الْمَرُّوذِيِّ: وإِذَا تَابَ الْمُبْتَدِعُ يُؤَجَّلُ سَنَةً؛ حَتَّىٰ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ الْقَوْمَ تَارَكُوهُ فِي صَبِيغٍ بَعْدَ سَنَةٍ، فَقَالَ: جَالِسُوهُ وَكُونُوا مِنْهُ عَلَىٰ حَذَرٍ»(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ**: ﴿ **إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ** ﴾ [البقرة: ١٦٠]: «وَلَا يَكْفِي فِي التَّوْبَةِ عِنْدَ عُلَمَائِنَا أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ تُبْتُ حَتَّىٰ

---

(١) «الْمُغْنِي» (١٤/ ١٠٧-١٠٨).

(٢) «الْمُغْنِي» (١٤/ ١٠٨).

(٣) «الْآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ» (١/ ١٤٥).

يَظْهَرَ مِنْهُ فِي الثَّانِي خِلَافُ الْأَوَّلِ، فَإِنْ كَانَ مُرْتَدًّا رَجَعَ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ مُظْهِرًا شَرَائِعَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي ظَهَرَ مِنْهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ وَجَانَبَ أَهْلَ الْفَسَادِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا».

وَعَلَىٰ هَذَا الْمَنْهَجِ الْقَوِيمِ يَسِيرُ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ الْمُعَاصِرُونَ فَقَدْ سُئِلَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي -حَفِظَهُ اللهُ- عَنِ الشَّخْصِ الَّذِي تَصْدُرُ مِنْهُ مُخَالَفَاتٌ مَنْهَجِيَّةٌ... إِذَا تَرَاجَعَ عَنْ مُخَالَفَاتِهِ هَلْ يَكْفِي ذَلِكَ بَيَانٌ وَإِصْلَاحٌ، أَمْ أَنَّهُ يَقُولُ: أَنَا تُبْتُ مِنْ ذَلِكَ؟

فَأَجَابَ -نَصَرَ اللهُ بِهِ السُّنَّةَ وَأَهْلَهَا-: «أَبَدًا.. يُبَيِّنُ حَتَّىٰ يَظْهَرَ لِلنَّاسِ صَلَاحُهُ، عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَاذَا فَعَلَ بِصَبِيغٍ؟

ضَرَبَهُ وَأَلْقَاهُ فِي السِّجْنِ، ضَرَبَهُ وَأَلْقَاهُ فِي السِّجْنِ، ضَرَبَهُ وَأَلْقَاهُ فِي السِّجْنِ؛ لِمَاذَا؟

لِأَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ عَنْ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا﴾ [الذاريات: ١]، وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ، مَا هُوَ مُبْتَدِعٌ، عِنْدَهُ شُبَهٌ هَكَذَا.

فَهُوَ يُلَبِّسُ عَلَىٰ النَّاسِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ.

فَجَاءَ وَكَافَأَهُ عُمَرُ بِهَذَا الضَّرْبَ وَالسَّجْنَ مَرَّاتٍ، وَأَخِيرًا قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَخْرُجَ مَا فِي رَأْسِي فَوَاللهِ لَقَدْ خَرَجَ، وَإِنْ أَرَدْتَ قَتْلِي فَأَحْسِنْ قِتْلَتِي.

فَأَمَرَ بِهِ فَسُفِّرَ إِلَىٰ الْعِرَاقِ، وَأُمِرَ أَهْلُ الْعِرَاقِ بِهِجْرَانِهِ فَكَانَ مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَجْرَبِ، وَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ يُقَالُ لَهُ: عَزْمَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا يُكَلِّمُهُ أَحَدٌ.

حَتَّىٰ ظَهَرَتْ تَوْبَتُهُ تَمَامًا وَصَحَّتْ تَوْبَتُهُ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ الْأَمِيرُ: إِنَّ فُلَانًا قَدْ صَلُحَ وَظَهَرَتْ صِحَّةُ تَوْبَتِهِ.

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأُمِرَ النَّاسُ أَنْ يُكَلِّمُوهُ.

فَهَذَا لَا بُدَّ أَنْ تَظْهَرَ تَوْبَتُهُ وَيَظْهَرَ صِدْقُهُ، لِأَنَّا جَرَّبْنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُمْ مُرَاوَغَاتٌ يَرُوغُ كَمَا يَرُوغُ الثَّعْلَبُ وَيُنَاوِرُ، وَيَقُولُ أَنَا تُبْتُ وَرَجَعْتُ، ثُمَّ لَا تَشْعُرُ إِلَّا وَهُوَ يَهْمِسُ هُنَا وَهُنَاكَ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ تَرَاجَعَ عَنْهُ.

فَهَؤُلَاءِ يَنْبَغِي أَنْ نَدْرُسَهُمْ وَأَنْ نَتَأَنَّىٰ فِي حَقِّهِ حَتَّىٰ يُظْهِرَ لَنَا صِدْقَ تَوْبَتِهِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ هُوَ أَخُونَا، هُوَ أَخُونَا، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ الَّذِي شَهِدَ الْمَشَاهِدَ -بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ- كُلَّهَا إِلَّا بَدْرًا، مَا يَسُرُّهُ أَنَّ لَهُ بِالْعَقَبَةِ الَّتِي بَايَعَ فِيهَا رَسُولَ اللهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ بِهَا مَرَضٌ أَوْ وَقْعَةُ بَدْرٍ أَوْ حُضُورُ وَقْعَةِ بَدْرٍ.

تَخَلَّفَ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ لَا كُفْرًا وَلَا نِفَاقًا، وَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ جَاءَ الْمُعَذِّرُونَ يَعْتَذِرُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَ عَلَانِيَتَهُمْ وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ

إِلَىٰ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-، ثُمَّ كَشَفَهُمُ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَبَيَّنَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْكَذِبِ.

وَأَمَّا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ وَرَجُلٌ ثَالِثٌ فَإِنَّهُمْ صَدَقُوا فِي الِاعْتِذَارِ.

قَالَ [النَّبِيُّ ﷺ]: أَمَّا هَؤُلَاءِ صَدَقُوا، وَلَكِنَّهُ أَرْجَىٰ أَمْرَهُمْ إِلَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ إِلَىٰ تَمَامِ خَمْسِينَ لَيْلَةً، لَا يُكَلِّمُهُمْ أَحَدٌ.

هَؤُلَاءِ تَابُوا وَاعْتَرَفُوا وَكُلُّ شَيْءٍ، وَمَعَ ذَلِكَ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ الصَّارِمَةُ فَكَانَ لَا يُكَلِّمُهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، هَذَا مَنْهَجٌ نَبَوِيٌّ -بَارَكَ اللهُ فِيكَ- التَّوْبَةُ مَا هِيَ لَعِبٌ، فَبَعْدَ ذَلِكَ -بَعْدَ خَمْسِينَ لَيْلَةً- نَزَلَ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ لَوِ اسْتَمَرَّتْ سِنِينَ سَيَسْتَمِرُّ الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ فِي هِجْرَانِهِمْ فَبَعْدَ خَمْسِينَ يَوْمًا نَزَلَتْ رَحْمَةُ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- بِتَوْبَةِ هَؤُلَاءِ، وَفَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِهَذِهِ التَّوْبَةِ.

فَإِنْسَانٌ -نَحْنُ جَرَّبْنَا كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ- وَاللهِ أَنَا رَجَعْتُ، وَاللهِ أَنَا رَجَعْتُ، رَجَعْتُ، ثُمَّ لَا تَرَاهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْشُرُ بِدْعَتَهُ هُنَا وَهُنَاكَ، فَعِنْدَنَا تَجَارِبُ.

الشَّاهِدُ -وَاللهِ- نَحْنُ نَفْرَحُ بِالتَّوْبَةِ وَنُشَجِّعُ عَلَيْهَا، وَلَكِنْ قَدْ لُدِغْنَا كَرَّاتٍ وَمَرَّاتٍ مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدَّعُونَ التَّوْبَةَ ثُمَّ يَظْهَرُ عَدَمُ صِدْقِهِمْ

وَيَظْهَرُ مَكْرُهُمْ، فَإِذَا تَابَ وَأَنَابَ وَظَهَرَتْ تَوْبَتُهُ بَعْدَ مُدَّةٍ، -فَالْحَمْدُ لِلَّهِ- هُوَ أَخُونَا وَيَسْتَعِيدُ مَكَانَتَهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- وَإِنْ ظَهَرَ الْأَمْرُ الْآخَرُ كُنَّا قَدْ أَخَذْنَا حَذَرَنَا مِنْهُ، نَعَمْ.

السَّائِلُ: يَا شَيْخُ هُوَ طَبْعًا أَظْهَرَ تَوْبَتَهُ فَكَيْفَ التَّعَامُلُ مَعَهُ؟ أَنَّهُ تَابَ وَهَكَذَا.

الشَّيْخُ: وَاللهِ يَبْقَىٰ تَحْتَ الرِّقَابَةِ شَيْئًا مَا، أَمَّا الِاسْتِسْلَامُ إِلَيْهِ وَالِارْتِمَاءُ فِي أَحْضَانِهِ قَبْلَ أَنْ نَعْرِفَ صِدْقَهُ فَهَذَا مِنَ الْعَجَلَةِ، أَنَا ايْش حَكَيْتُ لَكُمْ سَابِقًا؟ لِيش ضَرَبْتُ لَكُمْ مَثَلًا بِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَجَمَاعَتِهِ وَبِصَبِيغٍ... لِمَاذَا؟ لِلِاحْتِيَاطِ... مَا يَقُولُ تُبْتُ وَيَرْجِعُ يُدَرِّسُ وَيَجِيءُ يَرْفَعُ رَايَةً لَا بُدَّ يَسْتَبْرِئُ -بَارَكَ اللهُ فِيكَ-(١).

وَفِي خِتَامِ هَذَا الْفَصْلِ نَقُولُ:

لَقَدْ كَانَ الْبِيَلِيُّ إِلَىٰ عَهْدٍ جِدٍّ قَرِيبٍ خِدْنًا لِلْمُبْتَدِعَةِ يُجَالِسُهُمْ، وَيَظْهَرُ عَلَىٰ قَنَوَاتِهِمْ، وَيُثْنِي عَلَيْهَا، ثُمَّ حَادَ عَنْ سَبِيلِ أُولَئِكَ، وَأَخَذَ يُحَذِّرُ مِنْهُمْ وَمِنْ قَنَوَاتِهِمْ، وَهَذَا شَيْءٌ حَسَنٌ، لَا مِرْيَةَ فِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ هَلْ يَصِحُّ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مِنْ

(١) قَامَ بِتَفْرِيغِ الْمَادَّةِ الصَّوْتِيَّةِ الْأَخُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللهِ السِّرْتَاوِيُّ -بَارَكَ اللهُ فِيهِ وَفِي جُهْدِهِ. مَنْقُولٌ عَنْ شَبَكَةِ سَحَابٍ السَّلَفِيَّةِ.

هَـذِهِ الْمَسْـتَنْقَعَاتِ الْبِدْعِيَّـةِ الدَّنِسَـةِ -إِنْ كَـانَ خَـرَجَ- لِيَكُـونَ إِمَامًـا لِلسَّلَفِيَّةِ فِي مِصْرَ؟

أَمْ أَنَّ الصَّـحِيحَ أَنْ يُنْظَـرَ حَتَّىٰ يُتَحَقَّـقَ مِـنْ صِـدْقِ تَوْبَتِـهِ وَحُسْـنِ أَوْبَتِهِ بِتَمَامِ تَبَرُّئِهِ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ كَمَا هُوَ سَبِيلُ السَّلَفِ وَمَنْهَجُهُمْ؟

وَهُوَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحْلَاهُمَـا أَمَـرُّ مِـنَ الصَّـبْرِ، فَإِمَّـا أَنَّـهُ كَـانَ يُجَالِسُ أُولَئِكَ -أَعْنِي الْمُبْتَدِعَةَ- وَهُـوَ يَعْلَـمُ حَـالَهُمْ، وَمَـنْ كَانَـتْ هَـذِهِ حَالُـهُ فَهُوَ يُلْحَقُ بِهِمْ.

وَإِمَّا أَنَّهُ كَانَ يُجَالِسُهُمْ وَهُوَ بِأَحْوَالِهِمْ جَاهِلٌ، ثُمَّ عَرَفَ أَحْوَالَهُمْ بَعْـدُ فَحَـادَ عَـنْ سَبِيلِهِمْ، وَفِـي هَـذِهِ الْحَالَـةِ يَنْبَغِي أَنْ يَمْكُـثَ حِينًـا لِـيَعْلَمَ مِـنْ أَحْوَالِ الْمُبْتَدِعَةِ مَا كَانَ بِهِ جَاهِلًا، لَا أَنْ يَصِيرَ شَيْخًا وَإِمَامًا لِأَهْلِ السُّنَّةِ؟

ثُمَّ إِنَّ دَعْوَىٰ التَّبَرُّؤِ مِنَ الْبِدْعَةِ وَأَهْلِهَا سَهْلَةٌ يَسِيرَةٌ وَكَـذَلِكَ كُـلُّ دَعْوَىٰ بِاللِّسَانِ؛ فَلَيْسَ عَلَىٰ الْكَلَامِ مِنْ غُرْمٍ وَلَا ضَـرِيبَةٍ، وَإِنْ لَـمْ يَقُـمِ الدَّلِيلُ عَلَىٰ صِدْقِ الـدَّعْوَىٰ فَهِـيَ فَارِغَـةٌ لَا قِيمَـةَ لَهَـا، فَكَيْـفَ إِذَا قَـامَ الدَّلِيلُ عَلَىٰ ضِدِّهَا؟!

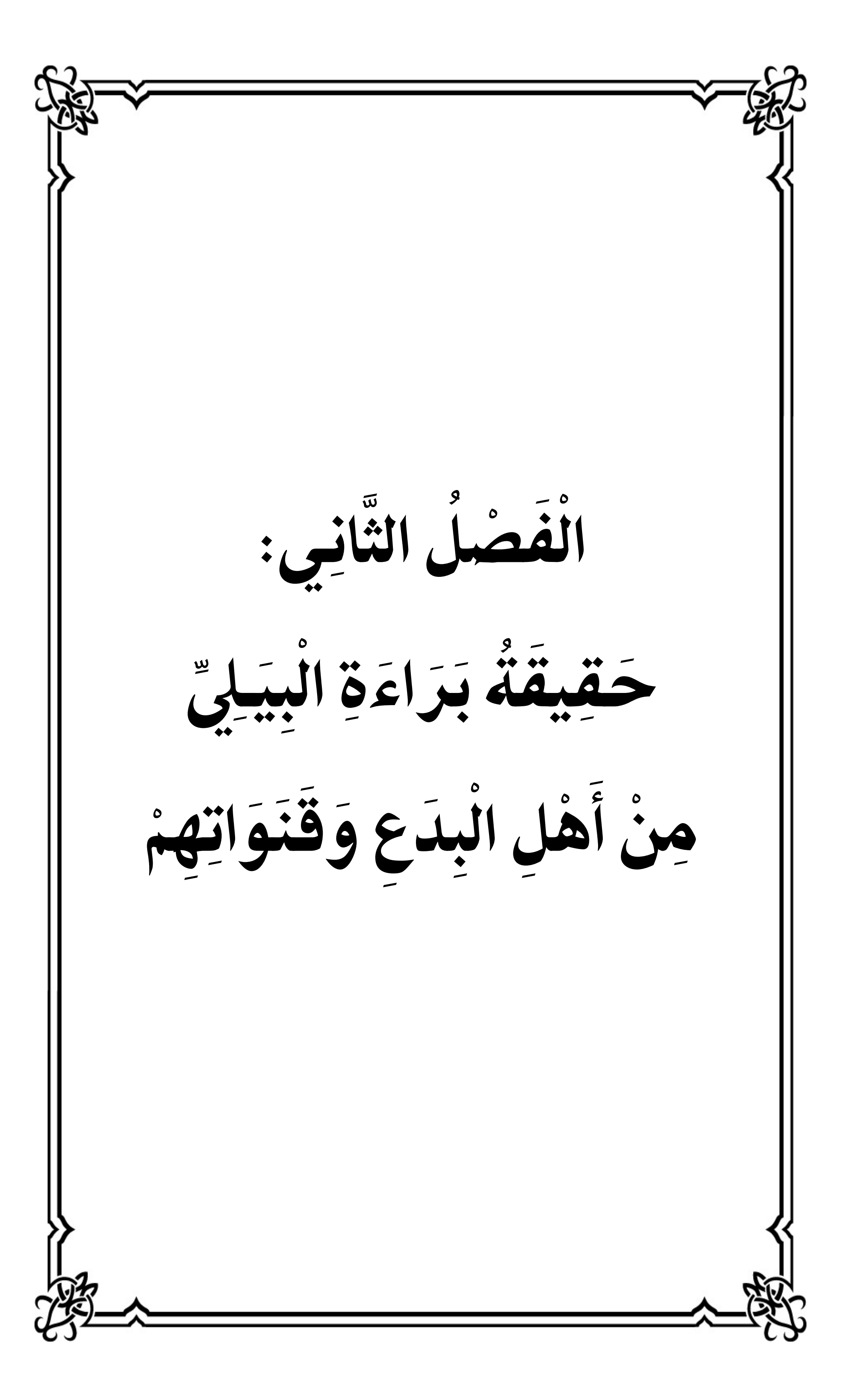
إِنَّ صَفَّ السَّلَفِيِّينَ الْخُلَّصِ فِي مِصْرَ مَا اسْتَطَاعَ حِزْبِيٌّ مُخَادِعٌ أَنْ يُفَرِّقَهُ، وَلَا اسْتَطَاعَ بِدْعِيٌّ هَالِكٌ أَنْ يُمَزِّقَهُ، وَمَـا إِنْ حَـطَّ الْبِيلِـيُّ رَحْلَـهُ بَيْنَ صُفُوفِ السَّلَفِيِّينَ، حَتَّىٰ خَرَجَ الْأَقْزَامُ مِـنْ قَلْـبِ الزِّحَـامِ يَنْعَقُـونَ،

فَافْتَرَوْا عَلَىٰ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ الْفِرَىٰ، وَسَلَكُوا سَبِيلَ الْحَدَّادِيَّةِ؛ لِيُفَرِّقُوا صَفَّ أَهْلِ السُّنَّةِ الْخُلَّصِ، وَيَظْفَرُوا بِبَعْضِ الطُّلَّابِ فِي قَبْضَتِهِمْ لِيُكَثِّرُوا بِهِمْ سَوَادَهُمْ، فَمَا نَالُوا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَيْلًا، وَلَا حَصَّلُوا مِمَّا أَرَادُوا شَيْئًا، وَفَضَحَهُمُ اللهُ وَسَوَّدَ وُجُوهَهُمْ

وَلْيَعْلَمْ إِخْوَانِي مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا مِعْيَارَ لِتَقْيِيمِ الرِّجَالِ فِي مَنْهَجِ الْحَقِّ إِلَّا مَنْهَجُ الْحَقِّ، وَأَنَّ طَرِيقَ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ طَرِيقٌ لَاحِبٌ مُسْتَقِيمٌ، طَاهِرٌ طَهُورٌ، وَإِنَّهُ لَيَنْفِي خَبَثَهُ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، وَلَا تَتَوَقَّفُ مَسِيرَةُ الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ عَلَىٰ أَحَدٍ.

وَلْيَعْلَمُوا أَيْضًا أَنَّهُ لَا مَجَالَ لِلْعَوَاطِفِ بِإِزَاءِ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ، فَالْوَاجِبُ قَوْلُ الْحَقِّ وَالشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَالْقِيَامُ بِالْقِسْطِ، وَلَوْ عَلَىٰ النَّفْسِ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، وَلَوْ لَمْ يُفَرِّقِ الْمَرْءُ بِحَسْمٍ وَحَزْمٍ بَيْنَ مَا هُوَ مَوْضُوعِيٌّ شَرْعِيٌّ وَمَا هُوَ ذَاتِيٌّ شَخْصِيٌّ لَضَاعَ الْحَقُّ وَذَهَبَ، وَلَذَاعَ الْبَاطِلُ وَغَلَبَ، وَلَكِنْ عَلَىٰ خِلَافِ ذَلِكَ تَكُونُ السُّنَنُ، وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

***



الْفَصْلُ الثَّانِـي:
حَقِيقَةُ بَرَاءَةِ الْبِيَلِيِّ
مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَقَنَوَاتِهِمْ

حَقِيقَةُ بَرَاءَةِ الْبِيَلِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَقَنَوَاتِهِمْ

لَقَدْ كَانَ الْبِيَلِيُّ خِدْنًا لِلْمُبْتَدِعَةِ مِنْ شُيُوخِ الْفَضَائِيَّاتِ سِنِينَ عَدَدًا، يُخَالِطُهُمْ وَيَظْهَر عَلَىٰ قَنواتِهِمْ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ بِبِنْتِ شَفَةٍ تَحْذِيرًا، بَلْ كَانَ يَمْدَحُهُمْ.

ثُمَّ إِنَّهُ حَادَ عَنْ هَذَا السَّبِيلِ غَيْرِ الْمُسْتَقِيمِ وَأَظْهَرَ التَّوْبَةَ، وَلَكِنَّ النَّاظِرَ فِي كَلَامِهِ الَّذِي يُعْلِنُ فِيهِ تَوْبَتَهُ مِنْ هَذَا السَّبِيلِ الْوَخِيمِ يَرَىٰ فِيهِ شَيْئًا مِنَ الْخِدَاعِ وَالْمُرَاوَغَةِ وَالتَّلْبِيسِ؛ فَجُلُّ مَا قَالَهُ فِي هَذَا السِّيَاقِ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ عُذْرًا أَقْبَحَ مِنْ ذَنْبٍ وَإِنْ شِئْتَ -بَارَكَ اللهُ فِيكَ- عَلَىٰ ذَلِكَ أَمْثِلَةً، فَدُونَكَ:

سَأَلَ الْبِيَلِيَّ سَائِلٌ فَقَالَ:

«مَا نَصِيحَةُ فَضِيلَتِكُمْ لِمَنْ يُشَاهِدُ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةَ أَمْثَالَ النَّاسِ وَالرَّحْمَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْقَنَوَاتِ الَّتِي وَقَفَتْ مَعَ الْحِزْبِيِّينَ بِدَعْوَىٰ أَنَّ فِيهَا عِلْمًا، وَيَقُولُ: نَأْخُذُ مِنْهُمُ الْعِلْمَ وَنَتْرُكُ مَا يَقُولُونَهُ بِشَأْنِ السِّيَاسَةِ».

الْجَوَابُ:

«لَا يَجُوزُ مُشَاهَدَةُ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ؛ لِأَنَّهَا أَصْبَحَتْ قَنَوَاتٍ يَخْتَلِطُ فِيهَا الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ وَالسُّنَّةُ بِالْبِدْعَةِ وَالتَّصَوُّفُ بِالسُّنَّةِ، وَأَصْبَحَ فِيهَا الْكَثِيرُ جِدًّا مِنَ الْغَثِّ فَفِيهَا الْمَنَاهِجُ الْمُنْحَرِفَةُ، الْآنَ دُعَاةُ الْإِخْوَانِ صَارُوا يَخْرُجُونَ الْآنَ، وَدُعَاةُ التَّبْلِيغِ وَالْحِزْبِيُّونَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ يَخْرُجُونَ، وَلَهُمْ بَرَامِجُ عَلَىٰ الْقَنَوَاتِ، وَأَيْضًا يُظْهِرُونَ خِلَافَ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَقَدْ أَظْهَرُوا مَنْهَجَ الْمُظَاهَرَاتِ، وَمَنْهَجَ الِاعْتِصَامَاتِ، وَمَنْهَجَ الْخُرُوجِ عَلَىٰ الْحَاكِمِ الظَّالِمِ، وَمَنْهَجَ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَالتَّأْيِيدِ، وَكَذَا كُلُّ هَذَا، فَيَنْبَغِي أَنْ تتجَنَّبَ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ، حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ فِيهَا خَيْرٌ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يَنْبَغِي أَنْ يَتْرُكَ السَّبِيلَ الْمُخْتَلِطَ، وَلَا يَتَّبِعَ إِلَّا سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وَلَمَّا سُئِلَ بَعْضُ السَّلَفِ عَمَّنْ يَأْخُذُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَخْلِطَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ. الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ أَوْ يَأْخُذَ مَا فِيهِ سُنَّةٌ وَبِدْعَةٌ، هَذَا قَالَ: هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَخْلِطَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَاللهُ ﷻ قَالَ: ﴿وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓۚ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

وَنَحْنُ نَرَىٰ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ وَنَسْمَعُ الْآنَ أَشْيَاءَ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ عَلَىٰ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ؛ فَعَلَىٰ قَنَاةِ الرَّحْمَةِ وَأَمْثَالِهَا سُبَّ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَانْتُقِصَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَىٰ قَنَاةِ الرَّحْمَةِ، فَمَاذَا صَنَعَتْ؟ وَيَظْهَرُ التَّصَوُّفُ وَدُعَاةُ التَّصَوُّفِ...»[1] اهـ.

وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ غَيْرُ قَلِيلٍ مِنَ التَّلْبِيسِ وَالْخِدَاعِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «أَصْبَحَتْ قَنَوَاتٍ يَخْتَلِطُ فِيهَا الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ وَالسُّنَّةُ بِالْبِدْعَةِ». يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ قَبْلُ، وَهَذَا تَلْبِيسٌ ظَاهِرٌ لَا يَخْفَىٰ؛ لِأَنَّ كَبِيرَ هَذِهِ الْقَنَاةِ الْمَذْكُورَةِ -أَعْنِي مُحَمَّد حَسَّان- كَانَ عَلَىٰ الْبِدْعَةِ مِنْ قَدِيمٍ، وَثَنَاؤُهُ عَلَىٰ سَيِّد قُطْب وَالْخَوَارِجِ كَانَ ذَائِعًا مَنْشُورًا، وَكَذَلِكَ ثَنَاؤُهُ عَلَىٰ التَّبْلِيغِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَمَا كَانَ أَشْهَرَ شَرِيطًا لَهُ قَدِيمًا سَمَّاهُ «مَهْلًا غُلَاةَ التَّجْرِيحِ» وَقَدْ حَشَاهُ كَثِيرًا مِنَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ، وَقَدْ كَانَ هَذَا مَعْرُوفًا ذَائِعًا بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ.

وَلَسْتُ أَدْرِي أَيْنَ كَانَ الْبِيَلِيُّ أَيَّامَ كَانَتْ تَسِيرُ رُكْبَانُ طُلَّابِ الْعِلْمِ فِي طَرِيقِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ الْخَالِصَةِ بِكَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَسَّانَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ؟!

فَإِنْ كَانَ هَذَا حَالَ كَبِيرِ إِحْدَىٰ الْقَنَوَاتِ الَّتِي عَنَيْتَ، أَفَلَا يَكُونُ خَلْطًا لِلْحَقِّ بِالْبَاطِلِ ظُهُورُكَ عَلَىٰ قَنَاتِهِ وَثَنَاؤُكَ عَلَيْهَا بِأَنَّهَا مُبَارَكَةٌ؟!

---

(١) مُضَافٌ إِلَىٰ مَوْقِعِهِ بِتَارِيخِ ٢٢/ ١٠/ ٢٠١٢م.

أَمْ أَنَّ هَـذَا لَا خَلْـطَ فِيـهِ وَلَا شَـيْءَ إِذْ كُنْـتَ حِينَهَـا عَلَـىٰ الْبَاطِـلِ مِثْلَهُ؟!

وَقَدْ وُجِّهَ إِلَىٰ الْبِيَلِـيِّ سُـؤَالٌ نَصُّـهُ: «ذَكَـرْتُمْ فِي (الْـوَلَاءِ وَالْبَـرَاءِ) عَدَمَ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَمُخَالَطَتِهِمْ، وَرَأَيْنَـا فَضِـيلَتَكُمْ عَلَـىٰ بَعْـضِ الْقَنَـوَاتِ الْفَضَـائِيَّةِ أَرْبَـعَ سِنِينَ الَّتِي كَانَـتْ تَـدْعُو لِلْخُـرُوجِ وَتَقُـولُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَالْحِزْبِيَّةِ..».

فَأَجَابَ قَائِلًا:

«كَـذِبٌ.. كَـذِبٌ، نَحْـنُ خَرَجْنَـا عَلَـىٰ الْقَنَـوَاتِ الْفَضَـائِيَّةِ، شَـرَحْنَا عَلَـىٰ الْقَنَـوَاتِ الْفَضَـائِيَّةِ الْآتِـي -عِـدّ وَرَايَـهْ (=وَرَائِـي)، تِعْـرَفْ تِعِـدّ، عِـدْ وَرَايَـهْ-: (أُصُـولُ السُّـنَّةِ) لِلْإِمَـامِ أَحْمَـدَ، (سُـلَّمُ الْوُصُـولِ) لِحَـافِظ حَكَمِـي، (الْإِبْـدَاعُ فِـي مَضَـارِّ الِابْتِـدَاعِ) لِعَلِـيّ مَحْفُـوظ، (قَاعِـدَةُ الصَّـبْرِ) لِشَـيْخِ الْإِسْـلَامِ ابْـنِ تَيْمِيَّـةَ، (كَشْـفُ الْكُرْبَـةِ) لِابْـنِ رَجَـبٍ، نَصِـيحَةُ ابْـنِ الْقَـيِّمِ لِـبَعْضِ إِخْوَانِـهِ، (ذَمُّ قَسْـوَةِ الْقَلْـبِ) لِابْـنِ رَجَـبٍ، (أَعْـلَامُ السُّـنَّةِ) لِحَـافِظ حَكَمِـي، (رِيَـاضُ الصَّـالِحِينَ) شَـرَحْنَا فِيـهِ كَثِيـرًا، (تَحْقِيـقُ كَلِمَـةِ الْإِخْـلَاصِ).. كَثِيـرٌ، كُـلُّ هَـذِهِ الْكُتُـبِ شَـرَحْنَاهَا عَلَـىٰ الْقَنَـاةِ، وَفِـي كُـلِّ هَـذَا -لَا أَقُـولُ نَحْـنُ نَشْـرَحُ وَفَقَـطْ- نَشْـرَحُ، وَمَشَّـينَا

بَعْـضَ (الْجِهَـادِيِّينَ) مِـنَ الْقَنَـاةِ، وَبَعْـضَ (الْإِخْـوَانِ) مِـنَ الْقَنَـاةِ، وَذَكَرْنَـا قَضِـيَّةَ (الْحَاكِمِيَّـةِ) قَبْـلَ الثَّـوْرَةِ بِـثَلَاثِ سَـنَوَاتٍ فِـي سِـتِّ مُحَاضَــرَاتٍ لَعَلَّكُــمْ سَــمِعْتُمُوهَا فِــي شَــرْحِنَا عَلَــىٰ (سُــلَّمِ الْوُصُــولِ)، وَقَـامَ كَثِيـرٌ مِـنَ الْمَشَـايِخِ عَلَـىٰ قَنَـاةِ (الرَّحْمَـةِ).. وَازَّايْ (=كَيْـفَ) الشَّـيْخُ يَقُـولُ هَـذَا الْكَـلَامَ؟! وَيَوْمَهَـا دَافَـعَ عَنَّـا مَسْئُولُ قَنَاةِ (الرَّحْمَـةِ) بِكُـلِّ مَـا أُوتِـيَ مِـنْ قُـوَّةٍ، وَقَـالَ: الشَّـيْخُ مَـا تَكَلَّـمَ إِلَّا بِالـدَّلِيلِ، وَهَـذَا الْكَـلَامُ هُـوَ الْكَـلَامُ الصَّـحِيحُ حَتَّـىٰ قَاطَعَهُ الْبَعْضُ وَلَـمْ يُبَـالِ بِـهِ!! وَكَـانَ يَقُـولُ فِينَـا: هَـذَا الرَّجُـلُ الَّـذِي إِذَا نَظَرْتُ إِلَىٰ وَجْهِهِ عَلَىٰ الشَّاشَةِ تَذَكَّرْتُ السُّنَّةَ!![1].

فَيِبْئَه نَشَرْنَا السُّنَّة، وَأَبْعَدْنَا بَعْضَ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَمَا أَظْهَرْنَـاهُ مِنْ مَنْهَجٍ وَافَقُونَـا عَلَيْهِ، مَـاذَا نَصْنَعُ؟!! فَلَمَّـا جَـاءَتِ (الثَّـوْرَةُ) وَخَرَجْنَـا بِمُحَاضَـرَةٍ وَاحِـدَةٍ مِمَّـا كُنَّـا نُقَـرِّرُهُ مِـنْ أَرْبَـعِ سَـنَوَاتٍ، قَـالُوا: لَأْ، دَا الْمَسْأَلَة تغَيَّرَتْ!! وَقُلْنَا لِمَسْئُولِ الْقَنَاةِ: مَـا الَّـذِي غَيَّرَهَـا؟! مِشْ هِيّ دِي الْمَسْـأَلَة اللِّـي انْتَـه أَبْلَغْتَنِـي مِـنْ ثَـلَاثِ سَـنَوَاتٍ أَنَّكُـمْ خَاصَـمْتُمُ الْمَشَايِخَ عَشَانِي فِي ذَلِكَ؟!! وَيَوْمَهَا قُلْتُ لَكُمْ: أَنْتُمْ دَافَعْتُمْ عَنِّي وَلَّا دَافَعْتُمْ عَنِ الْمَنْهَجِ؟! قُلْتَ: دَافَعْنَا عَنِ الْمَنْهَجِ.

---

(١) أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

هَـذَا جُـزْءٌ مِـنَ الْمَـنْهَجِ الَّـذِي ذَكَرْنَـاهُ، هَـذَا جُـزْءٌ مِـنَ الْمَـنْهَجِ، قَـالَ: بَـسِّ الْمَشَـايِخ لِسَّـه مُخْتَلِفَـة يَعْنِـي فِـي الْمَسْـأَلَة، وَالْمَسْـأَلَة فِيهَـا خِـلَافٌ بَـيْنَ الْمَشَـايِخِ. قُلْـتُ لَـهُ: أَنْـتُمْ مُخْتَلِفُـونَ، لَكِـن الْمَسْـأَلَة عِنْـدَنَا حَصَّـلَت خَمْسَـةً وَسَـبْعِينَ كِتَـاب عَلَـىٰ الْمَوْقِـع عِنْـدَنَا، خَمْسَـة وَسَـبْعِين كِتَـاب، مِـنْ ثَـلَاثِ سَـنَوَاتٍ وَنَحْـنُ نَشْـرَحُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عِنْدَكُمْ بِإِسْهَابٍ وَبِكَذَا.

وَعَلَيْهِ، لَمَّا جهَرْنَـا بِهَـذَا -الْحَمْـدُ لِلَّـهِ- بَعْـدَ (الثَّـوْرَةِ) عَلَـىٰ هَـذَا، جَهَرْنَا وَتَرَكْنَا الْقَنَاةَ، وَلَمْ نُعْطِ مُحَاضَرَةً.. وَلَا أَيّ قَنَاةٍ بَعْدَهَا.

يِبْئَه فُتِحَتِ الْقَنَاةُ، وَضَعْنَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ كُتُبٍ فِي السُّنَّةِ، أَظْهَرْنَـا الْمَنْهَجَ، مَشّينَا كَثِير مِنْ أَهْلِ الْبِدَع -وَلَـوْ شِـئْتُمْ سَـمَّيْنَاهُمْ- مِـنْ قَنَـاةِ (الرَّحْمَةِ) وَغَيْرِهَا -بِفَضْلِ اللهِ ﷻ-، وَأَظْهَرْنَا الْمَـنْهَجَ بَعْـدَ (الثَّـوْرَةِ)، وَلَمَّا لَمْ يُرْضَ عَنَّا فِي هَذَا تَرَكْنَا -وَالْحَمْدُ للهِ-.

أَمَّا فِي يَوْمِ وُجُـودِي أَنَـا أَقُـولُ: دَافِعُـوا عَنِّـي!! وَقَـاطِعُوا النَّـاسَ مِـنْ أَجْلِي!! -مِنْ أَجْلِ يَعْنِي الدَّعْوَةَ، مِنْ أَجْلِ مَنْهَجِي هَـذَا-، لَكِـنِ الْحَمْـدُ لِلَّـهِ تَرَكْنَاهَـا وَلَـمْ نُبَـالِ بِهَـا، رَغْـمَ -الْحَمْـدُ لِلَّـهِ- كَـانَ لَنَـا عَلَـىٰ الْقَنَـاةِ -وَحْـدَهَا- ثَـلَاثُ بَـرَامِجَ!! اللِّي يَعْنِـي قَـدْ يَسِـيلُ لُعَـابُ أَيِّ وَاحِـدٍ عَـنْ

خَمْسِ دَقَائِقَ!![1]، لَكِنِ -الْحَمْدُ لِلَّهِ- مَا أَلْقَيْنَا لَهَا بَالًا -بِفَضْلِ اللهِ ﷻ- هِيَ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْقَنَوَاتِ» اهـ.

إِنْ كَانَ فِي الْإِجَابَةِ عَنِ السُّؤَالِ السَّابِقِ عَلَىٰ هَذَا السُّؤَالِ بَعْضُ تَلْبِيسٍ فَفِي الْإِجَابَةِ عَنْ هَذَا الْأَخِيرِ التَّلْبِيسُ كُلُّهُ، بِالْإِضَافَةِ إِلَىٰ امْتِهَانِ عُقُولِ الطُّلَّابِ، وَمُخَالَفَةِ مَنْهَجِ السَّلَفِ.

وَيَظْهَرُ التَّلْبِيسُ فِي قَوْلِهِ: «كَذِبٌ.. كَذِبٌ» رَدًّا عَلَىٰ قَوْلِ الْقَائِلِ: «ذَكَرْتُمْ فِي (الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ) عَدَمَ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَمُخَالَطَتِهِمْ، وَرَأَيْنَا فَضِيلَتَكُمْ عَلَىٰ بَعْضِ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ أَرْبَعَ سِنِينَ الَّتِي كَانَتْ تَدْعُو لِلْخُرُوجِ وَتَقُولُ بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَالْحِزْبِيَّةِ...».

وَذَلِكَ أَنَّهُ فَهِمَ أَنَّ السَّائِلَ يَقْصِدُ أَنَّ ظُهُورَهُ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ كَانَ مُتَزَامِنًا مَعَ دَعْوَةِ الْقَنَوَاتِ لِلْخُرُوجِ وَقَوْلِهَا بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَذَهَبَ يَقُولُ هَذَا كَذِبٌ وَإِنَّمَا كَانَ ظُهُورِي قَبْلَ ذَلِكَ إِذْ شَرَحْتُ كَذَا وَكَذَا إِلَىٰ آخِرِ مَا قَالَ.

---

(١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَدْ دُعِيَ الْعَلَّامَةُ رَيْحَانَةُ السَّلَفِيِّينَ فِي مِصْرَ الشَّيْخُ الْمُجَاهِدُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان لِكَيْ تَكُونَ لَهُ بَرَامِجُ فِيمَا شَاءَ مِنَ الْعُلُومِ وَالْأَوْقَاتِ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ مِنْ أَوَّلِ يَوْم فِي إِنْشَائِهَا فَأَبَىٰ وَرَفَضَ وَامْتَنَعَ اتِّبَاعًا لِلسُّنَّةِ فِي الِابْتِعَادِ عَنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ وَسَيْرًا عَلَىٰ مِنْهَاجِ السَّلَفِ الْأَتْقِيَاءِ، بَلْ عُرِضَ عَلَىٰ الشَّيْخِ -حَفِظَهُ اللهُ- أَنْ يُسَجِّلَ فِي مَسْجِدِهِ مِنْ غَيْرِ ذَهَابٍ إِلَىٰ الْقَنَاةِ فَأَبَىٰ وَرَفَضَ -جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا-.

وَلَعَلَّ السَّائِلَ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ أَصْلًا، وَسَوَاءٌ أَقَصَدَ السَّائِلُ ذَلِكَ أَمْ لَمْ يَقْصِدْ فَإِنَّ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ كَانَتْ وَكْرًا لِلْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْقُطْبِيِّينَ وَغَيْرِ الْقُطْبِيِّينَ، وَعَلَىٰ رَأْسِ قَنَاةِ النِّقْمَةِ كَانَ ذَلِكَ الْمُنْحَرِفُ -أَعْنِي مُحَمَّد حَسَّان- الَّذِي لَمْ يَكُنْ آنَذَاكَ يَخْفَىٰ انْحِرَافُهُ عَلَىٰ طَالِبِ عِلْمٍ سَلَفِيٍّ، وَالسَّائِلُ أَشَارَ إِلَىٰ قَوْلِ الْبِيَلِيِّ بِعَدَمِ مُخَالَطَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَمُجَالَسَتِهِمْ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُهُمْ وَيُجَالِسُهُمْ مِنْ قَبْلُ، فَأَعْرَضَ عَنِ الْجَوَابِ عَنْ هَذِهِ النُّقْطَةِ وَرَاحَ يُخَادِعُ وَيَتَكَلَّمُ عَنِ الْكُتُبِ الَّتِي شَرَحَهَا عَلَىٰ الْقَنَاةِ، وَشِبْهِ ذَلِكَ وَكَأَنَّهُ يُبَرِّرُ بِهَذَا ظُهُورَهُ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ سَابِقًا، وَهَذَا مِمَّا يُضْحِكُ الثَّكْلَىٰ؛ فَمَا زَالَ الْحِزْبِيُّونَ إِلَىٰ يَوْمِ النَّاسِ هَذَا يَشْرَحُونَ هَذِهِ الْكُتُبَ ذَاتَهَا، فَهَلْ هَذَا يَشْفَعُ لَهُمْ؟!

وَالَّذِي لَا يَنْقَضِي مِنْهُ الْعَجَبُ أَنَّ الْبِيَلِيَّ سُئِلَ سُؤَالًا وَهُوَ: «لَدَيْنَا فِي مَكْتَبَةِ الْمَسْجِدِ كُتُبٌ لِبَعْضِ مَنْ تُكُلِّمَ فِيهِمْ وَلَكِنْ هَذِهِ الْكُتُب قَبْلَ تَلَبُّسِهِمْ بِالْمُخَالَفَاتِ مِثْل كِتَابِ أَحْدَاثِ النِّهَايَةِ وَكَذَا هَلْ نَسْتَبْعِدُهَا؟».

فَأَجَابَ: «آه اسْتَبْعِدْهَا اسْتَبْعِدْهَا حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ الَّذِي فِيهَا صَحِيحٌ اسْتَبْعِدْهَا حَتَّىٰ لَا يَكُونَ هَذَا تَسْوِيقًا لَهُمْ وَلِيَنْتَشِرَ أَمْرُهُمْ، لَكِنْ هَذِهِ خُذْهَا احْتَفِظْ بِهَا لِنَفْسِكَ وَاخِد بَالَك لَكِنْ لَا تَجْعَلْهَا لَا فِي مَكْتَبَةِ الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ وَلَا تُحِيل عَلَيْهَا تُنَبِّهُ عَلَيْهَا حَتَّىٰ لَا يَنْتَشِرَ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ لِأَنَّ النَّاسَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْمَرْحَلَتَيْنِ».

وَهَـذَا كَـلَامٌ جَيِّـدٌ، وَتَأْسِيسًـا عَلَيْـهِ نَقُـولُ: لِمَـاذَا كُنْـتَ تَظْهَـرُ عِنْـدَ الْمُبْتَدِعَةِ عَلَىٰ قنوَاتِهِمْ؟!

أَلَمْ يَكُونُوا حِينَهَا مُبْتَدِعَةً؟!

أَمْ لَمْ يَكُنْ ظُهُورُكَ عِنْدَهُمْ مُسَوِّقًا لَهُمْ وَنَاشِرًا لِأَمْرِهِمْ؟!

أَمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مُمَيِّزِينَ؟!

أَمْ كُنْتَ بِأَحْوَالِهِمْ جَاهِلًا فِي حِينِ أَنَّ طُلَّابَ الْعِلْمِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ كَانُوا بِأَحْوَالِهِمْ عَالِمِينَ؟!

وَالْعَجِيبُ أَنَّهُ تَنَاقَضَ تَنَاقُضًا غَرِيبًا فِي «بَرَاءَةٍ وَصَرَاحَةٍ» فَقَالَ:

«مَعَ ذَلِكَ أَقُولُ: وَاللهِ إِنْ كَانَ اجْتِهَادِي هَذَا الَّذِي اجْتَهَدْتُـهُ.. وَأَنَـا لَا أَعْلَمُ وَلَمْ أَرَ -فِيمَا أَعْلَـمُ- مُخَالَفَـةً -وَالْحَمْـدُ لِلَّـهِ- سَـكَتْنَا عَلَيْهَـا، بَلْ كُنَّا سَبَبًا فِي خُـرُوجِ بَعْضِ الْجِهَـادِيِّينَ مِـنَ الْقَنَـاةِ وَخُـرُوجِ بَعْـضِ الْإِخْوَانِ مِنَ الْقَنَاةِ.. وَمَعَ ذَلِكَ أَقُولُ: إِنْ كَـانَ اجْتِهَادُنَـا هَـذَا فِي بَيَـانِ السُّـنَّةِ لِلنَّـاسِ -وَالْحَمْـدُ لِلَّـهِ- وَعَـدَمِ مُمَـالَأَةِ أَحَـدٍ، وَلَمَّـا ظَهَـرَتْ لَنَـا الْمُخَالَفَةُ تَرَكْنَا، وَأَعْلَنَّا الْبَرَاءَةَ، وَقُلْنَا لَهُمْ: سَنَرُدُّ عَلَيْكُمْ، إِنْ كَـانَ هَـذَا فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا وَأَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا.

وَإِنَّنَا الْآنَ نَقُولُ: لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ، وَلَا يَجُـوزُ دَعْمُ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ اتَّضَحَ، مَا لَكَ عُذْرٌ الْيَوْمَ؟!!

وَلَوْ أَنَّكَ تَقُولُ: أَنَا سَأَخْرُجُ، أُبَيِّنُ السُّنَّةَ عَلَىٰ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ..

لَا؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَالَطَ الْقَوْمَ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَلِهَذَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا ابْنُ بَطَّةَ- لَمَّا دَخَلَ الْبَصْرَةَ وَسَأَلَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، فَقَالُوا.. الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ أَثْنَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا.

فَقَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟

قَالُوا: الْقَدَرِيَّةُ.

قَالَ: هُوَ قَدَرِيٌّ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: طَيِّب أَنْتَ كُنْتَ (...)؟

مَا أَعْرِفُهُمْ وَاللهِ، يَوْمَ أَنْ عَرَفْتُ هَذَا.. يَوْمَ أَنْ عَرَفْتُ مَوْقِفًا وَاحِدًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَعْطَيْتُ حَلْقَةً وَاحِدَةً إِلَّا حَلْقَةَ الْبَرَاءَةِ..

مَاذَا تُرِيدُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا؟!

بَرَاءَةٌ عَلَىٰ نَفْسِ الْقَنَاةِ، بَرَاءَةٌ إِلَىٰ الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْقَنَاةِ».

لَوْ حَاكَمْنَا أَوَّلَ هَذَا الْكَلَامِ إِلَىٰ آخِرِهِ لَقُلْنَا: إِنَّ الرَّجُلَ يَحْكُمُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالْبِدْعَةِ وَهُوَ لَايَدْرِي، فَقَدْ قَالَ: «وَلَا يَجُوزُ دَعْمُ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ اتَّضَحَ، مَا لَكَ عُذْرٌ الْيَوْمَ»؟!!

وَقَالَ قَبْلَهَا: «بَلْ كُنَّا سَبَبًا فِي خُرُوجِ بَعْضِ الْجِهَادِيِّينَ مِنَ الْقَنَاةِ وَخُرُوجِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ مِنَ الْقَنَاةِ». انتَهَىٰ كَلَامُهُ السَّقِيمُ.

وَالْبَعْضُ الْآخَرُ مِنَ الْجِهَادِيِّينَ وَالْإِخْوَانِ أَيْنَ كَانَ؟

بَقِيَ عَلَىٰ الْقَنَاةِ، أَلَيْسَ كَذَلِكَ؟ فَلِمَاذَا بَقِيتَ إِذَنْ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ فِي الْقَنَاةِ بَعْضَ الْجِهَادِيِّينَ وَالْإِخْوَانِ؟!

أَلَيْسَتْ هَذِهِ هِيَ الْمُخَالَطَةَ الَّتِي تَنْهَىٰ الْآنَ عَنْهَا وَتَقُولُ بِأَنَّهَا خِلَافُ مَنْهَجِ السَّلَفِ؟!

وَالنَّاظِرُ فِي الْكَلَامِ بِتَدْقِيقٍ يَرَىٰ أَنَّ بَعْضَهُ يُنَاقِضُ بَعْضًا، فَقَدْ قَالَ: «بَلْ كُنَّا سَبَبًا فِي خُرُوجِ بَعْضِ الْجِهَادِيِّينَ مِنَ الْقَنَاةِ وَخُرُوجِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ مِنَ الْقَنَاةِ».

وَبَعْدَ تَقْرِيرِهِ عَدَمَ جَوَازِ مُخَالَطَةِ الْمُبْتَدِعَةِ قَالَ: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: طَيِّب أَنْتَ كُنْتَ (...)؟!

مَا أَعْرِفُهُمْ وَاللهِ، يَوْمَ أَنْ عَرَفْتُ هَذَا.. يَوْمَ أَنْ عَرَفْتُ مَوْقِفًا وَاحِدًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَعْطَيْتُ حَلْقَةً وَاحِدَةً إِلَّا حَلْقَةَ الْبَرَاءَةِ..».

وَالسُّؤَالُ الْآنَ: كَيْفَ يَسْتَقِيمُ قَوْلُكَ: «مَا أَعْرِفُهُمْ وَاللهِ» مَعَ قَوْلِكَ: «بَلْ كُنَّا سَبَبًا فِي خُرُوجِ بَعْضِ الْجِهَادِيِّينَ مِنَ الْقَنَاةِ وَخُرُوجِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ مِنَ الْقَنَاةِ»؟!

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ فِي الْقَنَاةِ بَعْضُ الْجِهَادِيِّينَ وَالْإِخْوَانِيِّينَ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا وَأَنْتَ تَعْرِفُهُ، وَإِلَّا لِمَ لَمْ تَقُلْ: أَخْرَجْنَا جَمِيعَ الْجِهَادِيِّينَ وَالْإِخْوَانِيِّينَ؟

وَمَا أَجْمَلَ كَلَامَ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- فِي مِثْلِ هَذَا السِّيَاقِ إِذْ قَالَ:

«يَا أَهْلَ السُّنَّةِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، اثْبُتُوا لَا يَخْدَعَنَّكُمْ عَنْ حَقِّكُمْ زَائِغٌ، وَلَا يَصْرِفَنَّكُمْ عَنْ طَرِيقِكُمْ مُخَادِعٌ، وَلَا يَخْتِلَنَّكُمْ عَنْ سَبِيلِكُمْ مُنَاوِرٌ، وَلَا يُشِيعَنَّ بَيْنَ جُمُوعِكُمْ أَرَاجِيفَهُ مُخَاتِلٌ مُدَاوِرٌ».

وَسُئِلَ الْبِيَلِيُّ سُؤَالًا وَهُوَ: «أَقُومُ بِرَفْعِ بَرَامِجِكُمْ وَاحَةِ السُّنَّةِ وَالنِّبْرَاسِ وَغَيْرِهَا عَلَىٰ الْيُوتِيُوب فَهَلْ تَرَوْنَ مِنْ مَانِعٍ؟».

الْجَوَابُ: «إِذَا كَانَتْ كَمَا هِيَ مَا فِي إِشْكَالٌ كَمَا هِيَ بِدُونِ تَصَرُّفٍ» انْتَهَىٰ كَلَامُهُ.

مَا شَاءَ اللهُ إِذَا كَانَتْ كَمَا هِيَ مَا فِي إِشْكَالٌ؟!

يَا رَجُلُ، لَقَدْ كَانَ هَذَانِ الْبَرْنَامَجَانِ الْمَذْكُورَانِ أَحُدُهُمَا عَلَىٰ قَنَاةِ الرَّحْمَةِ وَالْآخَرُ عَلَىٰ الْخَلِيجِيَّةِ، أَلَيْسَ هَذَا تَسْوِيقًا لِلْقَنَاتَيْنِ وَمَنْ يَظْهَرُ فِيهِمَا؟! هَلْ هَذَا مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ؟

أَمَا آنَ لَكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ أَنْ تَرْعَوِيَ، وَتَكُفَّ عَنْ غَيِّكَ وَتَخْلِيطِكَ وَتَعَالُمِكَ وَمُخَادَعَتِكَ؟

هَـذَا، وَوَاللهِ مَا ذَكَرْتُ هَـذَا الَّـذِي ذَكَرْتُ إِلَّا لِيَعْلَمَ الشَّبَابُ الْمِسْكِينُ الْمُلْتَفُّ حَوْلَكَ أَوِ الْمَخْدُوعُ بِكَ أَنَّكَ مَا زِلْتَ مُضْطَرِبًا فِي الْمَنْهَجِ مُخَلِّطًا فِيهِ، وَإِنِّي لَأَعْجَبُ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْضَبُونَ وَتَحْمَرُّ أَعْيُنُهُمْ، وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُمْ عِنْدَمَا يَجْرَحُ الْبِيَلِيَّ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، أَعْجَبُ مِنْ غَضَبِهِمْ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِمْ!

وَتَنْتَابُنِي نَوْبَةُ الْعَجَبِ، وَتَغْلِبُنِي بَعْدَ طُولِ مُغَالَبَةٍ نَوْبَةٌ مِنَ الْقَهْقَهَةِ عِنْدَمَا أَسْمَعُ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: إِنَّ كَلَامَ شَيْخِكُمْ فِي الْبِيَلِيِّ مِنْ كَلَامِ الْأَقْرَانِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ.

وَلَكِنْ بَعْدَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي سِيقَتْ فِي هَذِهِ السُّطُورِ أَظُنُّ أَنَّ الصُّورَةَ سَتَتَّضِحُ مَعَالِمُهَا الَّتِي طَالَمَا قَتَمَتْ فِي عُقُولِ بَعْضِ إِخْوَانِنَا مِنَ الطُّلَّابِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، وَاللهُ وَحْدَهُ هُوَ الْهَادِي إِلَىٰ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

***

الْفَصْلُ الثَّالِثُ:
الْبِيَلِيُّ وَالْحَدَّادِيَّةُ

وَفِيهِ مَبَاحِثُ:

الْأَوَّلُ: مَنْهَجُ السَّلَفِ فِي عَدَمِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ.

الثَّانِي: هَلْ يَثْبُتُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ أَوْ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ؟

الثَّالِثُ: الْحَدَّادِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ الْخُبَثَاءِ.

الرَّابِعُ: ثَنَاءُ الْبِيَلِيِّ عَلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ:

- مُحَمَّد عَبْدالْعَلِيمِ مَاضِي وَطَعْنُهُ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ وَثَنَاءُ الْبِيَلِيِّ عَلَيْهِ.
- ثَنَاؤُهُ عَلَىٰ مَحْمُود عَبْدالْحَمِيد الْخُولِي الْحَدَّادِيِّ.

الْخَامِسُ: إِيوَاءُ الْبِيَلِيِّ لِلْحَدَّادِيَّةِ.

السَّادِسُ: طَرْدُ الطَّالِبِ إِذَا ابْتَدَعَ أَوْ كَانَ مُفْسِدًا مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ.

المَبْحَثُ الأَوَّلُ
مَنْهَجُ السَّلَفِ فِي عَدَمِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَعَدَمِ مُخَادَنَتِهِمْ وَإِيوَائِهِمْ

نَحْنُ نَعِيشُ فِي عَصْرٍ امْتَدَّتْ فِيهِ «مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ الْأَعْنَاقُ، وَظَهَرَ الزَّيْغُ، وَعَاثُوا فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ، وَتَاجَرَتِ الْأَهْوَاءُ بِأَقْوَامٍ بَعْدَ أَقْوَامٍ، فَكَمْ سَمِعْنَا بِالْآلَافِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَبِالْبَلَدِ مِنْ دِيَارِ الْإِسْلَامِ يَعْتَقِدُونَ طُرُقًا وَنِحَلًا مَحَاهَا الْإِسْلَامُ.. إِلَىٰ آخِرِ مَا هُنَالِكَ مِنَ الْوَيْلَاتِ الَّتِي يَتَقَلَّبُ الْمُسْلِمُونَ فِي حَرَارَتِهَا، وَيَتَجَرَّعُونَ مَرَارَتَهَا، وَإِنْ كَانَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ فِي بَعْضِ الْوِلَايَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ هُمْ:

مَغْمُورُونَ، مَقْمُوعُونَ، وَبِدَعُهُمْ مَغْمُورَةٌ مَقْهُورَةٌ، بَلْ مِنْهُمْ كَثِيرٌ يَئُوبُونَ لِرُشْدِهِمْ، فَحَمْدًا لِلَّهِ عَلَىٰ تَوْفِيقِهِ، لَكِنْ مِنْ وَرَائِهِمْ سِرْبٌ يُحَاوِلُونَ اقْتِحَامَ الْعَقَبَةِ، لِكَسْرِ الْحَاجِزِ النَّفْسِيِّ وَتَكْثِيفِ الْأُمِّيَّةِ الدِّينِيَّةِ فِي ظَوَاهِرَ لَا يَخْفَىٰ ظُهُورُ بَصَمَاتِهَا فِي سَاحَةِ الْمُعَاصَرَةِ وَأَمَامَ الْعَيْنِ الْبَاصِرَةِ.

وَالشَّأْنُ هُنَا فِي تَذْكِيرِ الْمُسْلِمِ بِالْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ الْوَاقِعِيَّةِ مِنَ الْمَدِّ الْبِدْعِيِّ، وَاسْتِشْرَائِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْوِعَاءُ الشَّامِلُ لِهَذِهِ

الذِّكْرَىٰ: الْقِيَامُ بِوَاجِبِ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ، وَالتَّبْصِيرُ فِي الدِّينِ، وَتَخْلِيصُ الْمَنْطِقَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ شَوَائِبِ الْبِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ وَالْأَهْوَاءِ وَالضَّلَالَاتِ، وَتَثْبِيتُ قَوَاعِدِ الِاعْتِقَادِ السَّلَفِيِّ الْمُتَمَيِّزِ عَلَىٰ ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي نُفُوسِ الْأُمَّةِ»(١).

وَلَمَّا كَانَ الْمُبْتَدِعَةُ وَبَالًا عَلَىٰ الْأُمَّةِ وَحَرْبًا عَلَىٰ السُّنَّةِ كَانَ مَنْهَجُ السَّلَفِ قَائِمًا عَلَىٰ قَهْرِ وَإِذْلَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ لَا مُجَرَّدِ عَدَمِ السَّمَاعِ مِنْهُمْ أَوْ تَرْكِ مُجَالَسَتِهِمْ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

«وَيُبْغِضُونَ أَهْلَ الْبِدَعِ الَّذِينَ أَحْدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يَصْحَبُونَهُمْ، وَلَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ، وَلَا يُجَالِسُونَهُمْ وَلَا يُجَادِلُونَهُمْ فِي الدِّينِ، وَلَا يُنَاظِرُونَهُمْ، وَيَرَوْنَ صَوْنَ آذَانِهِمْ عَنْ سَمَاعِ أَبَاطِيلِهِمُ الَّتِي إِذَا مَرَّتْ بِالْآذَانِ وَقَرَّتْ فِي الْقُلُوبِ ضَرَّتْ وَجَرَّتْ إِلَيْهَا مِنَ الْوَسَاوِسِ وَالْخَطَرَاتِ الْفَاسِدَةِ مَا جَرَّتْ، وَفِيهِمْ أَنْـزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلَهُ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام: ٦٨]».

---

(١) «هَجْرُ الْمُبْتَدِعِ» لِلشَّيْخِ بَكْرٍ أَبِي زَيْدٍ (ص١٥).

ثُمَّ ذَكَرَ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَعَلَامَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ، ثُمَّ قَالَ:

«وَاتَّفَقُوا مَعَ ذَلِكَ عَلَىٰ الْقَوْلِ بِقَهْرِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَإِذْلَالِهِمْ وَإِخْزَائِهِمْ وَإِبْعَادِهِمْ وَإِقْصَائِهِمْ، وَالتَّبَاعُدِ مِنْهُمْ وَمِنْ مُصَاحَبَتِهِمْ وَمُعَاشَرَتِهِمْ وَالتَّقَرُّبِ إِلَىٰ اللهِ ﷻ بِمُجَانَبَتِهِمْ وَمُهَاجَرَتِهِمْ...»(١).

وَهَذَا الْمَنْهَجُ مُسْتَفِيضٌ عَنِ السَّلَفِ يَنْهَوْنَ عَنِ الْقُرْبِ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، وَمُجَالَسَتِهِمْ، وَأَنْ يُتَّخَذُوا أَصْحَابًا وَأَخْدَانًا، أَوْ يُسْتَمَعَ لِقَوْلِهِمْ، وَيُسَارَ فِي طَرِيقِهِمْ، وَآثَارُهُمْ فِي هَذَا الْمَهْيَعِ مَبْسُوطَةٌ مُتَكَاثِرَةٌ، مَنْشُورَةٌ مُتَضَافِرَةٌ، فَلَوْ فَتَحْتَ أَيَّ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الِاعْتِقَادِ وَجَدْتَ ذَلِكَ عَلَىٰ طَرَفِ الْبَنَانِ، وَخُذْ مِثَالًا كِتَابَ «الْإِبَانَةِ» لِلْإِمَامِ ابْنِ بَطَّةَ فَقَدْ رَوَىٰ الْآثَارَ الْكَثِيرَةَ فِي ذَلِكَ، وَإِلَيْكَ بَعْضًا مِنْهَا:

وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: «مَنْ سَتَرَ عَنَّا بِدْعَتَهُ، لَمْ تَخْفَ عَلَيْنَا أُلْفَتُهُ»(٢).

فَإِذَا أَلِفَ الرَّجُلُ أَهْلَ الْبِدَعِ فَهُوَ مَعْدُودٌ مِنْهُمْ.

وَلَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْبَصْرَةَ، جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَىٰ أَمْرِ الرَّبِيعِ -يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ- وَقَدْرَهُ عِنْدَ النَّاسِ، سَأَلَ: «أَيُّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟

(١) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلصَّابُونِيِّ (١٠٠، ١١٢).
وَانْظُرْ: «هَجْرَ الْمُبْتَدِعِ» لِلشَّيْخِ بَكْرٍ أَبِي زَيْدٍ (ص٢٤).
(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٣٤).

قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ.

قَالَ: مَنْ بِطَانَتُهُ؟

قَالُوا: أَهْلُ الْقَدَرِ.

قَالَ: هُوَ قَدَرِيٌّ»![1].

فَأَلْحَقَهُ سُفْيَانُ بِأَخْدَانِهِ وَأَلْصَقَهُ بِرُفْقَتِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَلَمْ يَغْتَرَّ بِقَوْلِهِمْ: «مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ»، فَأَيُّ سُنَّةٍ يَكُونُ عَلَيْهَا، وَهُوَ كَهْفٌ يَأْوِي إِلَيْهِ أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَيَنْزِلُ عِنْدَهُ وَعَلَيْهِ الْمُزْرُونَ بِغَيْرِ حَقٍّ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ؟

قَالَ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «رَحِمَةُ اللهُ عَلَىٰ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، لَقَدْ نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، فَصَدَقَ، وَقَالَ بِعِلْمٍ فَوَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَمَا تُوجِبُهُ الْحِكْمَةُ وَيُدْرِكُهُ الْعِيَانُ وَيَعْرِفُهُ أَهْلُ الْبَصِيرَةِ وَالْبَيَانِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]»[2].

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: «قُلْتُ لِيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ: الرَّجُلُ وَإِنْ كَتَمَ رَأْيَهُ لَمْ يَخْفَ ذَلِكَ فِي ابْنِهِ، وَلَا صَدِيقِهِ، وَلَا جَلِيسِهِ»[3].

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١١).

(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١١).

(٣) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٣٤).

فَالْمُسْتَتِرُونَ يُظْهِرُهُمْ جُلَسَاؤُهُمْ، وَهُمْ مِنْهُمْ -وَإِنْ قَالُوا: لَسْنَا عَنْهُمْ بِمَسْئُولِينَ- فَإِذا كَتَمَ الْمُبْتَدِعُ مَا هُوَ عَلَيْهِ ظَهَرَ فِي ابْنِهِ وَصَدِيقِهِ وَجَلِيسِهِ.

وَالتَّآلُفُ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُبْتَدِعُ كِتْمَانَهُ، فَتَرَاهُ يُثْنِي عَلَىٰ مَنْ هُوَ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ مَرَّةً مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ، وَمَرَّةً يَجْعَلُهُ فِي الصَّلَاةِ إِمَامَهُ، وَتَارَةً يُقَدِّمُهُ عَلَىٰ إِخْوَانِهِ، وَتَارَةً يَتَلَاعَبُ إِذَا سُئِلَ عَنْهُ وَيَرُوغُ إِذَا قِيلَ لَهُ تَبَرَّأْ مِنْهُ؛ فَقَدْ كَانَ يُقَالُ: «يَتَكَاتَمُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّآلُفَ وَالصُّحْبَةَ»[١].

وَلَيْسَ مِنَ الظُّلْمِ أَخْذُ الْمَرْءِ بِصَاحِبِهِ وَجَلِيسِهِ؛ فَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اعْتَبِرُوا النَّاسَ بِأَخْدَانِهِمْ، فَإِنَّ الْمَرْءَ لَا يُخَادِنُ إِلَّا مَنْ يُعْجِبُهُ»[٢] وَهَذَا أَمْرٌ مِنَ الْجِلَاءِ بِمَكَانٍ.

وَالَّذِي يُجَالِسُ الْفَتَّانِينَ الْمَفْتُونِينَ، وَيَفْتَحُ لَهُمْ ذِرَاعَيْهِ، وَيَمُدُّ لَهُمْ يَدَيْهِ، تُصِيبُهُ مَعَرَّةُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَكَانَ مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، يَقُولُ: «لَا تُجَالِسْ مَفْتُونًا، فَإِنَّهُ لَنْ يُخْطِئَكَ مِنْهُ إِحْدَىٰ اثْنَتَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعَهُ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِيَكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ»[٣].

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٣٥).

(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٢٩٩)

(٣) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٠١).

وَأَهْلُ الْعِلْمِ لَهُمْ ضَوَابِطُهُمُ الَّتِي يَعْرِفُونَ بِهَا الْمُسْتَتِرِينَ وَيَكُونُونَ بِهَا مِنَ الْمُبْتَدِعِ عَلَىٰ يَقِينٍ مِنْ أَمْرِهِ لَا يُسَاوِرُهُمْ شَكٌّ، وَلَا يَنْتَابُهُمْ ظَنٌّ، فَعَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: «كَانُوا لَا يَسْأَلُونَ عَنِ الرَّجُلِ بَعْدَ ثَلَاثٍ: مَمْشَاهُ، وَمَدْخَلُهُ، وَإِلْفُهُ مِنَ النَّاسِ»[1].

بَلْ كَانُوا يَعْجَبُونَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُهُمْ بِذَلِكَ، فَقَدْ أَنْشَدَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ:

مَنْ ذَا الَّذِي يَخْفَىٰ عَلَيْكَ [م] إِذَا نَظَرْتَ إِلَىٰ قَرِينِهْ
وَعَلَىٰ الْفَتَىٰ بِطِبَاعِهِ سِمَةٌ تَلُوحُ عَلَىٰ جَبِينِهْ[2]

وَكَانَ مَوْقِفُ السَّلَفِ مِنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ بِهَذَا الثَّبَاتِ؛ لِأَنَّ الْتِحَامَ الْأَجْسَادِ مِنَ الْتِحَامِ الْقُلُوبِ فَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ يَقُولُ: إِذَا تَلَاحَمَتْ بِالْقُلُوبِ النِّسْبَةُ تَوَاصَلَتْ بِالْأَبْدَانِ الصُّحْبَةُ.

قَالَ ابْنُ بَطَّةَ: وَبِهَذَا جَاءَتِ السُّنَّةُ[3].

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ**»[4].

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١١).

(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٢١).

(٣) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١٢).

(٤) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١٢). وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَالْمُبْتَدِعُ يَأْوِي إِلَىٰ مَنْ كَانَ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ؛ فَالْجَهْمِيُّ عَلَىٰ الْجَهْمِيِّ يَنْزِلُ، وَالْمُعْتَزِلِيُّ عَلَىٰ الْمُعْتَزِلِيِّ، وَالْحَدَّادِيُّ عَلَىٰ الْحَدَّادِيِّ، فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، تَلْتَقِي تَتَشَامُّ كَمَا تَتَشَامُّ الْخَيْلُ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ، وَلَوْ أَنَّ مُؤْمِنًا دَخَلَ مَسْجِدًا فِيهِ مِئَةٌ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ لَجَاءَ حَتَّىٰ يَجْلِسَ إِلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ مُنَافِقًا دَخَلَ مَسْجِدًا فِيهِ مِئَةٌ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا مُنَافِقٌ وَاحِدٌ، لَجَاءَ حَتَّىٰ يَجْلِسَ إِلَيْهِ».

قَالَ ابْنُ بَطَّةَ: «وَكَذَا قَالَتْ شُعَرَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ.

قَالَ طَرَفَةُ:

تَعَارَفُ أَرْوَاحُ الرِّجَالِ إِذَا الْتَقَوْا فَمِنْهُمْ عَدُوٌّ يُتَّقَىٰ وَخَلِيلُ»[1]

وَعَنْ سَيَّارِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: «سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ: النَّاسُ أَجْنَاسٌ كَأَجْنَاسِ الطَّيْرِ؛ الْحَمَامُ مَعَ الْحَمَامِ، وَالْغُرَابُ مَعَ الْغُرَابِ، وَالْبَطُّ مَعَ الْبَطِّ، وَالصَّعْوُ مَعَ الصَّعْوِ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ مَعَ شِكْلِهِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ: مَنْ خَلَّطَ خُلِّطَ لَهُ، وَمَنْ صَفَّىٰ صُفِّيَ لَهُ، وَأُقْسِمُ بِاللهِ لَئِنْ صَفَّيْتُمْ لَيُصَفَّيَنَّ لَكُمْ»[2].

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣١٤).

(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٣٥).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «وَقَدِمَ مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ الصُّورِيُّ بَغْدَادَ، فَذُكِرَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَقَالَ: انْظُرُوا عَلَىٰ مَنْ نَزَلَ، وَإِلَىٰ مَنْ يَأْوِي»[1].

فَأَحْمَدُ لَمْ يَشْغَلْهُ عِلْمُ الْمَسْئُولِ عَنْهُ وَلَا دَعْوَتُهُ وَلَا الْكُتُبُ الَّتِي شَرَحَهَا، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْ مَشَايِخِهِ، وَلَكِنَّهُ سَأَلَ عَمَّنْ يُخَادِنُ، وَيُصَافِي، وَيَصْحَبُ وَيُوَالِي.

وَكَانَ السَّلَفُ يَفِرُّونَ مِنْ مُجَاوَرَةِ الْمُبْتَدِعِ، وَكَلَامُهُمْ فِي ذَلِكَ شَدِيدٌ، فَعَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ تَمْتَلِئَ دَارِي قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.

قَالَ: وَلَقَدْ دَخَلُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩]»[2].

وَأَمَّا الْآنَ فَتَجِدُ الْبِيَلِيَّ قَدْ جَاوَرَهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ وَنَزَلُوا عَلَيْهِ أَيْنَمَا حَلَّ وَسَكَتَ عَنْهُمْ وَقَدْ عَلِمَ حَالَهُمْ.

وَكَانَ الْفُضَيْلُ يَقُولُ: «أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمُبْتَدِعِ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ»[3].

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٣٥).

(٢) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٢٣).

(٣) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٢٤).

أَمَّا الْبِيَلِيُّ فَأَزَالَ كُلَّ حِصْنٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَدَّادِيَّةِ، وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ حُصُونًا مِنْ أَجْلِهِمْ، فَرَدَّدَ كَلَامَ الْحَدَّادِيَّةِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ، فَتَطَابَقَ لِسَانُهُ مَعَ لِسَانِهِمْ وَتَشَابَهَتْ أَلْسِنَتُهُمْ، فَتَشَابَهَ الْخَارِجُ مِنْهَا.

وَيَنْخَدِعُ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْبِيَلِيِّ وَيَقُولُونَ: يَدْعُو إِلَىٰ السُّنَّةِ، وَيَرُدُّ عَلَىٰ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَلَكِنْ هَلْ بِهَذَا فَقَطْ يَصِيرُ الرَّجُلُ سُنِّيًّا سَلَفِيًّا؟!

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْبُسْرِيِّ -وَكَانَ مِنَ الْخَاشِعِينَ، مَا رَأَيْتُ قَطُّ أَخْشَعَ مِنْهُ-: «لَيْسَ السُّنَّةَ عِنْدَنَا أَنْ تَرُدَّ عَلَىٰ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَلَكِنَّ السُّنَّةَ عِنْدَنَا أَلَّا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ»(١).

وَكَانَ السَّلَفُ يُحَذِّرُونَ مِمَّنْ نُصِحَ فِي صُحْبَةِ الْمُبْتَدِعِ وَلَمْ يَنْتَصِحْ، سَأَلَ أَبُو دَاوُدَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ: أَرَىٰ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، أَتْرُكُ كَلَامَهُ؟

قَالَ: «لَا، أَوْ تُعْلِمُهُ أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ مَعَهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، فَإِنْ تَرَكَ كَلَامَهُ فَكَلِّمْهُ، وَإِلَّا فَأَلْحِقْهُ بِهِ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﵁: الْمَرْءُ بِخِدْنِهِ»(٢).

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٢٧).

(٢) «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» (١/ ١٦٠).

وَلَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ مَوْقُوفًا مِنَ السَّلَفِ عَلَىٰ الصُّحْبَةِ وَالثَّنَاءِ، بَلْ إِنَّهُمْ مَنَعُوا السَّلَامَ عَلَيْهِ وَجَعَلُوا السَّلَامَ عَلَيْهِ دَلِيلًا عَلَىٰ الْمَحَبَّةِ الْقَلْبِيَّةِ، فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «إِذَا سَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ الْمُبْتَدِعِ فَهُوَ يُحِبُّهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»[(١)].

فَكَيْفَ إِذَا قَرَّبَهُ مِنْهُ، وَحَادَّ أَهْلَ السُّنَّةِ لِأَجْلِهِ، وَجَعَلَهُ لَهُ إِمَامًا فِي صَلَاتِهِ، وَفَتَحَ لَهُ بَيْتَهُ، وَأَثْنَىٰ عَلَىٰ كُتُبِهِ؟!

وَاتِّخَاذُ هَذَا الْمَنْهَجِ الْأَقْوَمِ مِنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ مَرْجِعُهُمْ فِيهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «قَالَ ابْنُ خُوَيْزِمَنْدَادٍ: مَنْ خَاضَ فِي آيَاتِ اللهِ تُرِكَتْ مُجَالَسَتُهُ وَهُجِرَ، مُؤْمِنًا كَانَ أَوْ كَافِرًا».

قَالَ: «وَكَذَلِكَ مَنَعَ أَصْحَابُنَا الدُّخُولَ إِلَىٰ أَرْضِ الْعَدُوِّ، وَدُخُولَ كَنَائِسِهِمْ وَالْبِيَعِ، وَمَجَالِسَ الْكُفَّارِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ، وَأَلَّا تُعْتَقَدَ مَوَدَّتُهُمْ وَلَا يُسْمَعَ كَلَامُهُمْ وَلَا مُنَاظَرَتُهُمْ»[(٢)].

---

(١) «الْآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ» (١/ ٢٣٣).

(٢) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (٨/ ٤١٩).

وَنَقَلَ الْقُرْطُبِيُّ جُمْلَةً مِنَ الْآثَارِ، وَقَالَ: «فَبَطَلَ بِهَذَا كُلِّهِ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُجَالَسَتَهُمْ جَائِزَةٌ إِذَا صَانُوا أَسْمَاعَهُمْ»(١).

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «وَمَضَىٰ فِي «النِّسَاءِ» وَهَذِهِ السُّورَةِ النَّهْيُ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَأَنَّ مَنْ جَالَسَهُمْ حُكْمُهُ حُكْمُهُمْ فَقَالَ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾ [الأنعام: ٦٨] الْآيَةَ.

ثُمَّ بَيَّنَ فِي سُورَةِ «النِّسَاءِ» -وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ- عُقُوبَةَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَخَالَفَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ فَقَالَ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٤٠] الْآيَةَ. فَأَلْحَقَ مَنْ جَالَسَهُمْ بِهِمْ.

وَقَدْ ذَهَبَ إِلَىٰ هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَحَكَمَ بِمُوجَبِ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي مَجَالِسِ أَهْلِ الْبِدَعِ عَلَىٰ الْمُعَاشَرَةِ وَالْمُخَالَطَةِ، مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا فِي رَجُلٍ شَأْنُهُ مُجَالَسَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ قَالُوا: يُنْهَىٰ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ، فَإِنِ انْتَهَىٰ وَإِلَّا أُلْحِقَ بِهِمْ»(٢).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَاللهَ، اللهَ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَحْمِلَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ حُسْنُ ظَنِّهِ بِنَفْسِهِ وَمَا عَهِدَهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِصِحَّةِ مَذْهَبِهِ،

(١) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (٨/ ٤٢٠).
(٢) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (٩/ ١٢٣).

عَلَىٰ الْمُخَاطَرَةِ بِدِينِهِ فِي مُجَالَسَةِ بَعْضِ أَهْلِ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَيَقُولُ: أُدَاخِلُهُ لِأُنَاظِرَهُ أَوْ لِأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ مَذْهَبَهُ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الدَّجَّالِ وَكَلَامُهُمْ أَلْصَقُ مِنَ الْجَرَبِ، وَأَحْرَقُ لِلْقُلُوبِ مِنَ اللَّهَبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَلْعَنُونَهُمْ وَيَسُبُّونَهُمْ، فَجَالَسُوهُمْ عَلَىٰ سَبِيلِ الْإِنْكَارِ وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ فَمَا زَالَتْ بِهِمُ الْمُبَاسَطَةُ، وَخَفِيُّ الْمَكْرِ وَدَقِيقُ الْكُفْرِ حَتَّىٰ صَبَوْا إِلَيْهِمْ»[1].

فَكَيْفَ يَكُونُ الْبِيَلِيُّ سَلَفِيًّا وَقَدْ عَلِمَ هَذِهِ الْأَدِلَّةَ وَتِلْكَ الْآثَارَ وَمَلَأَ بِهَا فَاهُ وَإِذَا هُوَ:

- يُثْنِي عَلَىٰ بَعْضِ أَهْلِ الْبِدَعِ كَثَنَاءِ الْبِيَلِيِّ عَلَىٰ مُحَمَّد صَفْوَت نُور الدِّينِ وَاسْتِدْلَالِهِ بِمَوْقِفِهِ، وَثَنَائِهِ عَلَىٰ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي.

- يَجْعَلُ الطَّاعِنِينَ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ أَئِمَّةً لَهُ فِي الصَّلَاةِ.

- الشَّيْخَانِ الْجَلِيلَانِ الشَّيْخُ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان وَالشَّيْخُ عَلِي عَبْد الْعَزِيزِ مُوسَىٰ يَطْرُدَانِ الْمَدْعُوَّ (مَحْمُود الْخُولِيّ) سَائِرَيْنَ عَلَىٰ طَرِيقَةِ السَّلَفِ، وَالْبِيَلِيُّ يَسْمَحُ لَهُ بِحُضُورِ دُرُوسِهِ عِنْدَهُ، وَإِذَا رُوجِعَ قَالَ: أَنَا غَيْرُ مَسْئُولٍ عَنْهُ. فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَهْدَىٰ سَبِيلًا وَأَقْوَمُ قِيلًا؟

---

(١) «الْإِبَانَةُ» (١/ ٣٢٦).

- عِنْدَمَا يُسَافِرُ إِلَىٰ سُوهَاجَ يَدْخُلُ مَسْجِدًا كَانَ مُحَرَّمًا دُخُولُهُ عَلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ، فَبِمُجَرَّدِ ظُهُورِهِ هُنَالِكَ يَظْهَرُونَ وَرَاءَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِمْ وَقَدْ عَلِمَ حُضُورَهُمْ، وَخُوطِبَ فِي ذَلِكَ، وَطُلِبَ مِنْهُ الْكَلَامُ فِيهِمْ؛ لِتَنْقَضِيَ هُنَاكَ فِتْنَتُهُمْ، فَمَا بَيَّنَ وَالْوَقْتُ وَقْتُ الْحَاجَةِ.

❊❊❊

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:
هَلْ يَثْبُتُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ أَوْ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ؟[1]

«قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ، هَلْ يَثْبُتُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ، أَوْ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا يَثْبُتُ ذَلِكَ إِلَّا بِاثْنَيْنِ كَمَا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي الشَّهَادَاتِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ -وَهُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي اخْتَارَهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ وَغَيْرُهُ- إِنَّهُ يَثْبُتُ بِوَاحِدٍ، لِأَنَّ الْعَدَدَ لَمْ يُشْتَرَطْ فِي قَبُولِ الْخَبَرِ فَلَمْ يُشْتَرَطْ فِي جَرْحِ رَاوِيهِ وَتَعْدِيلِهِ، بِخِلَافِ الشَّهَادَاتِ، وَاللهُ أَعْلَمُ»[2].

وَالِاخْتِيَارُ الَّذِي أَخَذَ بِهِ الْخَطِيبُ وَأَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ الصَّلَاحِ هُوَ قَوْلُ الْخَطِيبِ فِي «الْكِفَايَةِ»: «وَالَّذِي نَسْتَحِبُّهُ أَنْ يَكُونَ مَنْ يُزَكِّي الْمُحَدِّثَ اثْنَيْنِ، لِلِاحْتِيَاطِ، فَإِنِ اقْتَصَرَ عَلَىٰ تَزْكِيَةِ وَاحِدٍ أَجْزَأَ»[3].

---

(١) هَذَا الْمَبْحَثُ مِنْ كِتَابِ «ضَوَابِطِ الرِّوَايَةِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ» (٢/ ١٢٩)، لِلشَّيْخِ الْكَرِيمِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

(٢) «مُقَدِّمَةُ ابْنُ الصَّلَاحِ» (ص ٢٩٣).

(٣) «الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» (ص ٩٦).

وَقَالَ الْخَطِيبُ فِي الْجَرْحِ بِوَاحِدٍ: «فَإِنْ صَرَّحَ عَدْلٌ وَاحِدٌ بِمَا يُوجِبُ الْجَرْحَ، فَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا يَثْبُتُ؛ كَمَا لَا يَثْبُتُ فِي الشَّهَادَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَثْبُتُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ لَيْسَ بِشَرْطٍ فِي قَبُولِ الْخَبَرِ، فَلَمْ يَكُنْ شَرْطًا فِي جَرْحِ الرَّاوِي، وَيُخَالِفُ الشَّهَادَةَ، لِأَنَّ الْعَدَدَ شَرْطٌ فِي قَبُولِ الشَّهَادَةِ وَالْحُكْمِ بِهَا، فَكَانَ شَرْطًا فِي جَرْحِ الشَّاهِدِ، وَاللهُ أَعْلَمُ»[1].

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمُعَدِّلِ الْعَدَدُ فِيهِ خِلَافٌ لِلْعُلَمَاءِ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ بَلْ يَصِيرُ مَجْرُوحًا أَوْ عَدْلًا بِقَوْلِ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْخَبَرِ فَيُقْبَلُ فِيهِ الْوَاحِدُ»[2].

وَهَذَا الصَّحِيحُ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِهِ عَلَى مُقَدِّمَةِ مُسْلِمٍ» هُوَ اخْتِيَارُهُ أَيْضًا فِي «الْإِرْشَادِ»[3] وَ«التَّقْرِيبِ»[4] فَفِيهِمَا: «الصَّحِيحُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ يَثْبُتُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ، وَقِيلَ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ».

---

(١) «الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» (ص ١٠٥).

(٢) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ» (١/ ١٢٥).

(٣) «إِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ» (ص ١١١).

(٤) «التَّقْرِيبُ وَالتَّيْسِيرُ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» (ص ٤١).

وَلِلْآمَدِيِّ فِي الِانْتِصَارِ لِلْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ بِوَاحِدٍ كَلَامٌ نَفِيسٌ سَاقَهُ فِي «الْإِحْكَامِ»، فَقَالَ: «اخْتَلَفُوا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ: هَلْ يَثْبُتُ بِقَوْلِ الْوَاحِدِ أَوْ لَا؟ فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي التَّعْدِيلِ وَالْجَرْحِ مِنَ اعْتِبَارِ الْعَدَدِ فِي الرِّوَايَةِ وَالشَّهَادَةِ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَىٰ الِاكْتِفَاءِ بِالْوَاحِدِ فِيهِمَا، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ.

وَالَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ إِنَّمَا هُوَ الِاكْتِفَاءُ بِالْوَاحِدِ فِي بَابِ الرِّوَايَةِ دُونَ الشَّهَادَةِ وَهُوَ الْأَشْبَهُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا نَصَّ وَلَا إِجْمَاعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَدُلُّ عَلَىٰ تَعْيِينِ أَحَدِ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ فَلَمْ يَبْقَ غَيْرُ التَّشْبِيهِ وَالْقِيَاسِ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ الْعَدَالَةَ شَرْطٌ فِي قَبُولِ الشَّهَادَةِ وَالرِّوَايَةِ وَالشَّرْطُ لَا يَزِيدُ فِي إِثْبَاتِهِ عَلَىٰ مَشْرُوطِهِ، فَكَانَ إِلْحَاقُ الشَّرْطِ بِالْمَشْرُوطِ فِي طَرِيقِ إِثْبَاتِهِ أَوْلَىٰ مِنْ إِلْحَاقِهِ بِغَيْرِهِ وَقَدِ اعْتُبِرَ الْعَدَدُ فِي قَبُولِ الشَّهَادَةِ دُونَ قَبُولِ الرِّوَايَةِ فَكَانَ الْحُكْمُ فِي شَرْطِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا هُوَ الْحُكْمُ فِي مَشْرُوطِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: التَّزْكِيَةُ وَالتَّعْدِيلُ شَهَادَةٌ فَكَانَ الْعَدَدُ مُعْتَبَرًا فِيهِمَا كَالشَّهَادَةِ عَلَىٰ الْحُقُوقِ قُلْنَا: لَيْسَ ذَلِكَ أَوْلَىٰ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ بِأَنَّهَا إِخْبَارٌ فَلَا يُعْتَبَرُ الْعَدَدُ فِي قَبُولِهَا كَنَفْسِ الرِّوَايَةِ، فَإِنْ قِيلَ: إِلَّا أَنَّ مَا ذَكَرْنَاهُ أَوْلَىٰ لِمَا فِيهِ مِنْ زِيَادَةِ الِاحْتِيَاطِ.

قُلْنَا: بَلْ مَا يَقُولُهُ الْخَصْمُ أَوْلَىٰ حَذَرًا مِنْ تَضْيِيعِ أَوَامِرِ اللهِ تَعَالَىٰ وَنَوَاهِيهِ كَيْفَ وَأَنَّ اعْتِبَارَ قَوْلِ الْوَاحِدِ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ أَصْلٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؟ وَاعْتِبَارَ ضَمِّ قَوْلِ غَيْرِهِ إِلَيْهِ يَسْتَدْعِي دَلِيلًا وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ؟ وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ مَا يَلْزَمُ مِنْهُ مُوَافَقَةُ النَّفْيِ الْأَصْلِيِّ أَوْلَىٰ مِمَّا يَلْزَمُ مِنْهُ مُخَالَفَتُهُ»(١).

وَقَدْ جَرَحَ الشَّيْخُ الْكَرِيمُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَانُ -حَفِظَهُ اللهُ- الْمَدْعُوَّ الْخُولِيَّ وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ حَدَّادِيٌّ مُبْتَدِعٌ، فَلَمْ يَلْتَزِمِ الْبِيلِيُّ قَوْلَهُ، وَقَدْ قَالَ الْكَلَامَ نَفْسَهُ الشَّيْخُ عَلِي عَبْد الْعَزِيزِ مُوسَىٰ، وَكَانَ الْخُولِيُّ تِلْمِيذَهُ فَطَرَدَهُ مِنْ عِنْدِهِ، فَذَهَبَ إِلَىٰ إِلْفِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُ الْغَثَّ وَالسَّمِينَ كَحَاطِبِ بِلَيْلٍ يَجْمَعُ مَا وَقَعَ تَحْتَ يَدَيْهِ وَلَوْ كَانَتْ حَيَّةً بِهَا هَلَاكُهُ.

وَسُقْنَا هَذَا الْمَبْحَثَ؛ لِأَنَّ الطُّلَّابَ يَنْتَظِرُونَ إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ جَرْحِ الْمَجْرُوحِ، وَهَذَا خَطَأٌ، وَلَيْسَ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، فَإِذَا جَرَحَ الْعَالِمُ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ أُخِذَ بِقَوْلِهِ، وَلَمْ يُنْتَظَرْ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ شَيْءٌ يُقَالُ لَهُ «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ».

❊❊❊

---

(١) «الْإِحْكَامُ فِي أُصُولِ الْأَحْكَامِ» لِسَيْفِ الدِّينِ الْآمِدِيِّ (٢/ ١٢١).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ:
الْحَدَّادِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ الْخُبَثَاءِ

قَالَ الشَّيْخُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي -حَفِظَهُ اللهُ-: «وَالْحَدَّادِيَّةُ مِنْ إِفْرَازَاتِ الْإِخْوَانِ وَالْقُطْبِيَّةِ الْآنَ حَامِلُونَ لِوَاءَ الْحَرْبِ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَجْعَلُونَهُمْ مُرْجِئَةً وَحِزْبِيِّينَ... إِلَخ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ الْمَحْضَةِ زَعَمُوا!.

وَهُمْ مِنْ أَفْرَاخِ الْقُطْبِيَّةِ وَمِنْ أَذْنَابِهِمْ وَيُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ الْمَحْضَةِ كَذِبًا وَزُورًا؛ فَالْحَدَّادُ الْأَوَّلُ طَعَنَ فِي الْأَلْبَانِيِّ، وَأَلَّفَ فِيهِ كِتَابًا سَمَّاهُ «الْخَمِيسُ» فِي حَوَالَيْ أَرْبَعِ مِئَةِ صَفْحَةٍ مَلَأَهَا بِالْكَذِبِ وَالْفُجُورِ وَوَضَعَ عُنْوَانَهُ: «لَسْنَا بِالْخَوَارِجِ وَلَا الْمُرْجِئَةِ» وَمِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَهُوَ يَهْذِي بِالْإِرْجَاءِ وَاسْتَمَرَّ الْحَدَّادِيُّونَ عَلَىٰ خَطِّهِ بَلْ أَشَدَّ مِنْهُ وَعَلَىٰ رَأْسِهِمْ عَبْدُ اللَّطِيفِ بَاشْمِيل الَّذِي لَا يَهْدَأُ لَهُ حِقْدٌ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمِنْهُمُ الْأَلْبَانِيُّ، وَهُوَ يَحْقِدُ عَلَىٰ ابْنِ بَازٍ وَالْعُثَيْمِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ لَكِنْ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوَاجِهَ فَيَتَسَتَّرُ بِهَؤُلَاءِ لِضَرْبِ الْأَلْبَانِيِّ، وَرُبِّيَ عَلَىٰ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْخَبِيثَةِ.

وَكَانَ فَالِحٌ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّطِيفِ وَفَرِيدٍ الْمَالِكِيِّ وَلَمَّا وَجَّهْنَا لَهُمُ النَّقْدَ اللَّاذِعَ كَانَ هُوَ يُجَامِلُهُمْ وَيُمَاشِيهِمْ وَمَا أَدْرِي مَتَىٰ تَرَكَهُمْ

ظَاهِرًا أَوْ بَاطِنًا -اللهُ أَعْلَمُ- لَكِنَّهُ كَانَتْ تَظْهَرُ عَلَيْهِ آثَارُ الْحَدَّادِيَّةِ وَنَحْنُ وَبَعْضُ الْمَشَايِخِ نُقَدِّمُ لَهُ النَّصَائِحَ إِلَىٰ أَنْ جَاءَتْ هَذِهِ الْأَيَّامُ فَرَفَعَ لِوَاءَ الْحَدَّادِيَّةِ.

وَكَانَ يَقُولُ: الْأَلْبَانِيُّ أُسْتَاذِي وَ.. وَ.. وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْأَلْبَانِيَّ بِالْإِرْجَاءِ خَوَارِجُ، وَيَتَقَلَّبُ، وَيَتَقَلَّبُ، وَيَهْمِسُ أَحْيَانًا بِالطَّعْنِ فِي الْأَلْبَانِيِّ بِالْإِرْجَاءِ، وَأَحْيَانًا يَجْهَرُ بِالدِّفَاعِ عَنْهُ.

يَتَلَوَّنُ كَالْحِرْبَاءِ فِي قَضِيَّةِ الْأَلْبَانِيِّ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ أَخِيرًا جَهَرَ بِأَنَّ رَبِيعًا قَلَّدَ الْأَلْبَانِيَّ فِي قَضِيَّةِ الْإِرْجَاءِ، وَفِي قَضِيَّةِ الْأَعْمَالُ شَرْطُ كَمَالٍ، فَأَنَا وَاللهِ حَارَبْتُ عِبَارَةَ (الْأَعْمَالُ شَرْطُ كَمَالٍ) فِيمَا أَعْتَقِدُ قَبْلَ النَّاسِ جَمِيعًا، وَلَا أَزَالُ عَلَىٰ ذَلِكَ وَأَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا حَصَلَ مِنِّي عَامَ ١٤١٥هـ.

وَالَّذِي نَهَيْتُهُ عَنْ قَوْلِ: «الْأَعْمَالُ شَرْطُ كَمَالٍ» قُلْتُ لَهُ حِينَذَاكَ: لَيْسَ هَذَا تَعْرِيفًا لِأَهْلِ السُّنَّةِ، عَلَيْكَ بِتَعْرِيفِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْإِيمَانِ بِأَنَّهُ: «قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَاعْتِقَادٌ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ: قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ»[1].

(١) كَلِمَةٌ فِي التَّوْحِيدِ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، وَتَعْلِيقٌ عَلَىٰ بَعْضِ أَعْمَالِ الْحَدَّادِيَّةِ الْجَدِيدَةِ، (لِقَاءٌ مَعَ الْعُلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِي في ٢١/ ١٢/ ١٤٢٥هـ).

وَقَالَ أَيْضًا: «أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّ الْحَدَّادِيَّةَ الْأُولَىٰ مَا وَصَلُوا إِلَىٰ هَذَا الْحَدِّ **فَاحْذَرُوهُمْ وَحَذِّرُوا** مِنْهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا إِلَىٰ اللهِ وَيَتَدَارَكُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ إِلَىٰ السُّقُوطِ فِي الْهَاوِيَةِ الَّتِي سَقَطَ فِيهَا أَهْلُ الْبِدَعِ قَبْلَهُمْ، وَمَصِيرُهُمْ مَصِيرُ مَنْ سَبَقَهُمْ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ وَعَدَ أَهْلَ الْحَقِّ بِالنَّصْرِ، فَقَالَ الْحَقُّ سُبْحَانَه: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣].

فَمَهْمَا تَبَجَّحُوا لِلنَّاسِ بِأَنَّهُمْ أَثَرِيُّونَ وَأَهْلُ حَقٍّ، فَلَيْسُوا عَلَىٰ الْحَقِّ، بَلْ هُمْ عَلَىٰ الْبَاطِلِ، وَلَيْسُوا أَثَرِيِّينَ، بَلْ هُمْ أَشَرِيِّينَ وَبَطَرِيِّينَ (كَذَا) مِنَ الْأَشَرِ وَالْبَطَرِ. لَيْسُوا مِنَ الْأَثَرِ وَأَهْلِهِ وَأَخْلَاقِ أَهْلِهِ وَمَنْهَجِهِمْ وَوَرَعِهِمْ فِي شَيْءٍ.

حَذِّرُوا مِنْهُمْ وَتَآلَفُوا فِيمَا بَيْنَكُمْ وَتَآخَوْا وَتَعَامَلُوا بِالْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَيْنَكُمْ وَتَرَاحَمُوا وَتَعَاطَفُوا؛ فَإِنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَأَصْنَافَ أَهْلِ الْمِلَلِ يَتَكَتَّلُونَ ضِدَّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيُحَارِبُونَهُمْ، وَجَعَلُوا الْحَدَّادِيَّةَ رَأْسَ حَرْبَةٍ فِي نَحْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَكِنْ يُحَطِّمُ اللهُ حِرَابَهُمْ كَمَا حَطَّمَهَا سَابِقًا، يُحَطِّمُهَا الْآنَ وَلَاحِقًا إِنْ شَاءَ اللهُ»[1].

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

وَكَتَبَ -حَفِظَهُ اللهُ-: «خُطُورَةُ الْحَدَّادِيَّةِ الْجَدِيدَةِ وَأَوْجُهُ الشَّبَهِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّافِضَةِ[١] وَقَالَ: فَإِنَّ مَنْ يَسْتَقْرِئُ أَحْوَالَ الْحَدَّادِيَّةِ الْجَدِيدَةِ وَكِتَابَاتِهِمْ وَمَوَاقِفَهُمْ يُدْرِكُ أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَىٰ مَنْهَجٍ فَاسِدٍ وَأُصُولٍ فَاسِدَةٍ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضَ، وَسَوْفَ أَعْرِضُ فِي هَذَا الْمَقَالِ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا نَصِيحَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَلِلسَّلَفِيِّينَ مِنْهُمْ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ لِيَحْذَرُوهُمْ وَلِيُحَذِّرُوا مِنْهُمْ»[٢].

قَالَ الشَّيْخُ الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بَازْمُولَ: «وَمِنْ أَخْبَثِ الطَّوَائِفِ الَّتِي تَنْتَمِي لِلْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ وَهِيَ مِنْ أَشَدِّ أَعْدَاءِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ طَائِفَتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ:

*** التَّكْفِيرِيَّةُ السَّلَفِيَّةُ.**

---

(١) **قَالَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ-:** «وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْفِئَةُ تَتَحَلَّىٰ بِمُشَابَهَةِ الرَّوَافِضِ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَوْجُهِ الشَّبَهِ فَإِنَّا وَمِنْ مُنْطَلَقِ الْإِنْصَافِ لَا نَقُولُ بِأَنَّهُمْ رَوَافِضُ وَلَكِنَّ مَا نَقُولُهُ فَمِنْ بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ**» وَإِنْ كَانَ مَنْ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ قَدْ تَابَ فَوْرًا وَأَنَابَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، فَلَيْتَ هَؤُلَاءِ يَتُوبُونَ إِلَىٰ اللهِ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ الذَّمِيمَةِ.

(٢) كَلِمَةٌ فِي التَّوْحِيدِ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، وَتَعْلِيقٌ عَلَىٰ بَعْضِ أَعْمَالِ الْحَدَّادِيَّةِ الْجَدِيدَةِ، (لِقَاءٌ مَعَ الْعُلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِي فِي ٢١/ ١٢/ ١٤٢٥هـ).

* وَالْحَدَّادِيَّةُ الْخَارِجِيَّةُ التَّكْفِيرِيَّةُ -أَيْضًا-.

أَشَدُّ وَأَسْوَأُ هَذِهِ الطَّوَائِفِ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ بِمَنْهَجِهِمْ يُسِيئُونَ لِلسَّلَفِيِّينَ وَيُصَوِّرُونَهُمْ وَكَأَنَّهُمْ خَوَارِجُ! وَكَأَنَّهُمْ عَلاقَتُهُمْ بِالْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ عَلَاقَةُ مُضَادَّةٍ مِمَّا يُؤَلِّبُ عَلَيْهِمُ السُّلْطَانَ وَيُؤَلِّبُ عَلَيْهِمُ النَّاسَ، مَعَ أَنَّ السَّلَفِيِّينَ مِنْ أَبْرَزِ اعْتِقَادَاتِهِمُ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ؛ الصَّبْرُ عَلَىٰ وُلَاةِ الْجُورِ؛ النَّهْيُ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ؛ الدُّعَاءُ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْخَيْرِ.

شَتَّانَ أَبَدًا بَيْنَ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ وَالْمَنْهَجِ التَّكْفِيرِيِّ، وَشَتَّانَ أَبَدًا بَيْنَ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ وَالْمَنْهَجِ الْحَدَّادِيِّ، وَالْحَدَّادِيُّونَ الْيَوْمَ يَتَظَاهَرُونَ بِأَنَّهُمْ عَلَىٰ السُّنَّةِ وَأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِآثَارِ السَّلَفِ؛ وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَقْتَدُونَ بِالسَّلَفِ! لِأَنَّنَا نَقُولُ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ بِهَذَا الْمَنْهَجِ؟! وَمِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ بِهَذَا الْكَلَامِ؟! هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي تَسِيرُونَ عَلَيْهِ أَيُّهَا الْحَدَّادِيَّةُ يُخَالِفُ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ يُخَالِفُ الْمَنْهَجَ السَّلَفِيَّ، تَطْعَنُونَ فِي رِجَالِ السُّنَّةِ مِنْ أَمْثَالِ: الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-، وَمِنْ أَمْثَالِ: الشَّيْخِ رَبِيعٍ الْمُدْخَلِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-، وَتَصِفُونَهُمَا بِأَنَّهُمَا مِنْ رُءُوسِ الْمُرْجِئَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ! لَا شَكَّ أَنَّهُمْ يَطْعَنُونَ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالطَّعْنُ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ عَلَامَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ، هَذَا جَانِبٌ.

الْجَانِبُ الثَّانِي عِنْدَ الْحَدَّادِيَّةِ: أَنَّهُمْ يَصِلُونَ إِلَىٰ تَكْفِيرِ الْمُخَالِفِ لَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ!

* **الْأَوَّلُ**: يَرْمُونَهُمْ بِالْإِرْجَاءِ، يُعَادُونَهُمْ! يَرْمُونَهُمْ بِأَلْقَابِ السُّوءِ!

* **الثَّانِي**: يَصِلُونَ لِمَرْحَلَةِ التَّكْفِيرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا عُذْرَ بِالْجَهْلِ؛ يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ هَذَا أَنَّ مَنْ عَذَرَ بِالْجَهْلِ فَقَدْ وَقَعَ فِي عَدَمِ تَكْفِيرِ الْكَافِرِ؛ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرِ الْكَافِرَ فَهُوَ كَافِرٌ عِنْدَهُمْ![1].

وَالْعَجِيبُ أَنَّ سِلَاحَهُمْ أَوْ خِنْجَرَهُمْ هَذَا الْمَسْمُومَ مُسَلَّطٌ عَلَىٰ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ: ابْنِ تَيْمِيَّةَ؛ ابْنِ بَازٍ؛ الْأَلْبَانِيِّ؛ الشَّيْخِ رَبِيعٍ؛ وَهَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ، خِنْجَرٌ مَسْمُومٌ بِالطَّعْنِ فِي عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ يُكَفِّرُونَهُمْ وَلَهُم كَلَامٌ يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ، بَلْ لَهُمُ اجْتِمَاعٌ كَانَ فِي الطَّائِفِ قَبْلَ عِدَّةِ سَنَوَاتٍ تَوَصَّلُوا فِيهِ أَنَّ مَنْ عَذَرَ بِالْجَهْلِ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْكُفْرِ!! الْأَلْبَانِيُّ عِنْدَهُمْ جَهْمِيٌّ! وَابْنُ عُثَيْمِينَ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- عِنْدَهُمْ جَهْمِيٌّ!

لِذَلِكَ: هَذِهِ الطَّائِفَةُ خَبِيثَةٌ جِدًّا فَاجِرَةٌ، فِيهِمْ شِدَّةٌ وَغُلُوُّ الْخَوَارِجِ حَتَّىٰ فِي كَيْفِيَّةِ كَلَامِهِمْ؛ حَتَّىٰ فِي تَعَامُلِهِمْ فِي الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ، مَا

---

(١) يُرِيدُ أَنَّ الَّذِي يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ يُكَفِّرُونَهُ عَلَىٰ قَاعِدَةِ مَنْ لَمْ يُكَفِّرِ الْكَافِرَ فَهُوَ كَافِرٌ.

عِنْدَهُمْ لِينٌ وَلَا عِنْدَهُمْ حِكْمَةٌ وَلَا عِنْدَهُمْ صَفَاءٌ، تَقْرَأُ لَهُمْ وَأَنْتَ مُكَهْرَبٌ لِأَنَّ الْكَلَامَ خَارِجٌ مِنْ صَدْرٍ تَكْفِيرِيٍّ ثَائِرٍ مَا هُوَ مِنْ صَدْرِ صَاحِبِ سُنَّةٍ وَإِنِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ سُنَّةٍ!»(١).

❊❊❊

(١) مِنْ شَرْحِ الشَّيْخِ الدُّكْتُور: أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بَازمُول -حَفِظَهُ اللهُ- لِـ«أُصُولِ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» الدَّرْسُ الثَّالِثُ.

وَرَاجِعْ لِبَيَانِ خَطَرِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ كِتَابَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان: «الْحَدَّادِيَّةُ الْخَطَرُ الْقَادِمُ».

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ:
ثَنَاءُ الْبِيلِيِّ عَلَى الْحَدَّادِيَّةِ

كَثِيرًا مَا يَتَكَلَّمُ الْبِيلِيُّ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَنْ تَلْمَذَتِهِ عَلَىٰ الْمَشَايِخِ لَا سِيَّمَا الشَّيْخُ صَالِحٌ الْفَوْزَانُ -حَفِظَهُ اللهُ-، وَهَذَا يَعْرِفُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَ لَهُ وَلَوْ كَانَ مُقِلًّا مِنْ سَمَاعِهِ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَعْنِينَا كَثِيرًا فِي هَذَا الْمَقَامِ.

وَأَمَّا الَّذِي يَعْنِينَا فَمِثْلُ قَوْلِهِ فِي أَحَدِ دُرُوسِهِ: «... طَبْعًا مِنْ (يَعْنِي) أَنْدَرِ الْمَشَايِخِ (يَعْنِي) تَزْكِيَةً لِأَحَدٍ وَأَنَّ التَّزْكِيَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ تَشُدُّ عَلَيْهَا عَضُدَيْكَ الشَّيْخُ صَالِحٌ الْفَوْزَانُ مِنْ أَشَدِّ (يَعْنِي) يَخْرُجُ الشَّيْءُ مِنْ تَحْتِ ضِرْسِهِ (يَعْنِي) الشَّيْخُ لَوْ قَالَ مَثَلًا اسْمَعْ لِفُلَانٍ أَوْ فُلَانٌ -حَفِظَهُ اللهُ- أَوْ كَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ -حَفِظَهُ اللهُ- تَعَالَىٰ إِنَّمَا سَبَرَ أَحْوَالَهُ، وَعَرَفَ طَرِيقَتَهُ، وَعَرَفَ مَنْهَجَهُ (يَعْنِي) لَيسَ الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ رَجُلًا سَهْلًا أَوْ رَجُلًا تَكَاثَرَتْ تَزْكِيَاتُهُ (فَ... كَذَا) أَبَدًا الشَّيْخُ شَحِيحٌ جِدًّا الشَّيْخُ شَحِيحٌ جِدًّا جِدًّا جِدًّا فِي مِثْلِ هَذَا الْبَابِ شَحِيحٌ وَلَا يُزَكِّي إِلَّا مَا ثَبَتَ لَهُ تَزْكِيَتُهُ بِمَا لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ بَحْثٍ».

وَقَبْلَ أَنْ أَتعَرَّضَ لِذِكْرِ شَيْءٍ مِمَّا سُقْتُ مِنْ أَجْلِهِ كَلَامَهُ هَذَا، يَحْسُنُ أَنْ أَذْكُرَ شَيْئًا مُهِمًّا وَهُوَ أَنَّنِي لَوْ طُلِبَ مِنِّي عَنْوَنَةُ كَلَامِهِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ لَجَعَلْتُ عِنْوَانَهُ هَكَذَا «قَضِيَّةُ (يَعْنِي) وَعَلَاقَتُهَا بِالتَّزْكِيَاتِ دِرَاسَةٌ فِي الْأَدَاءِ اللُّغَوِيِّ عِنْدَ الْبِيلِيِّ».

وَقَدْ سُقْتُ هَذَا الْكَلَامَ لِأَدُلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَتَشَدَّقُ بِالتَّلْمَذَةِ عَلَىٰ الْمَشَايِخِ وَلَا يَتَعَلَّمُ شَيْئًا مِنْهُمْ، وَإِلَّا فَهُوَ يَذْكُرُ أَنَّ الْفَوْزَان -حَفِظَهُ اللهُ- شَحِيحٌ فِي بَابِ التَّزْكِيَاتِ فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ، ثُمَّ لَا يَتَوَرَّعُ هُوَ عَنِ التَّزْكِيَةِ بِالْجُمْلَةِ، وَإِلَيْكَ تَفْصِيلَ ذَلِكَ.

***

ثَنَاءُ الْبِيَلِيِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي

سُئِلَ الْبِيَلِيُّ سُؤَالًا نَصُّهُ: «هَلْ يُسْتَفَادُ مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّد كَمَال السُّيُوطِيّ الْمِصْرِيّ، وَمِنَ الشَّيْخِ أَبِي الْيَمِينِ الْمَنْصُورِيِّ، وَكَذَا الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي؟».

فَمَا كَانَ جَوَابَهُ إِلَّا أَنْ قَالَ: «نَعَمْ هُمْ إِخْوَةٌ عَلَىٰ خَيْرٍ فِيمَا يَبْدُو لَنَا يَعْنِي فِيمَا يَبْدُو لَنَا نَحْسَبُهُمْ عَلَىٰ خَيْرٍ، لَكِنْ أَنَا مَا تَتَبَّعْتُ تَتَبُّعًا شَامِلًا فِي هَذَا لَكِنْ فِيمَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ فِي الْجُمْلَةِ إِلَىٰ الْآنَ هُوَ خَيْرٌ فِيمَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ هُوَ خَيْرٌ -إِنْ شَاءَ اللهُ».

وَهَذِهِ -فِيمَا يَبْدُو- تَزْكِيَةٌ بِالْجُمْلَةِ لِثَلَاثَتِهِمْ، وَمَا يُهِمُّنَا الْآنَ هُوَ تَزْكِيَتُهُ لِمُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي، وَقَوْلُهُ بِأَنَّهُ عَلَىٰ خَيْرٍ فِيمَا يَظْهَرُ مِنْهُ إِلَىٰ الْآنَ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: أَلَيْسَ مِمَّا يَبْدُو وَيَظْهَرُ عِنْدَ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ قَوْلُهُ فِي «السِّرَاجِ الْوَهَّاجِ» مُخَاطِبًا عِمَاد فَرَّاج: «ثُمَّ إِنَّكَ تَصْبِرُ عَلَىٰ أَقْوَامٍ مِنْ أَمْثَالِ عَلِي حَشِيش، وَحَسَن عَبْد الْوَهَّابِ الْبَنَّا، وَطَلْعَت زَهْرَان وَخَالِد عُثْمَان، وَخَالِد الْمِصْرِيّ، وَرَسْلَان، وَمَحْمُود لُطْفِي عَامِر، بَلْ وَتَلْتَقِي مَعَهُمْ، وَتُرَحِّبُ بِهِمْ، بَلْ وَتَطْلُبُ مِنْ حَسَن عَبْد الْوَهَّابِ أَنْ

يُصْلِحَ بَيْنَكُمْ مَعَ بَقَائِهِمْ عَلَىٰ الْإِرْجَاءِ وَطَعْنِهِمْ عَلَىٰ مُعْتَقَدِ السَّلَفِ فِي الْإِيمَانِ، وَلَا تَصْبِرُ عَلَىٰ كَلَامِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَهُوَ أَقَلُّ خَطَرًا مِنْ كَلَامِهِمْ؟!!».

إِنْ كَانَ هَذَا عِنْدَ الْبِيَلِيِّ مِمَّا لَا يَبْدُو فَلَسْتُ أَدْرِي مَا الَّذِي يَعْنِيهِ بِقَوْلِهِ: «فِيمَا يَبْدُو» وَ«السِّرَاجُ الْوَهَّاجُ» مِنْ أَشْهَرِ مَا كَتَبَ مُحَمَّد عَبْدُ الْعَلِيمِ هَذَا!!

وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَبْدُو فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْخَيْرِ الَّذِي عَلَيْهِ الرَّجُلُ، حَيْثُ قَالَ: «نَعَمْ هُمْ إِخْوَةٌ عَلَىٰ خَيْرٍ فِيمَا يَبْدُو لَنَا يَعْنِي فِيمَا يَبْدُو لَنَا نَحْسَبُهُمْ عَلَىٰ خَيْرٍ».

وَعَلَيْهِ؛ فَرَمْيُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ مِثْلِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعِيد رَسْلَان، وَالشَّيْخ حَسَن عَبْد الْوَهَّاب وَالشَّيْخ طَلْعَت زَهْرَان وَالشَّيْخ خَالِد عُثْمَان بِالْإِرْجَاءِ يَدْخُلُ فِي ضِمْنِ الْخَيْرِ الَّذِي يَعْنِيهِ، وَهَذَا خَطِيرٌ جِدًّا، بَلْ إِنَّهُ لَمِمَّا يُسْقِطُ قَائِلَهُ، وَمَنِ اعْتَقَدَهُ فَلَا كَرَامَةَ لَهُ.

وَهَذَا الْمُتَهَوِّرُ الَّذِي يَرْمِي أَهْلَ السُّنَّةِ بِالْإِرْجَاءِ مُرْسِلًا الْكَلَامَ عَلَىٰ عَوَاهِنِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَدَّادِيًّا فَمَنِ الْحَدَّادِيُّ إِذَنْ؟!

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَنَاؤُكَ عَلَيْهِ أَيُّهَا الْبِيَلِيُّ ثَنَاءً عَلَىٰ جُنْدِيٍّ مِنْ جُنُودِ الْحَدَّادِيَّةِ فَلَسْتُ أَدْرِي مَاذَا يَكُونُ؟!

إِنَّ صِبْيَانَكَ الْمَبْثُوثِينَ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ الْعَنْكَبُوتِيَّةِ كَالذُّبَابِ لَا يَكُفُّونَ أَلْسِنَتَهُمْ عَنِ الْوُلُوغِ فِي أَعْرَاضِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَتَصَيَّدُونَ لَهُمْ مِمَّا لَا يَفْهَمُونَهُ عَنْهُمْ مَا يَظُنُّونَهُ أَخْطَاءً لَهُمْ، وَيَأْتُونَكَ بِذَلِكَ أَوَّلًا بِأَوَّلٍ، مُتَلَعِّبِينَ بِكَ تَلَعُّبَ الصِّبْيَانِ بِالْكُرَةِ، فَلَا يَتَرَشَّحُ لَكَ مِنْ أَخْبَارِ النَّاسِ إِلَّا مَا جَاءَ عَنْ طَرِيقِهِمْ، وَلَا يَسْتَقِرُّ فِي عَقْلِكَ إِلَّا مَا أَتَاكَ مِنْ قِبَلِهِمْ.

فَيُشَهِّرُ صِبْيَانُكَ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَيَغُضُّونَ الطَّرْفَ عَنِ الْحَدَّادِيَّةِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، بَلْ وَيَؤُزُّونَكَ أَزًّا عَلَىٰ الثَّنَاءِ عَلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّهُمْ -أَعْنِي الْحَدَّادِيَّةَ- يَتَنَقَّصُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ، فَيَكُونُ مَدْحُكَ لِلْحَدَّادِيِّ ذَمًّا لِلسُّنِّيِّ، وَلَكِنْ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ.

وَلَا أَدَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ مِنْ تَزْكِيَتِكَ لِهَذَا الدَّعِيِّ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ، وَقَوْلِكَ عَنْهُ: «إِنَّهُ عَلَىٰ خَيْرٍ فِيمَا يَبْدُو مِنْهُ إِلَىٰ الْآنَ». فَإِنْ كُنْتَ قَرَأْتَ «السِّرَاجَ الْوَهَّاجَ» وَفِيهِ مَا ذَكَرْتُهُ آنِفًا، وَزَكَّيْتَهُ مَعَ ذَلِكَ فَهَذِهِ طَامَّةٌ كُبْرَىٰ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ قَرَأْتَهُ وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ مَا كَتَبَ فَكَيْفَ يَتَسَنَّىٰ لَكَ أَنْ تُزَكِّيَهُ؟!

أَضِفْ إِلَىٰ ذَلِكَ أَنَّكَ عَائِدٌ بِالْأَمْسِ مِنْ أَكْنَافِ الْمُبْتَدِعَةِ، فَمَنِ الَّذِي أَعْطَاكَ حَقَّ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ أَوِ التَّزْكِيَةِ وَعَدَمِهَا، وَأَنْتَ فِي الْحَقِيقَةِ تَحْتَاجُ إِلَىٰ مَنْ يُزَكِّيكَ؟

وَهَذَا سُؤَالٌ مُوَجَّهٌ إِلَىٰ الْبِيَلِيِّ قَرَأَهُ وَأَجَابَ عَنْهُ:

قَالَ قَارِئًا السُّؤَالَ: «وَهَذَا سَائِلٌ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ -وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ-، يَقُولُ: شَيْخَنَا، أَنَا سَائِلٌ مِنْ مِصْرَ.. هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيم، وَمُحَمَّد إِبْرَاهِيم؛ حَيْثُ أَنَّ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم يُبَدِّعُ...».

الْجَوَابُ: «قَدْ بَلَغَنِي هَذَا، وَأَنَا -بِإِذْنِ اللهِ- سَأَسْمَعُ رَدَّ الشَّيْخِ مُحَمَّد عبد الْعَلِيمِ عَلَىٰ هَذَا، وَسَأَسْمَعُ هَذَا -بِإِذْنِ اللهِ-؛ لِأَنَّهُ بَلَغَنِي مُنْذُ عِدَّةِ أَيَّامٍ، وَسَأَطَّلِعُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

أَمَّا التَّبْدِيعُ لِلشَّيْخِ رَسْلَان وَالشَّيْخِ عُبَيْدٍ الْجَابِرِيّ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْغُلُوِّ!! ، وَلَا يَنْبَغِي هَذَا قَطُّ»[(١)].

وَهَذَا السُّؤَالُ مَطْبُوعَةٌ صُورَةٌ مِنْهُ عَلَىٰ شَبَكَةِ الْبَيْضَاءِ الْعِلْمِيَّةِ وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَىٰ كَرِيم أَحْمَد أَبُو مَاضِي، وَهَذَا السَّائِلُ مُلَبِّسٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ نَصَّ سُؤَالِهِ هَكَذَا: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ شَيْخَنَا أَنَا سَائِلٌ مِنْ مِصْرَ هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي وَالشَّيْخِ مُحَمَّد

---

(١) مَصْدَرُ هَذَا الْكَلَامِ «غُرْفَةُ الشَّيْخِ هِشَامِ الْبِيَلِيِّ عَلَىٰ بَرْنَامَجِ (Beyluxe) بِتَارِيخِ ٩ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٣ هـ، الْمُوَافِقِ ٢٩/ ٦/ ٢٠١٢ م»، وَهُوَ مَوْجُودٌ عَلَىٰ الْيُوتِيُوب بِصَوْتِهِ.

إِبْرَاهِيم آلَ سِعْدَةَ حَيْثُ أَنَّ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم يُبَدِّعُ الشَّيْخَ عُبَيْد الْجَابِرِيّ وَالشَّـيْخَ رَسْـلَان وَقَـدْ رَدَّ عَبْـد الْعَلِـيم عَلَـىٰ مُحَمَّـد إِبْـرَاهِيم فَمَـا نَصِيحَتُكُمْ لَنَا بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ».

وَمَوْطِنُ التَّلْبِيسِ فِي سُؤَالِهِ يَكْمُنُ فِي قَوْلِهِ: «هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ آلَ مَاضِي وَالشَّيْخ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم آل سِعْدَةَ حَيْثُ أَنَّ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم يُبَدِّعُ الشَّيْخَ عُبَيْد الْجَابِرِي وَالشَّيْخ رَسْلَان وَقَدْ رَدَّ عَبْدُ الْعَلِيمِ عَلَىٰ مُحَمَّد إِبْرَاهِيم».

وَهَذَا فِيهِ أَمْرَانِ:

أَمَّا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: فَهُوَ حَصْرُ الْخِلَافِ بَيْنَهُمَا فِي هَذِهِ النُّقْطَةِ، وَهُوَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ.

وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّانِي -وَهُوَ الْأَخْطَرُ-: فَهُوَ إِظْهَارُ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ مَاضِي فِي صُورَةِ الْمُدَافِعِ عَنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَالشَّيْخ عُبَيْدٍ الْجَابِرِيِّ وَالشَّيْخ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُمَا اللهُ-، وَالْحَقُّ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَىٰ خِلَافِ ذَلِكَ فِيمَا يَخُصُّ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ مُحَمَّد مَاضِي هَذَا يَرْمِيهِ بِالْإِرْجَاءِ، وَهِيَ تُهْمَةٌ مِنْ أَشْنَعِ التُّهَمِ، فَمَا أَشَدَّ جُرْأَةَ هَذَا الْغِرِّ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ!

وَالْعَجِيبُ أَنْ يَأْتِيَ هَذَا الْفَسْلُ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ لِلسُّؤَالِ مُصَوِّرًا لَنَا مُحَمَّد مَاضِي عَلَىٰ أَنَّهُ مِنَ الْمُدَافِعِينَ عَنِ الشَّيْخِ رَسْلَان، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ طَعْنًا فِيهِ وَفِي زُمْرَةٍ غَيْرِ قَلِيلَةٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَأَعْجَبُ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ الْبِيَلِيُّ: «قَدْ بَلَغَنِي هَذَا، وَأَنَا -بِإِذْنِ اللهِ- سَأَسْمَعُ رَدَّ الشَّيْخِ مُحَمَّد عَبْدِ الْعَلِيمِ عَلَىٰ هَذَا، وَسَأَسْمَعُ هَذَا -بِإِذْنِ اللهِ-؛ لِأَنَّهُ بَلَغَنِي مُنْذُ عِدَّةِ أَيَّامٍ، وَسَأَطَّلِعُ عَلَىٰ ذَلِكَ».

وَلَسْتُ أَدْرِي هَلْ سَمِعَهُ وَكَتَمَ السَّهْمَ فِي كَبِدِهِ لِشَيْءٍ يُخَبِّئُهُ وَرَاءَ الْأَكَمَةِ أَمْ لَمْ يَسْمَعْهُ؟!

وَلَوْ كَانَ الْبِيَلِيُّ يَعْلَمُ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، أَوْ لَوْ عَلِمَ بَعْدَ سَمَاعِهِ الَّذِي وَعَدَ بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ لَكَانَ حَرِيًّا بِهِ أَنْ يَحْكُمَ عَلَىٰ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيم هَذَا بِالْغُلُوِّ؛ لِأَنَّهُ يَطْعَنُ فِي الشَّيْخِ رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- بَلْ وَيَطْعَنُ فِي جَمْعٍ كَبِيرٍ مِنْ مَشَايِخِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مِصْرَ، فَإِنْ كَانَ الطَّعْنُ فِي الشَّيْخِ عُبَيْدٍ وَالشَّيْخِ رَسْلَان غُلُوًّا عِنْدَ الْبِيَلِيِّ فَكَيْفَ بِالطَّعْنِ فِي الشَّيْخِ رَسْلَان وَالشَّيْخِ حَسَن عَبْد الْوَهَّابِ وَالشَّيْخِ خَالِد عَبْد الرَّحْمَنِ وَالشَّيْخِ خالد عُثْمَان وَالشَّيْخِ طَلْعَت زَهْرَان، كَيْفَ بِالطَّعْنِ فِي هَؤُلَاءِ الْأَفَاضِلِ جُمْلَةً؟!

أَفَلَيْسَ ذَلِكَ عِنْدَكَ مِنَ الْغُلُوِّ؟!

أَوَلَيْسَ هَذَا عِنْدَكَ مِنْ صِفَاتِ الْحَدَّادِيَّةِ؟!

لَقَدْ قُلْتَ فِي التَّعْلِيقِ عَلَىٰ رِسَالَةٍ لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ فِي مَنْهَجِ الْحَدَّادِيَّةِ: «فَمَنْ كَانَ فِيهِ هَذِهِ الصِّفَاتُ أَوْ بَعْضُ هَذِهِ الصِّفَاتِ فَهُوَ الْحَدَّادِيُّ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ تِلْكَ الصِّفَاتُ، فَهُوَ بَرِيءٌ بَرَاءَةَ الذِّئْبِ مِنْ دَمِ ابْنِ يَعْقُوبَ».

وَذَكَرْتَ كَلَامَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي تَحْدِيدِ صِفَاتِ الْحَدَّادِيَّةِ وَأَوَّلُهَا: «**بُغْضُهُمْ لِعُلَمَاءِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الْمُعَاصِرِينَ وَتَحْقِيرُهُمْ وَتَجْهِيلُهُمْ وَتَضْلِيلُهُمْ وَالِافْتِرَاءُ عَلَيْهِمْ وَلَا سِيَّمَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ**».

وَالسُّؤَالُ الْآنَ: أَفَلَا يَكُونُ مُحَمَّد عَبْد الْعَلِيمِ -بِتَضْلِيلِهِ وَتَبْدِيعِهِ لِطَائِفَةٍ مِنْ عُلَمَاءِ وَمَشَايِخِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُعَاصِرِينَ- حَدَّادِيًّا بَغِيضًا؟!

لِمَاذَا تُزَكِّيهِ وَتُثْنِي عَلَيْهِ؟!

أَلِأَنَّكَ تَجْهَلُ حَالَهُ؟!

أَمْ لِأَنَّ طَعْنَهُ فِي هَؤُلَاءِ يُعْجِبُكَ كَيْ تُشَرِّقَ فِي الْبِلَادِ بِجُنْدِكَ وَتُغَرِّبَ، وَتَكُونَ لِلسَّلَفِيِّينَ فِي مِصْرَ إِمَامًا؟

يَا رَجُلُ، اعْرِفْ قَدْرَ نَفْسِكَ، وَكُفَّ عَنْ تَلْبِيسِكَ وَتَدْلِيسِكَ، وَاتَّقِ اللهَ فِي الْمَنْهَجِ الَّذِي تُشَوِّهُهُ بِسُوءِ مَسْلَكِكَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، وَإِلَّا فَأَيْنَ أَخْلَاقُ الدُّعَاةِ الَّتِي تَتَشَدَّقُ بِهَا حَيْثُ تَقُولُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَىٰ رِسَالَةِ «مَنْهَجِ الْحَدَّادِيَّةِ» لِلشَّيْخِ رَبِيعٍ: «... وَلِهَذَا يَكْتُبُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي كُتُبِ الِاعْتِقَادِ وَالسُّنَّةِ يُدَوِّنُونَ أَخْلَاقَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ رَاجِعْ وَاسِطِيَّةَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ سَتَجِدُ ذَلِكَ وَاضِحًا، وَبَيِّنًا وَهُوَ يُبَيِّنُ قَبْلَ أَنْ يَخْتِمَ وَاسِطِيَّتَهُ يُبَيِّنُ أَخْلَاقَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْخُلُقُ؟ وَإِنَّ أَقْرَبَنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ فِي الْجَنَّةِ أَحَاسِنُنَا أَخْلَاقًا».

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرَهُ
هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمُ؟
تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السِّقَامِ وَذِي الضَّنَىٰ
كَيْمَا يَصِحَّ بِهِ وَأَنْتَ سَقِيمُ؟

أَلَا تَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ لِنَفْسِكَ أَيُّهَا الْبِيَلِيُّ؟

أَيْنَ خُلُقُ الدَّاعِيَةِ فِيكَ أَيُّهَا الْبِيَلِيُّ؟

أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ الْحَدَّادِيَّةُ طَغَتْ عَلَيْكَ، فَرَأَيْتَ خُلُقَكَ عَلَىٰ غَيْرِ الْجَادَّةِ فَبَدَّعْتَهُ، ثُمَّ جَانَبْتَهُ.

***

ثَانِيًا: ثَنَاؤُهُ عَلَى مَحْمُودٍ الْخُولِي الْحَدَّادِيِّ

سُئِلَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان عَنِ الْخُولِيِّ فَقَالَ حَدَّادِيٌّ بَغِيضٌ، وَقَالَ الْكَلَامَ ذَاتَهُ الشَّيْخُ عَلِيّ عَبْدالْعَزِيز مُوسَىٰ، وَفَصْلُ «إِيوَاءِ الْبِيَلِيِّ لِلْحَدَّايَةِ» يُبَيِّنُ حَدَّادِيَّةَ هَذَا الْغِرِّ، وَيَحْكِي قِصَّتَهُ، وَلْنَرَ مَا قَالَهُ الْبِيَلِيُّ مُدَافِعًا عَنِ الْخُولِيِّ الَّذِي قَالَ بِحَدَّادِيَّتِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

قَالَ الْبِيَلِيُّ فِي شَرِيطِ: «إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا يَفْتَرُونَ»: «أَمَّا الْخُولِي، فَهُوَ عِنْدَنَا، نَعَمْ، عِنْدَنَا الْخُولِي، عِنْدَنَا».

«وَهُوَ مِنْ ضِمْنِ طُلَّابِنَا، كَأَيِّ طَلَبَةٍ تَجْلِسُ عِنْدَنَا».

«تَكَلَّمَ هَذَا الْكَلَامَ- يَعْنِي طَعْنَهُ فِي الْعَلَّامَةِ رَسْلَانَ وَسَيَأْتِي- فِيهِ أَشْيَاءُ يُوَافَقُ عَلَيْهَا- وَهِيَ الَّتِي افْتَرَاهَا الْبِيَلِيُّ بَعْدُ عَلَىٰ الشَّيْخِ وَسَتَأْتِي فِي مَوْضِعِهَا- وَفِيهِ أَشْيَاءُ لَا يُوَافَقُ عَلَيْهَا».

«فَإِنْ قَالَ: يَا شَيْخُ، وَلَكِنْ هَذَا سَبَّ الشَّيْخَ- يَعْنِي الْخُولِي سَبَّ الشَّيْخ رَسْلَان- وَكَذَا، أَوْ تَكَلَّمَ عَلَىٰ الشَّيْخِ بِكَلَام غَيْرِ لَائِقٍ. نَقُولُ: وَالشَّيخ قَدْ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِكَلَام غَيْرِ لَائِقٍ «فَسَوَّىٰ الْبِيَلِيُّ الْمَأْفُونُ بَيْنَ الْعَلَّامَةِ رَسْلَانَ وَالْمَحْقُورِ الْخُولِي». فَمَا هُوَ الْحَدَّادِيُّ الْبَغِيضُ؟! فَلْيُبْرِزْ لَنَا رَسْلَانُ دَلِيلًا عَلَىٰ أَنَّهُ حَدَّادِيٌّ بَغِيضٌ».

فَهَذَا الْوَلَدُ الَّذِي عُلِمَتْ حَدَّادِيَّتُهُ، وَعُلِمَ طَعْنُهُ فِي الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ، وَمَعَ كُلِّ هَذَا يُدَافِعُ عَنْهُ الْبِيَلِيُّ؛ لِأَنَّهُ أَدَاتُهُ فِي الطَّعْنِ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَلِأَنَّهُمَا وَمَنْ مَعَهُمَا تَحْتَ لِوَاءٍ وَاحِدٍ يُحَارِبُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَيَرْمُونَهُمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَآءُ، فَلَيْسَ مُسْتَغْرَبًا عِنْدَنَا جِلَادُهُ دُونَ الْخُولِيِّ؛ لِأَنَّهُمَا وَمَنْ شَايَعَهُمَا يَنْضَوُونَ تَحْتَ فِكْرٍ وَاحِدٍ، وَطَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَمُسْتَوًىٰ وَاحِدٍ، وَاجْتَمَعَتْ كَلِمَةُ الْمَتْعُوسَيْنِ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ، بِدَايَةً بِالْأَلْبَانِيِّ وَالطَّعْنِ الْخَفِيِّ فِي الْعَلَّامَةِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ، وَاسْأَلْ نَفْسَكَ يَا طَالِبَ الْعِلْمِ: مَكَثَ الْبِيَلِيُّ سَنَوَاتٍ فِي الْمَمْلَكَةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُعَنِّ نَفْسَهُ بِالذَّهَابِ إِلَىٰ الْعَلَّامَةِ رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ فَيَا تُرَىٰ لِمَ هَذَا الْجَفَاءُ؟

وَانْتَهَىٰ بِهِمَا الْأَمْرُ إِلَىٰ الطَّعْنِ فِي الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان الَّذِي أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ السَّلَفِيُّونَ الْمُعْتَبَرُونَ -مِمَّنْ عَرَفَهُ- عَلَىٰ عِلْمِهِ وَزُهْدِهِ وَوَرَعِهِ وَجِهَادِهِ الْمُبْتَدِعَةَ.

فَفِي أَيِّ صَفٍّ كَانَ الْبِيَلِيُّ وَالْخُولِيُّ؟!

فِي صَفِّ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمَادِحِينَ أَمْ فِي صَفِّ الْمُبْتَدِعَةِ الْقَادِحِينَ؟!

***

المَبْحَثُ الخَامِسُ:
إِيوَاءُ الْبِيَلِيِّ لِلْحَدَّادِيَّةِ

مَرَّ بِنَا أَنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ يَأْرِزُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، وَيحِنُّ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، وَيَحْنُو بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، فَتَرَاهُمْ يُخْفُونَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا التَّآلُفَ، فَيُعْرَفُونَ بِمَدْخَلِهِمْ وَمَخْرَجِهِمْ وَمَمْشَاهُمْ وَجُلَسَائِهِمْ، وَبِمَنْ يُدَافِعُونَ عَنْهُمْ، وَيُنَافِحُونَ دُونَهُمْ.

وَقَدِ حَطَّ رَحْلَهُ عِنْدَ الْبِيَلِيِّ حَدَّادِيٌّ بَغِيضٌ، يَطْعَنُ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمَشَايِخِهِمْ، وَيَكْذِبُ وَيَفْتَرِي وَهُوَ الْمَدْعُو (مَحْمُود الْخُولِي) وَقَدْ طَرَدَهُ مَنْ عَرَفَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا وَجد غَيْرَ الْبِيَلِيِّ مَلْجَأً، فَذَهَبَ إِلَيْهِ، وَرَضِيَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ.

وَهَذِهِ هِيَ الْقِصَّةُ مِنْ أَوَّلِهَا:

كَانَ الْخُولِيُّ يَدْرُسُ عِنْدَ الشَّيْخِ عَلِي عَبْد الْعَزِيزِ مُوسَىٰ ثُمَّ طَرَدَهُ الشَّيْخُ عَلِيٌّ وَحَكَىٰ الْقِصَّةَ لَمَّا سُئِلَ عَنْهَا، فَاقْرَأْهَا بِتَدَبُّرٍ تَعْلَمْ كَيْفَ يَنْحَرِفُ الْمُنْحَرِفُونَ؟!

وَكَيْفَ يَنْخَدِعُ بِانْحِرَافِهِمُ الْمُنْخَدِعُونَ؟!

قَالَ السَّائِلُ: هَذَا لِقَاءٌ بِشَيْخِنَا عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مُوسَىٰ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ الرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ سَنَةَ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَأَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ شَيْخَنَا الْأَسْئِلَةُ يَعْنِي تَتَعَلَّقُ بِالْمَدْعُوِّ مَحْمُود الْخُولِيِّ وَهَلْ كَانَ هَذَا الْمَدْعُوُّ طَالِبًا عِنْدَكُمْ، وَمَاذَا عَنْ حَقِيقَةِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي اغْتَرَّ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الشَّبَابِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ طَالِبُ عِلْمٍ مُتَمَيِّزٌ لِلْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ، وَعَدُّوهُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَمَا تَقُولُونَ فِي جُمْلَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ؟

* **بِدَايَةُ الْجَوَابِ**:

«إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، أَمَّا بَعْدُ:

مَحْمُود عَبْد الْحَمِيد الْخُولِيّ نَعَمْ كَانَ يَدْرُسُ عِنْدِي بَعْدَمَا رَجَعْتُ مِنَ السُّعُودِيَّةِ مُنْذُ خَمْسِ سَنَوَاتٍ تَقْرِيبًا، وَمُنْذُ سَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ تَقْرِيبًا أَبْعَدْتُهُ عَنِ الدُّرُوسِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ظَهَرَتْ مِنْهُ بَعْضُ الْأُمُورِ وَالتَّلَاعُبَاتِ.

وَالْخُولِيُّ كُنْتُ أُعَالِجُهُ مِنْ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ الَّتِي عَلِقَتْ بِهِ بَلْ تَشَرَّبَهَا، وَمِنْهَا حُبُّ الظُّهُورِ، وَالِاسْتِحْوَاذُ عَلَىٰ الْمَجَالِسِ، كَثْرَةُ الْجَدَلِ، وَنُصِحَ فِي هَذَا مِرَارًا.

وَفَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ ضَعِيفًا جِدًّا فِي جَانِبِ التَّنَسُّكِ وَالتَّعَبُّدِ وَنُصِحَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَهُوَ لَا يُحْسِنُ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ، أَوِ الْمُحَافَظَةَ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ كَصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَلَّ أَنْ يُوجَدَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ طَلَبْتُ مِنْ بَعْضِ الطُّلَّابِ أَنْ يَنْصَحَهُ فِي ذَلِكَ، وَكُلُّ مَنْ أَرْسَلْتُهُ إِلَيْهِ إِذَا بِهِ يَرْجِعُ وَيَقُولُ: لَا فَائِدَةَ فِي هَذَا الرَّجُلِ.

وَالْأَخِيرُ مِنْ أَمْرِهِ أَنَّهُ سَلَكَ مَسْلَكَ الْحَدَّادِيَّةِ الَّذِي كُنْتُ قَدْ نَصَحْتُ بِأَنَّهُ سَيَسْلُكُهُ مُنْذُ سَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ تَقْرِيبًا، وَكَانَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ قَدْ غَضِبَ مِنْ هَذَا وَإِذَا بِهِ الْيَوْمَ سَلَكَ هَذَا الْمَسْلَكَ سُلُوكًا وَاضِحًا جِدًّا.

فَهُوَ يُحَاوِلُ أَنْ يُوقِعَ الْفِتْنَةَ بَيْنَ الْمَشَايِخِ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ، وَهُوَ رَجُلٌ عِنْدَهُ كَذِبٌ، بَلْ أَقُولُ إِنَّهُ كَذَّابٌ، وَأَمْسَكْتُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ كَذْبَةٍ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَقَدْ نُشِرَ بَعْضُ هَذِهِ الْكَذَبَاتِ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ، وَإِنْ كَانَ أَغْضَبَ بَعْضَ الْإِخْوَةِ هَدَاهُمُ اللهُ، وَلَكِنَّ هَذَا اضْطُرِرْنَا إِلَيْهِ اضْطِرَارًا، وَحُمِلْنَا عَلَيْهِ حَمْلًا لِلْحَاجَةِ إِلَىٰ ذَلِكَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ لَمْ يَحْمِلْنَا عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَكِنْ بَعْدَ اسْتِخَارَةِ اللهِ ﷻ وَبَعْدَ تَأَمُّلٍ كَامِلٍ كَانَ الْوَاجِبُ بَيَانَ حَالِ هَذَا الشَّخْصِ لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُ قَدْ كَتَبَ فِي نَازِلَةٍ عَظِيمَةٍ الَّتِي يَعِيشُهَا الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ كِتَابًا فِي الْمُظَاهَرَاتِ وَالْأَحْدَاثِ النَّازِلَةِ بِالْأُمَّةِ نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْفَعَ هَذِهِ الْغُمَّةَ، فَرُبَّمَا يَغْتَرُّ بِهِ بَعْضُ الشَّبَابِ وَلَا أَقُولُ كَثِيرٌ، وَإِنَّمَا بَعْضُ الشَّبَابِ بِهَذَا الْكِتَابِ أَوْ بِحُضُورِهِ عِنْدَ بَعْضِ الْمَشَايِخِ.

وَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ لِأَنَّ الْخُولِيَّ كَمَا أَسْلَفْتُ يَكْذِبُ كَذِبًا وَاضِحًا، وَهُوَ أَيْضًا رَجُلٌ فَتَّانٌ يُوقِعُ الْفِتْنَةَ، وَيَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَطُلَّابِهِ وَالْمَشَايِخِ فَقَدْ جَاءَنِي أَنَا مَثَلًا وَقَالَ: الشَّيْخُ سَعِيد رَسْلَان يُكَفِّرُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ.

قُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ وَالشَّيْخُ سَعِيد رَسْلَان مَعْلُومٌ عَنْهُ أَنَّهُ يُحَارِبُ أَهْلَ الْبِدَعِ لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الْجَانِبِ؟! فَكَتَبَ وَرَقَةً بِهَذَا، وَلَمَّا أَحْسَسْتُ كَذِبَهُ كَانَ كُلَّمَا جَاءَنِي أَقُولُ لَهُ، كُلَّ مَا تُرِيدُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ اكْتُبْهُ، وَيُسَجِّلُ، حَتَّىٰ إِنَّهُ فِي مَجْلِسٍ الَّذِي غَضِبَ مِنْهُ بَعْضُ الْإِخْوَةُ الَّذِي نَشَرَ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ سَجَّلَ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ خِلَافٌ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ، وَإِذَا بِهِ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ كَانَ قَدْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ وَاضِحٌ.

وَجَاءَنِي أَيْضًا، وَقَالَ هَذَا، وَلَيْتَهُ اكْتَفَىٰ بِمَجِيئِهِ لِبَعْضِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّهُ نَشَرَ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ، فَآخِرُ مَا بَلَغَنِي أَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان فِي كُتُبِهِ يَعْنِي أَخْطَاءٌ عَقَدِيَّةٌ كَثِيرَةٌ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

حِينَمَا سُئِلَ هَذَا النَّاقِلُ عَنْهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُبِينَ جَوَابًا بِخَطَأٍ وَاحِدٍ لِلشَّيْخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان -وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْكَذِبِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنَ النَّمِيمَةِ وَالِافْتِرَاءِ عَلَىٰ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَأَيْضًا لَمَّا قَالَ لِي: إِنَّ الشَّيْخَ سَعِيد رَسْلَان يُكَفِّرُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ، وَكَذَا.

قُلْتُ لَهُ: أَيْنَ هَذَا؟!

قَالَ: الشَّيْخُ قَرَأَ فِي الْقَوْلِ الْمُفِيدِ، وَمَرَّ عَلَىٰ كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: سُبْحَانَ اللهِ! كَيْفَ ذَلِكَ؟!

وَكَيْفَ يُحْكَمُ بِهَذَا أَنَّهُ يُكَفِّرُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ مَعَ أَنَّهُ وَاضِحٌ كَلَامُهُ وَجَلِيٌّ كَلَامُهُ؟!

يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَا يَقُولُ بِهَذَا الْقَوْلِ، بَلْ يُحَارِبُ مَنْ يَقُولُ بِهِ وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مَسْلَكُ الْحَدَّادِيَّةِ الَّذِينَ لَا يَقْبَلُونَ حَتَّىٰ التَّوْبَةَ وَالرُّجُوعَ، وَلَوْ كَانَتِ التَّوْبَةُ صَادِقَةً وَالرُّجُوعُ صَادِقًا.

فَالْخُولِيُّ فِي الْفَتْرَةِ الْأَخِيرَةِ لَمَّا خَاصَمَ بَعْض أَهْلِ الْعِلْمِ صَارَ عِنْدَهُ فُجُورٌ فِي الْخُصُومَةِ، وَأَخَذَ يَذْهَبُ إِلَىٰ بَعْضِ إِخْوَانِنَا طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمَشَايِخِ، وَيَنْقِلُ كَلامًا كَذِبًا عَلَىٰ الشَّيْخِ رَسْلَانَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَغَيْرِهَا: أَنَّهُ يُزَكِّي أَهْلَ الْبِدَعِ، وَكَأَنَّهُ أَعْشَىٰ، بَلْ أَقُولُ: إِنَّهُ أَعْمَىٰ.

وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَدْعُو الْإِخْوَةَ لِلذَّهَابِ عِنْدَ الشَّيْخِ سَعِيد رَسْلَان، وَكُنْتُ أُشَجِّعُهُ عَلَىٰ ذَلِكَ فِي الذَّهَابِ لِلشَّيْخِ سَعِيد رَسْلَان فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا بِهِ فِي يَوْمٍ اتَّصَلَ بِهِ بَعْضُ الْإِخْوَةِ عِنْدَ الشَّيْخِ سَعِيد رَسْلَان كَانُوا يَزُورُونَهُ وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ بَلَغَ الشَّيْخَ سَعِيد رَسْلَان أَنَّكَ تُحَذِّرُ مِنَ الْحُضُورِ عِنْدَهُ خُطْبَةَ الْجُمُعَةِ.

قُلْتُ: كَيْفَ؟

قَالُوا: يَقُولُونَ: إِنَّكَ تَقُولُ مَنْ يَحْضُرُ الْخُطْبَةَ عِنْدَهُ هَذَا خَطَلٌ أَوْ هَبَلٌ.

قُلْتُ: مَنْ قَالَ هَذَا؟

قَالُوا: مَحْمُود الْخُولِيّ. هَذَا كَذِبٌ، وَافْتِرَاءٌ جَدِيدٌ مِنَ الْخُولِيّ.

لَمَّا سَأَلْتُه وَاسْتَدْعَيْتُهُ، وَسَأَلْتُهُ فِي ذَلِكَ قَالَ: أَخٌ نَقَلَ لِي. ائْتِ بِهِ لَا بُدَّ أَنْ تَأْتِيَ بِهِ. قَالَ: هُوَ قَالَ لِي مَا أَتَكَلَّمُ مَعَ أَحَدٍ فِي هَذَا.

قُلْتُ: مَا تَكَلَّمْتُ، وَلَوْ أَنَّهُ وَقَعَ مِنِّي لِمَ تَذْهَبُ عِنْدَ الشَّيْخِ سَعِيد رَسْلَان، وَتَقُولُ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ هَذِهِ نَمِيمَةً؟

فَالرَّجُلُ عِنْدَهُ تَلَاعُبٌ، وَعِنْدَهُ كَذِبٌ، وَعِنْدَهُ نَمِيمَةٌ، وَعِنْدَهُ إِيقَاعٌ بَيْنَ الْمَشَايِخِ وَبَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ، وَهَذَا لَا شَكَّ مِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْبِدَعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، كَمَا ذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ فِي «عَقِيدَةِ الرَّازِيَّيْنَ» وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَلَمَّا يُنْصَحُ فِي هَذَا يَتَلَاعَبُ، وَلَا يُظْهِرُ تَوْبَةً صَادِقَةً؛ لِذَلِكَ نَحْنُ نُحَذِّرُ مِنْ هَذَا الْخُولِيِّ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ تَوْبَةً صَادِقَةً، فَحِينَئِذٍ نَقْبَلُهُ.

أَمَّا عَلَىٰ حَالِهِ هَذَا، فَنُحَذِّرُ إِخْوَانَنَا طُلَّابَ الْعِلْمِ مِنْهُ وَمِنْ كَذِبَاتِهِ لَا سِيَّمَا وَهُوَ يَصُولُ وَيَجُولُ فِي الْبُلْدَانِ الْيَوْمَ يَمُرُّ عَلَىٰ الْمَشَايِخِ يَنْقُلُ هَذَا الْكَلَامَ عَنِ الشَّيْخِ سَعِيد رَسْلَان.

فَأَنْصَحُ إِخْوَانَنَا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمَشَايِخِ أَنْ يُرَاجِعُوا الشَّيْخَ سَعِيد رَسْلَان، أَوْ لَوْ نُقِلَ عَنِّي أَوْ عَنْ غَيْرِي أَنْ يُرَاجِعَنِي؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ عِنْدَهُ كَذِبٌ، وَعِنْدَهُ افْتِرَاءٌ، وَعِنْدَهُ نَمِيمَةٌ، وَعِنْدَهُ حُبٌّ لِلظُّهُورِ.

هَذَا وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَنَا أُقْسِمُ بِرَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنَّنِي رَأَيْتُهُ مِنْهُ كُلَّهُ نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَهُ وَأَنْ يُصْلِحَ قَلْبَهُ، وَأَنْ يَهْدِيَنَا وَإِيَّاهُ إِلَىٰ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ».

يَقُولُ السَّائِلُ: أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ شَيْخَنَا وَحَفِظَكُمُ اللهُ وَسَدَّدَكُمْ مَا هُوَ تَعْلِيقُكُمْ عَلَىٰ قَوْلِ بَعْضِ الشَّبَابِ: «إِنَّ الْخُولِيَّ طَالِبُ عِلْمٍ مُتَمَيِّزٌ وَمُتَقَدِّمٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ».

الْجَوَابُ: «الْخُولِيُّ كَانَ عِنْدِي، وَدَرَجَاتُهُ مَا زَالَتْ مَوْجُودَةً فِي بَعْضِ الِامْتِحَانَاتِ الِاخْتِبَارَاتِ، كَفَتْحِ الْمَجِيدِ، وَكَانَ أَضْعَفَ مِنْ زُمَلَائِهِ وَأَقْرَانِهِ فِي الطَّلَبِ، إِلَّا أَنَّهُ حَقًّا يُجِيدُ الْجَدَلَ، وَيُحْسِنُ حَبْكَ الْكَذِبِ وَالِافْتِرَاءِ، فَرُبَّمَا اغْتَرَّ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَهَذَا شَيْءٌ مَعْلُومٌ عِنْدَهُ بِالنِّسْبَةِ لِكَوْنِهِ طَالِبَ عِلْمٍ كَانَ مُتَمَيِّزًا!

بِالنِّسْبَةِ لِي لَمْ أَرَ ذَلِكَ مِنْهُ، وَأَنَا أَدْرَىٰ بِحَالِهِ، وَأَعْلَمُ بِهِ، وَالِاخْتِبَارَاتُ تَشْهَدُ بِهَذَا الْكَلَامِ بِالنِّسْبَةِ لَهُ».

السَّائِلُ: أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ شَيْخَنَا وَحَفِظَكُمُ اللهُ وَسَدَّدَكُمْ وَرَعَاكُمْ- هَلْ حُضُورُكُمْ لِبَعْضِ الْمَشَايِخِ تَعْدِيلٌ لَهُ، وَهَلْ يَلْزَمُ الْحُكْمُ عَلَىٰ الرَّجُلِ بِأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ، وَأَنَّهُ حَدَّادِيٌّ أَنْ يَتَّفِقَ الْمَشَايِخُ عَلَىٰ ذَلِكَ وَإِذَا تَعَارَضَ عِنْدَنَا قَوْلُ أَحَدِ الْمَشَايِخِ مَعَ قَوْلِ أَحَدِهِمْ أَحَدُهُمْ، يَجْرَحُ وَالْآخَرُ يُعَدِّلُ، فَأَيَّ الْقَوْلَيْنِ نُقَدِّمُ؟

الْجَوَابُ: «ذَكَرَ السِّيُوطِيُّ فِي «تَدْرِيبِ الرَّاوِي» عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ جَرَحَهُ الْوَاحِدُ الِاثْنَانِ وَعَدَّلَهُ مِثْلُ عَدَدِ مَنْ جَرَحَ فَإِنَّ الْجَرْحَ بِهِ أَوْلَىٰ.

وَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ حِكَايَةُ الْإِجْمَاعِ عَلَىٰ تَقْدِيمِ الْجَرْحِ خِلَافًا لِمَا حَكَاهُ ابْنُ الْحَاجِبِ لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْجَرْحُ مُفَسَّرًا، وَأَنَا قَدْ أَقَمْتُ الْبَيِّنَةَ وَالْحُجَّةَ وَلَعَلَّ الْإِخْوَةَ الْقَائِمِينَ عَلَىٰ هَذَا التَّسْجِيلِ يُبَيِّنُونَ كَذِبَاتِ الْخُولِيِّ مِنْ صَوْتِ الْخُولِيِّ لَا فِيمَا خَبَرْنَاهُ عَنْهُ وَتَكَلَّمْنَا فِيهِ، فَهَذَا وَاضِحٌ فِي الرَّجُلِ جِدًّا، وَيَشْهَدُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ إِخْوَانِنَا.

فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا جَرْحٌ مُفَسَّرٌ فِي هَذَا الشَّخْصِ مَحْمُود عَبْد الْحَمِيدِ الْخُولِيّ هُوَ كَذَّابٌ، لَا أَقُولُ: يَكْذِبُ بَلْ أَقُولُ: كَذَّابٌ؛ لِأَنَّهُ -وَلَعَلَّهُ لَا يَفْهَمُ هَذَا- لِأَنَّهُ ضَعِيفٌ فِي هَذَا الْبَابِ فِي اللُّغَةِ أَقُولُ يَكْذِبُ يَعْنِي مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّمَا أَقُولُ: إِنَّ الْخُولِيَّ كَذَّابٌ قَدْ عَدَدْتُ لَهُ كَذِبَاتٍ لَيْسَتْ كَذِبَةً وَاحِدَةً.

وَهُوَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَطُلَّابِهِ يَذْهَبُ عِنْدَ الشَّيْخِ رَسْلَان فَيَقُولُ مَا ذَكَرْتُهُ آنِفًا، وَجَاءَنِي فَقَالَ يَعْنِي عَنِ الشَّيْخِ رَسْلَان مَا ذَكَرْتُ آنِفًا فِي التَّشْرِيعِ الْعَامِّ.

وَذَهَبَ إِلَىٰ بَعْضِ الْمَشَايِخِ أَنَا بَلَغَنِي مِنْ صَوْتِ هَذَا الشَّيْخِ أَيْضًا الشَّيْخُ طَلْعَت زَهْرَان أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيْهِ وَقَالَ إِنَّ الشَّيْخَ رَسْلَان يُكَفِّرُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ وَهَكَذَا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ نَمِيمَةٌ وَفِتْنَةٌ، وَإِنْ كَانَ نَاصِحًا فَلْيَذْهَبْ إِلَىٰ الشَّيْخِ الدُّكْتُور مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان -وَفَّقَهُ اللهُ- وَلْيَنْصَحْهُ إِنْ كَانَ يُرِيدُ النُّصْحَ، وَإِلَّا فَلَا إِخَالَهُ فَاعِلًا فَنَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَهُ، وَأَنْ يُصْلِحَ حَالَهُ، وَأَنْ يَرُدَّهُ إِلَىٰ الْحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا، وَأَنْ يَرْزُقَهُ الصِّدْقَ، وَأَنْ يُعَافِيَهُ مِنْ حُبِّ الظُّهُورِ؛ لِأَنَّ هَذَا دَاءٌ خَطِيرٌ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

وَحِينَمَا أَقُولُ هَذَا: أَنَّهُ كَذَّابٌ، وَأَنَّهُ صَاحِبُ نَمِيمَةٍ كَمَا ذَكَرْتُ، أَقُولُ ذَلِكَ عَنْ بَيِّنَةٍ؛ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ نَعْلَمُ مَسْلَكَهُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ ﷻ وَنُسْأَلُ عَنْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷻ.

وَمَا قُلْتُ ذَلِكَ عَلِمَ اللهُ إِلَّا نُصْحًا وَأَيْضًا؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ فَاحَ أَمْرُهُ، وَانْتَشَرَ بَيْنَ بَعْضِ الشَّبَابِ لَا أَقُولُ: كُلِّ الشَّبَابِ، وَلَكِنْ: بَعْضِ الشَّبَابِ. نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَهُ وَأَنْ يُصْلِحَ قَلْبَهُ.

وَهَذِهِ أُمُورٌ لَا يَسْتَهِينُ بِهَا الْمَشَايِخُ وَطُلَّابُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ هَذَا مَسْلَكٌ صَارَ وَاضِحًا الْآنَ بَيْنَ دُعَاةِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ

السَّلَفِيِّينَ أَنْ يَدْخُلَ بَعْضُ الْحَدَّادِيَّةِ بِاسْمِ الْغَيْرَةِ عَلَىٰ الْمَنْهَجِ؛ لِيُحَاوِلَ إِيقَاعَ الْفِتْنَةِ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

فَالْوَاجِبُ ضَبْطُ النَّفْسِ، وَضَبْطُ اللِّسَانِ، وَالرُّجُوعُ لِلتَّثَبُّتِ وَالتَّبَيُّنِ، كَمَا أَمَرَ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا- فِي كِتَابِهِ، وَعَدَمُ السَّمَاعِ لِمِثْلِ هَذَا إِلَّا أَنْ يَعْرِفَ كَلَامَهُ، وَيَسْأَلَ فِيهِ مَنْ يَنْقُلُ هُوَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا مَسْلَكٌ خَطِيرٌ لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْقَائِمُ بِهَذَا مِمَّنْ يَحْضُرُ لِبَعْضِ الْمَشَايِخِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ فَقَدْ يَضُرُّ ضَرَرًا بَالِغًا، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ».

وَهَذَا مُلَخَّصٌ لِمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَلِيّ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي الْمَدْعُوِّ الْخُولِيِّ:

١- ظَهَرَتْ مِنْهُ بَعْضُ الْأُمُورِ وَالتَّلَاعُبَاتِ.

٢- عِنْدَهُ بَعْضُ الْأَمْرَاضِ الَّتِي عَلِقَتْ بِهِ بَلْ تَشَرَّبَهَا وَمِنْهَا حُبُّ الظُّهُورِ وَالِاسْتِحْوَاذِ عَلَىٰ الْمَجَالِسِ وَكَثْرَةُ الْجَدَلِ.

٣- ضَعِيفٌ جِدًّا فِي جَانِبِ التَّنَسُّكِ وَالتَّعَبُّدِ.

٤- لَا يُحْسِنُ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ أَوِ الْمُحَافَظَةَ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ كَصَلَاةِ الْفَجْرِ.

٥- سَلَكَ مَسْلَكَ الْحَدَّادِيَّةِ سُلُوكًا وَاضِحًا جِدًّا.

٦- يُحَاوِلُ أَنْ يُوقِعَ الْفِتْنَةَ بَيْنَ الْمَشَايِخِ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ.

٧- كَذَّابٌ وَأَمْسَكْتُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ كَذِبَةٍ، كَذَّابٌ لَا أَقُولُ يَكْذِبُ بَلْ أَقُولُ كَذَّابٌ.

٨- رَجُلٌ فَتَّانٌ يُوقِعُ الْفِتْنَةَ وَيَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَطُلَّابِهِ وَالْمَشَايِخِ.

٩- صَارَ عِنْدَهُ فُجُورٌ فِي الْخُصُومَةِ، وَأَخَذَ يَذْهَبُ إِلَىٰ بَعْضِ إِخْوَانِنَا طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمَشَايِخِ، وَيَنْقُلُ كَلَامًا كَذِبًا عَلَىٰ الشَّيْخِ رَسْلَان.

١٠- وَكَانَ أَضْعَفَ مِنْ زُمَلَائِهِ وَأَقْرَانِهِ فِي الطَّلَبِ إِلَّا أَنَّهُ حَقًّا يُجِيدُ الْجَدَلَ وَيُحْسِنُ حَبْكَ الْكَذِبِ وَالِافْتِرَاءِ فَرُبَّمَا اغْتَرَّ بِهِ بَعْض النَّاسِ.

وَقَبْلَ أَنْ أَسُوقَ طَعْنَ الْخُولِيِّ هَذَا فِي الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان- حَفِظَهُ اللهُ-: أَنْقُلُ لَكَ كَلَامًا مُهِمًّا فِيمَنْ يَطْعَنُ فِيهِ - حفظه الله-:

سُئِل الشَّيْخُ حَسَن عَبْدالْوَهَّاب الْبَنَّا -حَفِظَهُ اللهُ-: أَنْتَ تَرَىٰ أَنَّ الطَّعْنَ فِي الشَّيْخِ رَسْلَانَ طَعْنٌ فِي السَّلَفِيَّةِ وَطَعْنٌ فِي الْمَنْهَجِ؟

قَالَ: «نَعَمْ، طَبْعًا».

السَّائِلُ: يَقُولُونَ: الَّذِي يَقُولُ الطَّعْنُ فِي الشَّيْخِ رَسْلَانَ طَعْنٌ فِي الْمَنْهَجِ هَذَا غُلُوٌّ وَتَعَصُّبٌ.

قَالَ الشَّيْخُ حَسَن: «لَا، لَيْسَ غُلُوًّا، الطَّعْنُ فِي الشَّيْخِ رَسْلَانَ، هَذَا طَعْنٌ فِي الْمَنْهَجِ نَفْسِهِ»(١).

وَلْنَنْظُرْ مَا قَالَهُ الْخُولِيُّ طَعْنًا فِي الشَّيْخِ رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- وَكَذِبًا عَلَيْهِ وَافْتِرَاءً؛ لِنَعْلَمَ أَيْنَ تُحَاكُ الْفِتَنُ وَمَنْ رَاعِيهَا، وَمُؤْوِي أَهْلِهَا:

قَالَ الْخُولِيُّ الْكَذَّابُ: «هُوَ الشَّيْخ هِشَام دَارِس عَلَىٰ إِيد الْعُلَمَاء فِين (أَصْلًا) سَمُّوا لَنَا مَشَايِخ رَسْلَان.. اتْخَرَّج مِنَ الْأَزْهَر؟ هَذَا الْكَلَام (أَصْلًا) أَنَا لَا إِحْسَانَ لِلظَّنِّ بَعْدَ الْيَوْمِ فِي هَذَا الرَّجُلِ (أَصْلًا) بَعْدَمَا طَعَنَ فِي الشَّيْخِ هِشَامٍ.

وَمَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ الْحَاكِمِ بِالْكَلِمَةِ وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهِ مِين اللِّي انْحَرَف فِيهَا.

---

(١) اتِّصَالٌ هَاتِفِيٌّ مَبْثُوثٌ عَلَىٰ الْإِنْتِرْنِتْ، سَجَّلَهُ الْأَخُ عَمْرٌو الشَّرْقَاوِيُّ -وَفَّقَهُ اللهُ- مَعَ الشَّيْخِ حَسَن عَبْدالْوَهَّاب الْبَنَّا.

وَخُد بَأَىٰ مَسَائِل كَثِيرَة جِدًّا مَسْأَلَةُ التَّكْفِيرِ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ يُكَفِّرُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ عَلَىٰ قَوْلِ الْخَوَارِجِ فِين ضَبْطِ الْمَسَائِلِ (أَصْلًا) هُوَ يَقْرَأُ (أَصْلًا) دَا قَارِئ جَيِّد، مَكَانُهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَىٰ الشَّيْخِ هِشَامٍ هُوَ يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ، فَمَكَانُهُ إِنُّو يِقْرَأْ عَلَىٰ الشَّيْخِ هِشَامٍ»[1].

وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ عَلِيّ عَبْد الْعَزِيزِ كَذِبُ الْمَدْعُوِّ الْخُولِيِّ فِيمَا يَدَّعِيهِ عَلَىٰ الشَّيْخِ رَسْلَان.

وَيَقُولُ هَذَا الْكَذَّابُ: «يُعْتبَر مَرْحَلَة إِحْسَانِ الظَّنِّ يُعْتبَر مَرْحَلَةً، وَانْتَهَىٰ أَوَانُهَا (أَصْلًا) انْتَ لَوْ شُفْت الشَّيْخ رَسْلَان بِيِتْكَلِّم إِزَّايْ (أَصْلًا) فِي الْخُطْبَةِ الْأَخِيرَةِ يَعْنِي كَلَام مَا قَالَهُ (أَصْلًا) فِي أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ لِأَنَّهُ يَتَرَحَّمُ عَلَىٰ بَعْضِ الْمُبْتَدِعَة، وَيُحْسِنُ الْقَوْلَ مَعَهُمْ لَمَّا يَتَكَلَّمُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ عَنْ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ لَمْ يَعُدْ لِإِحْسَانِ الظَّنِّ مَجَالٌ (أَصْلًا).

يَعْنِي أَنَا شَايِف إِنِّ هُوَ مَوْضُوع يَعْنِي مَرْحَلَة بَأَىٰ الْكَذَا وَالطَّبْطَبَة وَاحْنَا مَعَمَلْنَاش الْمَرْحَلَة دِي عَدَّت الْمَرْحَلَة إِنِّ احْنَا (أَصْلًا) نِهَاجِم الدِّفَاع مَعَ هَؤُلَاءِ لَا يُجْدِي شَيْء إِنَّا لَازِم نِهَاجِم (أَصْلًا) الشَّيْخ

(١) مُسَجَّلٌ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ بِعُنْوَانِ: «بِالصَّوْتِ مَحْمُودٌ الْخُولِيُّ يَسُبُّ الشَّيْخَ رَسْلَان، وَيَسُبُّ الشَّيْخَ عَلِي مُوسَىٰ، وَهِشَام الْبِيلِي يُثْنِي عَلَيْهِ».

هِشَام اللِّي هُوَّ تَبَرَّأ يَقُولُ لَكَ لَا يَكْفِي وَهُوَّ لِيهِ عَلَاقَات مَعَ مُحَمَّد إِسْمَاعِيل الْمُقَدِّم كَان قَدِيم وَهُوَ ذَكَرَهَا لَمْ يَتَبَرَّأْ إِلَىٰ هَذِهِ اللَّحْظَة لِيهِ مَطْلِعْش الرَّد عَلَىٰ الْكَذَّاب مُحَمَّد إِسْمَاعِيل الْمُقَدِّم لَا يَسْتَطِيع لِأَنَّ الْكَلَام دَا حَصَل بِالْفِعْل.

مَرْحَلَة الطَّبْطَبَة دِي بِصَرَاحَة أَنَا عَدِّتْهَا خَلَاص وَأَنَا لَا أُحْسِنُ الظَّنَّ فِي الشَّيْخِ رَسْلَان بَعْدَ الْآنَ.

لَمَّا كَانُوا بِيِتْكَلِّمُوا عَلَيَّا أَنَا كُنْتُ زَيِّ مَا قُلْتُ لَكَ كَانَ الْمَوْضُوعُ دَا يِعَدِّي لَكِنْ يَتَكَلَّمُوا فِي الشَّيْخِ هِشَام بِهَذَا الْأُسْلُوبِ الَّذِي (أَصْلًا) لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ عَلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ فَضْلًا عَنْ رَمْزٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَرَمْزٍ لِلسُّنَّةِ هَؤُلَاءِ لَا كَرَامَةَ لَهُمْ عِنْدِي الْآنَ بَعْدَ هَذِهِ اللَّحْظَةِ لَا كَرَامَةَ لَهُمْ عِنْدِي».

قَالَ السَّائِلُ: دَا هَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ عَدَمِ سَلَفِيَّتِهِ أَسَاسًا.

الْخُولِيُّ: «بَسْ، وَبَعْدِين هُوَ يَسْلُكُ مَسْلَكَ الْحَدَّادِيَّةِ الْآنَ».

وَقَالَ: «وَاللهِ الْعَظِيمِ وَاللهِ هَذَا الرَّجُلُ عَايِش فِي خَيَالَاتٍ».

وَقَالَ: «وَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِهَذِهِ الْأُمُورِ».

فَقَالَ السَّائِلُ: وَلَا يَتَرَاجَعُ.

فَرَدَّ الْخُولِيُّ: «لَا يَتَرَاجَعُ وَلَنْ يَتَرَاجَعَ».

فَقَالَ السَّائِلُ: الَّذِي فَعَلَ بِهِ هَذَا هُوَ كِبْرُهُ.

فَرَدَّ الْخُولِيُّ: «آه طَبْعًا.. سَوْفَ يَذْهَبُ كَمَا ذَهَبَ غَيْرُهُ إِلَىٰ مَزْبَلَةِ التَّارِيخِ»(١).

وَهَذَا طَعْنٌ بَلْ سَبٌّ فِي الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان، وَقَدْ قَالَ الدُّكْتُور أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بَازْمُول لَمَّا سُئِلَ عَنِ الشَّيْخِ رَسْلَان:

«مَا يَطْعَنُ فِيهِ إِلَّا الْحَدَّادِيُّونَ وَالْمُمَيِّعَةُ وَالْحِزْبِيُّونَ، أَمَّا السَّلَفِيُّونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ يُثْنُونَ عَلَىٰ الرَّجُلِ، وَيَعْرِفُونَ مَنْهَجَهُ وَدَعْوَتَهُ السَّلَفِيَّةَ»(٢).

وَقَدْ مَرَّ ثَنَاءُ الْبِيَلِيِّ عَلَىٰ الْخُولِيِّ هَذَا وَدِفَاعُهُ عَنْهُ فَلَا حَاجَةَ لِإِعَادَتِهِ.

فَانْظُرْ إِلَىٰ تَبَايُنِ الْمَوْقِفَيْنِ وَاخْتِلَافِ الطَّرِيقَتَيْنِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْبِيَلِيِّ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذَا الْحَدَّادِيِّ الْخَبِيثِ الْفَتَّانِ الَّذِي يَسْعَىٰ بِالنَّمِيمَةِ لِإِيقَاعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالْمَشَايِخِ.

فَأَيُّ الْمَنْهَجَيْنِ أَتْبَعُ لِطَرِيقَةِ السَّلَفِ؟!

---

(١) مُسَجَّلٌ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ بِعُنْوَانِ: «سُقُوطُ الْخُولِيِّ عَلَىٰ يَدِ شُيُوخِ السُّنَّةِ».

(٢) «التَّرْجَمَةُ الْمُخْتَصَرَةُ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان»، لِأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكِي فَرَحَات، وَأَبِي عَبْدِاللهِ مَحْمُود بْنِ إِمَام حِجَازِي (ص٧١).

وَأَيُّ الطَّرِيقَتَيْنِ أَهْدَىٰ؟

طَرِيقَةُ الْمَشَايِخِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ حَذَّرَ مِنَ الْخُولِيِّ وَمَسْلَكِهِ الْحَدَّادِيِّ أَوْ طَرِيقَةُ الْبِيَلِيِّ الَّذِي آوَاهُ عِنْدَهُ؟!

وَالْخُولِيُّ لَيْسَ وَحْدَهُ، وَإِنَّمَا مَعَهُ فَصِيلٌ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ يَرْتَعُونَ عِنْدَ الْبِيَلِيِّ، وَيَجِدُونَ عِنْدَهُ الْمَأْوَىٰ وَالرِّعَايَةَ، وَلَمْ يُخْرِجْ كَلِمَةً فِيهِمْ، بَلْ يُدَافِعُ عَنْهُمْ، وَيَجْعَلُ بَعْضَهُمْ إِمَامًا لَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَهُمْ يَطْعَنُونَ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَهُوَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِذَلِكَ وَسَاكِتًا عَنْهُمْ (وَالسُّكُوت عَلَامَةُ الرِّضَا).

أَوْ يَكُونُ مُحَرِّكًا لَهُمْ مُشَارِكًا مَعَهُمْ.

وَالنَّتِيجَةُ وَاحِدَةٌ وَهِي أَنَّكَ مِثْلُهُمْ يَا بِيَلِيُّ، فَأَنْتَ الرَّاعِي الرَّسْمِيُّ لِلطَّعَّانِينَ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ، فَأَنْتَ طَعَّانٌ مِثْلُهُمْ.

ثُمَّ كَانَ أَنْ خَرَجَ الْبِيَلِيُّ عَنْ صَمْتِهِ وَأَيَّدَ الْخُولِيَّ، وَزَادَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَا نُبَيِّنَهُ فِيمَا يَأْتِي مِنْ طَعْنِهِ فِي الْعُلَمَاءِ وَمُنَاقَشَتِهِ فِي ذَلِكَ.

إِنَّهَا رِيحُ الْحَدَّادِيَّةِ الْمُنْتِنَةِ تُشَمُّ مِنْ كَلَامِ الْبِيَلِيِّ وَأَشْيَاعِهِ وَصَارَتْ ظَاهِرَةً لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا إِلَّا مَنْ أَعْمَىٰ اللهُ بَصِيرَتَهُ وَلَا أَدْرِي كَيْفَ تَكُونُ خَفِيَّةً وَهُوَ:

• يَطْعَنُ فِي الْأَلْبَانِيِّ طَعْنًا مُغَلَّفًا بِالثَّنَاءِ وَيُخَالِفُ الْعُلَمَاءَ وَيَرْمِيهِ بِأَنَّهُ وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ، وَيُوَافِقُ هُوَ الْحَدَّادِيَّةَ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ ذَلِكَ- إِنْ شَاءَ اللهُ- وَلَا نَدْرِي لِمَاذَا الْأَلْبَانِيُّ خَاصَّةً؟

• يُرَكِّزُ عَلَىٰ مُصْطَلَحِ (جِنْسِ الْعَمَلِ) بِشَكْلٍ يَبْعَثُ عَلَىٰ الرِّيبَةِ مِنْهُ.

• طَعْنُهُ فِي الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ الدُّكْتُور أَحْمَد بَازمُول أَنَّهُ لَا يَطْعَنُ فِيهِ إِلَّا الْحَدَّادِيَّةُ.

• يُثْنِي عَلَىٰ مُحَمَّد عَبْدالْعَلِيم آل مَاضِي الْحَدَّادِيِّ، وَيَرْفَضُ أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ بَعْدَمَا رُوجِعَ فِيهِ.

• عِنْدَمَا يَذْهَبُ إِلَىٰ الْجَنُوبِ يَلْتَفُّ حَوْلَهُ الْحَدَّادِيَّةُ مِنْ أَتْبَاعِ مُحَمَّد عَبْدالْعَلِيمِ آل مَاضِي.

• يُؤْوِي هَذَا الْخُولِيَّ الْحَدَّادِيَّ الْخَبِيثَ الطَّاعِنَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ.

• فِي رَدِّهِ عَلَىٰ الشَّيْخِ عَلِي الْوَصِيفِي -حَفِظَهُ اللهُ- طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَسَائِلَ الْإِيمَانِ لِأَنَّهُ لَا يُحْكِمُهَا وَكَذَلِكَ الْمُنْتَسِبُونَ لِلسَّلَفِيَّةِ،

وَقَدْ رَمَي مُحَمَّد عَبْدالْعَلِيم آل مَاضِي أَغْلَبَ مَشَايخِ السُّنَّةِ فِي مِصْرَ بِالْإِرْجَاءِ، فَهُمْ مِنْ بَابَةٍ وَاحِدَةٍ يَصْدُرُونَ.

فَهَلْ بَعْدَ هَذَا تَكُونُ حَدَّادِيَّةُ الْبِيَلِيِّ خَفِيَّةً، إِذَنْ؛ فَالشَّمْسُ خَفِيَّةٌ وَاللَّيْلُ خَافٍ.

***

المَبْحَثُ السَّادِسُ: طَرْدُ الطَّالِبِ إِذَا ابْتَدَعَ أَوْ كَانَ مُفْسِدًا مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ

فِي مُخَالَفَةٍ لِلْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَالسَّلَفِ وَالْخَلَفِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ خَرَجَ الْبِيلِيُّ يَسْتَنْكِرُ تَحْذِيرَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُ لِسَمَاحِهِ لِلطُّلَّابِ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ بِحُضُورِ دُرُوسِهِ السَّقِيمَةِ وَمُحَاضَرَاتِهِ الْعَقِيمَةِ فَقَالَ بِعَامِّيَّتِهِ الْمَقِيتَةِ:

«ييجِي نَاس تَخَيَّل السَّلَفِية.. إِيهِ؟ خَلَاصْ فُلَان أَنَا كَلَامِي فِيهِ مُبْتَدِع.. خَلَاصْ اللِّي مَا يِبَدَّع اللِّي أَنَا بَدَّعْتُه يِبْقَىٰ خَلَاصْ لَيْس سَلَفِيًّا.. بَسِّ هَذَا الشَّيْخ يَا رَجُلْ.. مَا هُوَ سَلَفِي لِيهِ؟ أَصْل فُلَان إِيييـ..

وَالْآنَ زَادَتْ الْمَسْأَلَة بَعْضِ النَّاس يِقُولُّك إِيهِ: أَصْلِ الشِّيخ الْفُلَاني.. أَصْل بِيِدْرِسْ عَنْدُه وَاحِدْ لَيْسَ عَلَىٰ الْجَادَّة.. كَمَانَ يِبْقَىٰ الطَّعْن فِي رَسُولِ اللهِ بَأَىٰ لِأَنَّ كَانَ عِنْدُه عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ وَكَانَ عِنْدُه...»[1] انْتَهَىٰ قَيْؤُهُ.

---

(١) مَقْطَعٌ عَلَىٰ شَبَكَةِ الْمَعْلُومَاتِ بِعُنْوَانِ: لَا تُلْزِمُونِي بِتَبْدِيعِ طُلَّابِي.

وَالطَّالِبُ الَّذِي رُوجِعَ الْبِيَلِيُّ فِيهِ هُوَ مَحْمُود الْخُوْلي الْحَدَّادِيُّ الْكَذَّابُ، الَّذِي نَقَلْنَا كَلَامَ الْمَشَايِخِ فِيهِ، وَنَقَلْنَا كَلَامَهُ هُوَ الطَّاعِنَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ -عَامَلَهُ اللهُ بِعَدْلِهِ-.

وَآثَارُ السَّلَفِ، وَعُمُومُ الْأَدِلَّةِ فِي مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ قَاضِيَةٌ بِطَرْدِ الطُّلَّابِ الْمُبْتَدِعِينَ، الَّذِينَ يُمَزِّقُونَ الصَّفَّ، وَيَطْعَنُونَ فِي الْعُلَمَاءِ، وَيَبْتَدِعُونَ فِي الدِّينِ، وَقَدْ عَقَدَ الْخَطِيبُ فِي «**جَامِعِهِ**» فَصْلًا سَمَّاهُ: (**مَنْ كَانَ لَا يُحَدِّثُ أَهْلَ الْبِدَعِ**). **وَسَاقَ آثَارًا، مِنْهَا:**

عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ أَتَانِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، فَقَالَ: «قَدْ قَدِمَ هَذَا الرَّجُلُ، فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ».

قَالَ: فَمَضَيْتُ مَعَهُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْهُ وَقَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَهُ فِي مَسْجِدِ أَبِي رُومِيٍّ قَالَ: «أُحَرِّجُ عَلَىٰ رَجُلٍ كَانَ يَرَىٰ الْقَدَرَ إِلَّا خَرَجَ عَنِّي».

وَقَالَ حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ: «**كَانَ زَائِدَةُ لَا يُحَدِّثُ أَحَدًا حَتَّىٰ يَمْتَحِنَهُ، فَكَلَّمْتُهُ فِي رَجُلٍ أَنْ يُحَدِّثَهُ، فَقَالَ: هُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ؟**

قُلْتُ: أَيْشٍ صَاحِبُ سُنَّةٍ؟ هُوَ مِنْ وَلَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

قَالَ: «**وَاللهِ مَا قَتَلَ عُثْمَانَ إِلَّا رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ**».

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ زُهَيْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَاءَ إِلَىٰ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، فَكَلَّمَهُ فِي رَجُلٍ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ: «**مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ**»؟

قَالَ: مَا أَعْرِفُهُ بِبِدْعَةٍ.

قَالَ: «**هَيْهَاتَ، أَمِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ هُوَ**»؟

فَقَالَ زُهَيْرٌ: مَتَىٰ كَانَ النَّاسُ هَكَذَا؟

فَقَالَ زَائِدَةُ: «**مَتَىٰ كَانَ النَّاسُ يَشْتُمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ**».

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مُتَحَدِّثًا عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ الثَّقَفِيِّ: «**وَكَانَ لَا يُحَدِّثُ قَدَرِيًّا، وَلَا صَاحِبَ بِدْعَةٍ يَعْرِفُهُ**».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ، قَالَ: «جَهِدَ وَكِيعٌ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ زَائِدَةَ حَدِيثًا وَاحِدًا، فَلَمْ يَسْمَعْ حَتَّىٰ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ: وَكَيْفَ سَمِعْتَ أَنْتَ؟

قَالَ: كَانَ يَسْتَشْهِدُ رَجُلَيْنِ عَدْلَيْنِ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا صَاحِبُ جَمَاعَةٍ وَلَيْسَ بِصَاحِبِ بِدْعَةٍ، فَإِذَا شَهِدَ عَدْلَانِ حَدَّثَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكُنْتُ بِمِنًىٰ وَحَضَرَ سُفْيَانُ، فَكَانَ يُكْرِمُنِي ويَقُولُ: ذَاكِرْنِي بِحَدِيثِ أَبِي بِسْطَامٍ.

فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: أُحِبُّ أَنْ تُكَلِّمَ زَائِدَةَ فِي أَمْرِي حَتَّىٰ يُحَدِّثَنِي.

فَجَاءَ إِلَىٰ زَائِدَةَ فَقَالَ: «**يَا أَبَا الصَّلْتِ حَدِّثْ صَاحِبِي هَذَا فَإِنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ**» اهـ.

وَفِي تَرْجَمِة أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ فِي «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» قَالَ أَبُو مُسْهِرٍ: «قَدِمَ أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيُّ دِمَشْقَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ، فَقَالَ:

اخْرُجْ إِلَىٰ النَّاسِ، فَقُلْ لَهُم: مَنْ كَانَ يَرَىٰ القَدَرَ، فَلاَ يَحْضُرْ مَجْلِسَنَا، وَمَنْ كَانَ يَرَىٰ رَأْيَ فُلاَنٍ، فَلاَ يَحضُرْ مَجْلِسَنَا.

فَخَرَجْتُ، فَأَخْبَرْتُهُم[1].

وَقَالَ الْعِجْلِيُّ عَنْهُ: «كَانَ ثِقَةً صَاحِبَ سُنَّةٍ صَالِحًا هُوَ الَّذِي أَدَّبَ أَهْلَ الثَّغْرِ وَعَلَّمَهُمُ السُّنَّةَ وَكَانَ يَأْمُرُ وَيَنْهَىٰ، **وَإِذَا دَخَلَ الثَّغْرَ رَجُلٌ مُبْتَدِعٌ أَخْرَجَهُ**، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ لَهُ فِقْهٌ»[2].

وَالْآنَ صَارَتْ ثُغُورُ الْعِلْمِ مَسَارِحَ سُمِحَ فِيهَا بِأَمْثَالِ الْخُولِيِّ هَذَا؛ لِأَنَّهُ يُجِيدُ لَعِبَ الْأَدْوَارِ، وَكَيْفَ لَا وَهُوَ الْآنَ يَلْعَبُ دَوْرَ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَهُوَ الْغِرُّ الصَّغِيرُ؟!

وَفِي تَرْجَمَةِ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ الذَّهَبِيُّ: «**وَهُوَ وَعَمْرُو بنُ عُبَيْدٍ رَأْسَا الِاعْتِزَالِ، طَرَدَهُ الْحَسَنُ عَنْ مَجْلِسِهِ لَمَّا قَالَ: الْفَاسِقُ لَا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ**»[3].

---

(١) «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (٨/ ٥٤٢).

(٢) «مَعْرِفَةُ الثِّقَاتِ» (١/ ٢٠٥)، وَانْظُرْ: «سِيَرَ أَعْلَامَ النُّبَلَاءِ» (٨/ ٥٤٢).

(٣) «سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (٥/ ٤٦٧).

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَإِنَّ مَالِكًا رَحِمَهُ اللهُ سُئِلَ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] اسْتَوَىٰ كَيْفَ اسْتَوَىٰ؟

فَأَطْرَقَ رَحِمَهُ اللهُ بِرَأْسِهِ حَتَّىٰ عَلَاهُ الْعَرَقُ مِنْ شِدَّةِ وَقْعِ السُّؤَالِ عَلَىٰ قَلْبِهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: يَا هَذَا الِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ، وَاجِبٌ وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ.

وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا رَأَوْا فِي صُفُوفِهِمْ مُبْتَدِعًا أَنْ يَطْرُدُوهُ عَنْ صُفُوفِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدِعَ وُجُودُهُ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ شَرٌّ، لِأَنَّ الْبِدْعَةَ مَرَضٌ كَالسَّرَطَانِ لَا يُرْجَىٰ بُرْؤُهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ.

قَوْلُهُ: «إِلَّا مُبْتَدِعًا» يَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ إِلَّا مُبْتَدِعًا بِهَذَا السُّؤَالِ أَوْ إِلَّا مُبْتَدِعًا إِلَّا أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، لِأَنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ هُمُ الَّذِينَ يَكُونُ دِينُهُمْ عَنِ الْمُشْتَبِهَاتِ مِنْ أَجْلِ التَّشْوِيشِ عَلَىٰ النَّاسِ، وَأَيًّا كَانَ الْمَعْنَىٰ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ طَرْدَ الْمُبْتَدِعِينَ عَنْ صُفُوفِ الْمُتَعَلِّمِينَ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُطْرَدُوا عَنِ الْمُجْتَمَعِ كُلِّهِ وَأَنْ يَضِيقَ النِّطَاقُ عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ لَا تَنْتَشِرَ بِدَعُهُمْ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ حُرٌّ، نَعَمْ هُوَ حُرٌّ لَكِنْ فِي حُدُودِ الشَّرْعِ، أَمَّا إِذَا خَالَفَ الشَّرْعَ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ

يُضَيَّقَ عَلَيْهِ، وَيُبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ، فَإِنْ رَجَعَ إِلَيْهِ فَذَاكَ، وَإِلَّا عُومِلَ بِمَا تَقْتَضِيهِ بِدْعَتُهُ مِنْ تَكْفِيرٍ أَوْ تَفْسِيقٍ»[١].

وَقَالَ فِي «شَرْحِ لُمْعَةِ الِاعْتِقَادِ»: «وَالسُّؤَالُ عَنْهُ؛ أَيْ: عَنِ الْكَيْفِ (بِدْعَةٌ)؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ عَنْهُ لَمْ يكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

ثُمَّ أَمَرَ بِالسَّائِلِ فَأُخْرِجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَفْتِنَ النَّاسَ فِي عَقِيدَتِهِمْ، وَتَعْزِيرًا لَهُ بِمَنْعِهِ مِنْ مَجَالِسِ الْعِلْمِ»[٢].

وَقَالَ فِي «شَرْحِ حِلْيَةِ طَالِبِ الْعِلْمِ»: «أَمَّا فِي طَرْدِهِ مِنَ الْمَجَالِسِ؟ فَنَعَمْ، يُطْرَدُونَ مِنَ الْمَجَالِسِ وَلِلشَّيْخِ أَنْ يَطْرُدَ فِي مَجْلِسِهِ مَا دُونَ ذَلِكَ إِذَا رَأَىٰ مِنْ أَحَدِ الطَّلَبَةِ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُفْسِدَ الطَّلَبَ عِنْدَ زُمَلَائِهِ، وَبِحَيْثُ يَعْتَدُونَ عَلَىٰ الشَّيْخِ وَلَا يَهَابُونَهُ وَلَا يَحْتَرِمُونَهُ، فَلَهُ أَنْ يَطْرُدَهُ، لِأَنَّ هَذَا يُعْتَبَرُ مُفْسِدًا فَيُطْرَدُ».

* الشَّيْخُ رَبِيعٌ يُؤَدِّبُ أَحَدَ الطَّلَبَةِ الْغُلَاةِ:

نَادَاهُ الشَّيْخُ رَبِيعٌ -حَفِظَهُ اللهُ- وَقَالَ: «هَذَا الْأَخُ مَرِيضٌ مَعْتُوهٌ إِذَا نَقَلَ عَنِّي أَيَّ شَيْءٍ فَكَذِبٌ وَبَاطِلٌ، وَلَا آمَنُهُ وَلَا أَسْمَحُ لَهُ يَنْقُلُ كَلِمَةً وَاحِدَةً أَبَدًا، فَأَيُّ نَقْلٍ يَنْقُلُهُ عَنِّي فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ لَا سِيَّمَا التَّبْدِيعُ أَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ.

---

(١) «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ السَّفَّارِينِيَّةِ» (ص٢٢٧-٢٢٨).

(٢) «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ السَّفَّارِينِيَّةِ» (ص٢٢٧-٢٢٨).

تَأَدَّبْ يَا وَلَدِي لَوْ بِتَطْلُبْ عِلْم رُوحُ الْمُسْتَشْفَىٰ وَبَعْدِين تَعَال، أَمَّا تَكُون مَرِيض وَتَنْقُل عَنِّي أَشْيَاءَ تُخْرِبُ الدَّعْوَةَ، اتَّقِ اللهَ هَذَا دَمَارٌ، اتَّقِ اللهَ فِي نَفْسِكَ، وَبَعْدِين تُبَدِّعُ نَاس سَلَفِيِّينَ، يِيجِي يِكَلِّمَك تَرْمِيهِ بِالْبِدْعَةِ، اتَّقِ اللهَ يَا أَخِي، بَدَّعْتَ هَذَا وَبَدَّعْتَ هَذَا، **خِيرَةُ السَّلَفِيِّينَ تُبَدِّعُهُمْ**.

(...) لَا تَأْتِ عِنْدِي أَبَدًا وَلَا أَرَاكَ»[1].

وَالشَّاهِدُ هُنَا أَنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ وَمَتَّعَ بِهِ- لَمَّا وَجَدَ مِنْ طُلَّابِهِ مُخَالِفًا يُبَدِّعُ السَّلَفِيِّينَ طَرَدَهُ وَقَالَ لَهُ: «لَا تَأْتِ عِنْدِي أَبَدًا وَلَا أَرَاكَ». وَلَمْ يَقُلْ كَمَا يَقُولُ الْجَاهِلُ: أَنَا غَيْرُ مَسْئُولٍ عَنْهُ.

وَقَالَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ فِي بَيَانِ مَنْهَجِ الْحَدَّادِيَّةِ: «الْعَدَاوَةُ الشَّدِيدَةُ لِلسَّلَفِيِّينَ مَهْمَا بَذَلُوا مِنَ الْجُهُودِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَىٰ السَّلَفِيَّةِ وَالذَّبِّ عَنْهَا، وَمَهْمَا اجْتَهَدُوا فِي مُقَاوَمَةِ الْبِدَعِ وَالْحِزْبِيَّاتِ وَالضَّلَالَاتِ.

وَتَرْكِيزُهُمْ عَلَىٰ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ عَلَىٰ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ لِأَنَّهُ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ.

أَيْ أَنَّهُ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي قَمْعِ الْحِزْبِيِّينَ وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَأَهْلِ التَّعَصُّبِ.

(١) «شَرْح لُمْعَةِ الِاعْتِقَادِ» (٢٨).

وَلَقَدْ كَذَّبَ أَحَدُهُمُ ابْنَ عُثَيْمِينَ فِي مَجْلِسِي أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ مَرَّاتٍ **فَغَضِبْتُ عَلَيْهِ أَشَدَّ الْغَضَبِ وَطَرَدْتُهُ مِنْ مَجْلِسِي**، وَقَدْ أَلَّفُوا كُتُبًا فِي ذَلِكَ وَنَشَرُوا أَشْرِطَةً، وَبَثُّوا الدِّعَايَاتِ ضِدَّهُمْ، وَمَلَئُوا كُتُبَهُمْ وَأَشْرِطَتَهُمْ وَدِعَايَاتِهِمْ بِالْأَكَاذِيبِ وَالِافْتِرَاءَاتِ»[1].

وَفِي مِصْرَ نَرَىٰ الْعُلَمَاءَ وَالْمَشَايِخَ يَطْرُدُونَ أَهْلَ الْبِدَعِ مِنْ مَجَالِسِهِمْ مُسْتَضِيئِينَ بِآثَارِ السَّلَفِ وَسِيَرِ الْعُلَمَاءِ فِي مُعَامَلَةِ الطُّلَّابِ.

وَهَذَا الْخُولِيُّ طَرَدَهُ الشَّيْخُ عَلِيُّ عَبْدالْعَزِيز مُوسَىٰ مِنْ عِنْدِهِ، وَطَرَدَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان كَذَلِكَ، وَلَمْ يَقْبَلَاهُ طَالِبًا لَمَّا تَبَدَّىٰ لَهُمُ انْحِرَافُهُ وَحَدَّادِيَّتُهُ.

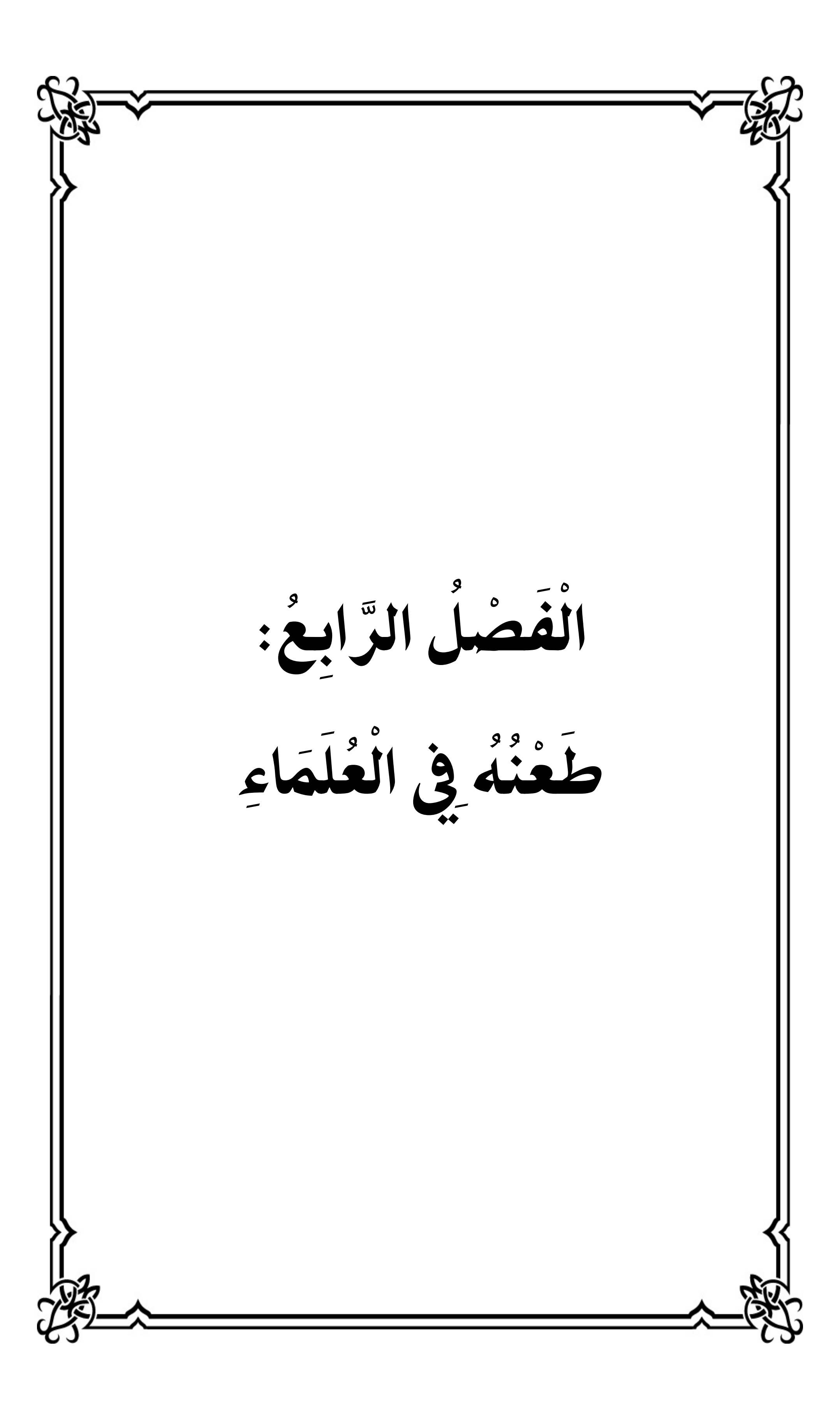
فَلَمْ يَجِدْ مَأْوًىٰ يُؤْوِيهِ إِلَّا كَهْفَ الزَّائِغِينَ، وَمَأْوَىٰ الْمُنْحَرِفِينَ، فَأَخَذَ فَصِيلَهُ وَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ إِلَىٰ الْبِيلِيِّ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ وَأَحْسَنَ وِفَادَتَهُمْ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِمْ، وَشَفَعَ لَهُمْ، وَعَنْهُمْ دَافَعَ، وَصَارُوا عَلَىٰ أَهْلِ الْحَقِّ جُنْدَهُ، وَفِي الطَّعْنِ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ حِزْبَهُ، وَتَجَمَّعَ هَذَا الْفَصِيلُ فِي الدِّفَاعِ عَنْهُ بِكُلِّ مُبَاحٍ وَمَمْنُوعٍ، وَمُحَرَّمٍ وَمَشْرُوعٍ، وَخَاضُوا حَرْبًا تَعُودُ أَوْزَارُهَا عَلَيْهِمْ بِرَحْمَةِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ، وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ.

---

(١) مَقَالُ: «مَنْهَجُ الْحَدَّادِيَّةِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِي عَلَىٰ مَوْقِعِهِ، مُؤَرَّخٌ: ٢٠/ ٢/ ١٤٢٣هـ.

فَعُلِمَ مَنِ السَّلَفِيُّ مِنَ الْحِزْبِيِّ، وَمَنِ السُّنِّيُّ مِنَ الْمُبْتَدِعِ، وَمَنْ يَنْصُرُ الْحَقَّ مِمَّنْ يَنْصُرُ الْبَاطِلَ، وَمَنْ يَتَّبِعُ السَّلَفَ مِمَّنْ يُخَالِفُهُمْ، وَهَا هِيَ الْمآرِبُ تَتَبَدَّىٰ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ، وَالْخَفَايَا تَتَكَشَّفُ حِينًا بَعْدَ حِينٍ، وَحِزْبُ الطَّاعِنِينَ بَدَتْ سَوْءَاتُهُمْ، ولَمْ يَجِدُوا مَا يَسْتَتِرُونَ بِهِ فذَهَبُوا إِلَىٰ شَيْخٍ لَا يَسْتُرُ عَوْرَةً؛ فَمَنِ اسْتَتَرَ بِهِ فَهُوَ الْعُرْيَانُ، فَفُضِحُوا جَمِيعًا.. وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ.

***



الْفَصْلُ الرَّابِعُ:

طَعْنُهُ فِي الْعُلَمَاءِ

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ:
طَعْنُهُ فِي الْعَلَّامَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّد نَاصِر الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ

لَقَدْ غَرَّتِ الْبِيلِيَّ نَفْسُهُ، فَحَمَلَتْهُ عَلَىٰ سُلُوكِ السَّبِيلِ الْأَوْعَرِ، وَمُجَانَبَةِ السَّبِيلِ الْمُمَهَّدِ الْمُعَبَّدِ، فَتَطَاوَلَ عَلَىٰ الْعَلَّامَةِ الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَرَوَّجَ لِكَلَامِ الْحَدَّادِيَّةِ مَعَ ادِّعَائِهِ بَرَاءَتَهُ مِنْهُمْ، فَفَضَحَهُ اللهُ وَهَتَكَ سِتْرَهُ بِكَلَامِهِ فِي هَذَا الْإِمَامِ الْعَلَمِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَدْ ظَنَّ الْمِسْكِينُ أَنَّهُ مِنَ الْأَذْكِيَاءِ فَغَلَّفَ طَعْنَهُ بِشَيْءٍ مِمَّا يُشْبِهُ الدِّفَاعَ عَنِ الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِيَخْدَعَ السَّامِعِينَ، وَلَكِنْ هَيْهَاتَ، فَطَعْنُهُ فِيهِ وَاضِحٌ وُضُوحَ الشَّمْسِ لَا يَشْتَبِهُ عَلَىٰ الْعَاقِلِينَ، لَوْ سَمِعَهُ مَنْ لَهُ أَدْنَىٰ مُشَارَكَةٍ فِي الْعِلْمِ لَحَكَمَ بِأَنَّهُ لَيْسَ سِوَىٰ تَرْوِيجٍ لِشُبُهَاتِ الْحَدَّادِيِّينَ، وَالتَّكْفِيرِيِّينَ.

وَلَقَدْ عَلَّمَنَا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَصِيرَةِ وَالْحِكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَا يُعْلَمُ يُقَالُ-وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا-وَلَيْسَ كُلُّ مَا يُقَالُ قَدْ حَانَ حِينُهُ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمُدَّعَىٰ عِلْمُهُ لَيْسَ مِنَ الصِّحَّةِ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَحْضُ افْتِرَاءٍ؟!

أَوَكُلُّ مَنْ تَوَهَّمَ شَيْئًا وَعَدَّهُ عِلْمًا وَدِينًا يُلْقِي بِهِ فِي الْمَحَافِلِ وَالْمَجَامِعِ عَلَىٰ أَنَّهُ عِلْمٌ وَدِينٌ؟!

مَا أَسْوَأَ مَسْلَكَ الْحَدَّادِيَّةِ مَعَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمَا أَشَدَّ مُعَانَدَتَهُمْ لَهُمْ!

يَفْهَمُونَ عَنْهُمْ مَا لَا يَفْهَمُهُ عَاقِلٌ، وَيَقْبَلُونَ فِيهِمْ نَقْلَ كُلِّ سَاقِطٍ، وَيُشَنِّعُونَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَجَالِسِ بِتُهَمٍ هُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنْهَا، وَافْتِرَاءَاتٍ هُمَ بُرَآءُ تَمَامَ الْبَرَاءَةِ مِنْهَا، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ خُلُقِ الْمُسْلِمِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَنْصِبُ نَفْسَهُ لِتَعْلِيمِ الْمُسْلِمِينَ دِينَهُمْ؟.

وَهَذَا الْبِيَلِيُّ يُعَانِي -فِيمَا يَبْدُو- مِنْ مَرَضٍ خَطِيرٍ، وَهُوَ مَرَضُ تَضَخُّمِ الذَّاتِ، فَلَقَدْ عَظُمَتْ عِنْدَهُ نَفْسُهُ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَا يَكَادُ يَرَىٰ حَوْلَهُ أَحَدًا غَيْرَهُ، وَلَسْتُ أَدْرِي لِمَ يَنْظُرُ مِثْلُ هَذَا الرَّجُلِ إِلَىٰ نَفْسِهِ تِلْكَ النَّظْرَةَ؟

أَلِأَنَّهُ كَانَ مُعَلِّمَ صِبْيَانٍ فِي الْمَمْلَكَةِ فَلَقِيَ بَعْضَ الْمَشَايِخِ مَرَّاتٍ؟

أَمْ لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ شَيْخًا مِنْ مَشَايِخِ الْفَضَائِيَّاتِ؟

أَمْ لِأَنَّهُ يَشْغَلُ حَيِّزًا كَبِيرًا مِنَ الْفَرَاغِ؟

إِنَّ مَنْ عَرَفَ الْبِيَلِيَّ مِثْلَمَا عَرَفْتُهُ، وَخَبَرَهُ مِثْلَمَا خَبَرْتُهُ، لَا يَسْتَغْرِبُ مُطَاوَلَتَهُ لِلْجِبَالِ الرَّوَاسِي مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ بُغْيَةَ إِظْهَارِ

نَفْسِهِ أَمَامَ الطُّلَّابِ فِي صُورَةِ مَنْ يَرُدُّ عَلَىٰ الْأَعْلَامِ الْكِبَارِ، وَفِي هَذَا مِنَ اسْتِعْرَاضِ الْعَضَلَاتِ مَا فِيهِ، وَالطُّلَّابُ يَا صَاحِبِي مَسَاكِينُ، يَظُنُّونَ أَنَّهُ مَا دَامَ شَيْخُهُمْ يُخَطِّئُ الْأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللهُ، وَيَرْمِيهِ بِمُوَافَقَةِ الْمُرْجِئَةِ فَهُوَ أَعْلَمُ مِنَ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ بِمَسَائِلِ الْإِيمَانِ، كَمَا أَنَّهُ أَعْلَمُ بِتِلْكَ الْمَسَائِلِ عَيْنِهَا مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ!!

وَيَظْهَرُ النَّفَسُ الْحَدَّادِيُّ عِنْدَ الْبِيَلِيِّ وَاضِحًا لَا يَشْتَبِهُ عِنْدَمَا يَرْكَبُهُ عِفْرِيتُ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَمَا أَكْثَرَ الْعَفَارِيتَ فِي هَذَا الزَّمَانِ!

وَمَنْ خَبَرَ الْبِيَلِيَّ حَقَّ الْخِبْرَةِ عَلِمَ أَنَّهُ بَبَّغَاءُ الْحَدَّادِيَّةِ، فَهُوَ لَا يَنْفَكُّ يُرَدِّدُ كَلَامَهُمْ، وَيَنْشُرُ شُبُهَاتِهِمْ وَطُعُونَهُمْ عَلَىٰ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَقَدْ فَاحَتْ مِنْهُ رِيحُ الْحَدَّادِيَّةِ الْبَغِيضَةِ لَمَّا أَثْنَىٰ عَلَىٰ مَفْتُونٍ مِنْهُمْ، وَآوَىٰ آخَرِينَ، ثُمَّ رُوجِعَ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يَرْجِعْ، وَنُصِحَ فَلَمْ يَنْتَصِحْ.

وَقَدْ كُنْتُ سَمِعْتُ قَدِيمًا شَيْئًا مِنْ تَخْلِيطَاتِ الْبِيَلِيِّ، فَقُلْتُ: لَنْ أَرُدَّ عَلَيْهِ لَعَلَّهُ يَفِيءُ إِلَىٰ رُشْدِهِ وَيَعُودُ إِلَىٰ الصَّوَابِ، فَلَمَّا تَمَادَىٰ فِي طُغْيَانِهِ وَغَلَبَ عَلَيْهِ حَالُ هَذَيَانِهِ قُلْتُ: لَأَرُدَّنَّ عَلَيْهِ فَلَا أَتْرُكُهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- إِلَّا عَلَىٰ مِثْلِ مَقْرِفِ الصَّمْغَةِ، وَالْعِلْمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ.

وَهَذَا نُمُوذَجٌ مِنَ افْتِرَاءِ الْحَدَّادِيَّةِ وَتَطَاوُلِهِمْ عَلَىٰ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ، وَهُوَ مِنْ بُطُولَةِ الدَّعِيِّ هِشَامِ بْنِ فُؤَادٍ الْبِيَلِيِّ، يَقُولُ:

«وَيَأْتِي أَقْزَامٌ الْيَوْمَ يَقُولُونَ إِنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ مُرْجِئٌ فِي هَذَا حَتَّىٰ وَلَوْ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي هَذَا نَحْنُ لَا نُؤَيِّدُهُ وَلَا نَنْصُرُهُ وَنَقُولُ: قَوْلٌ خَاطِئٌ، وَلَا نَرَىٰ فِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافًا مُعْتَبَرًا، وَقَوْلُهُ هَذَا وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ لَكِنْ لَيْسَ مُرْجِئًا».

وَقَدْ رَدَّ الْعُلَمَاءُ الْأَثْبَاتُ مِنْ قَدِيمٍ عَلَىٰ كُلِّ مَنِ اتَّهَمَ الْأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِالْإِرْجَاءِ أَوْ رَوَّجَ لِشُبُهَاتِ الْحَدَّادِيَّةِ وَالتَّكْفِيرِيِّينَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهَذَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

❋ كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

سُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ سُؤَالًا، نَصُّهُ: «يُثِيرُ بَعْضُهُمْ شُبُهَاتٍ حَوْلَ عَقِيدَةِ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّد نَاصِر الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ، وَيَنْسُبُونَهُ إِلَىٰ بَعْضِ الْفِرَقِ الضَّالَّة كَالْمُرْجِئَةِ، فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لِأُولَئِكَ؟».

فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ مِنْ إِخْوَانِنَا الْمَعْرُوفِينَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَهُ التَّوْفِيقَ وَالْإِعَانَةَ عَلَىٰ كُلِّ خَيْرٍ، وَالْوَاجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ وَيُرَاقِبَ اللهَ فِي الْعُلَمَاءِ، وَأَلَّا يَتَكَلَّمَ إِلَّا عَنْ بَصِيرَةٍ»[1].

*** كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ:**

قَالَ السَّائِلُ: «يَقُولُ الْبَعْضُ: إِنَّ الشَّيْخَ الأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ (قَوْلُهُ فِي مَسَائِلِ الإِيْمَانِ قَوْلُ المُرْجِئَةِ)، فَمَا قَوْلُ فَضِيلَتِكُمْ فِي هذَا؟!

فَقَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَقُولُ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ:

أَقِلُّوا عَلَيْهِمْ لاَ أَبَا لأَبِيكُمُ

مِنَ اللَّوْمِ أَوْسُدُّوا المَكَانَ الَّذِي سَدُّوا

الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَالِمٌ، مُحَدِّثٌ، فَقِيهٌ، وَإِنْ كَانَ مُحَدِّثًا أَقْوَىٰ مِنْهُ فَقِيهًا.

وَلاَ أَعْلَمُ لَهُ كَلاَمًا يَدُلُّ عَلَىٰ الإِرْجَاءِ -أَبَدًا-.

لَكِنَّ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يُكَفِّرُوا النَّاسَ يَقُولُونَ عَنْهُ، وَعَنْ أَمْثَالِهِ: إِنَّهُمْ مُرْجِئَةٌ، فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّلْقِيبِ بِأَلْقَابِ السُّوءِ.

---

(١) مِنْ شَرِيطِ «تَبْرِئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ لِلأَلْبَانِيِّ مِنْ تُهْمَةِ الإِرْجَاءِ». عَلَىٰ الشَّابِكَةِ.

وَأَنَا أَشْهَدُ لِلشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ بِالاسْتِقَامَةِ، وَسَلامَةِ المُعْتَقَدِ، وَحُسْنِ المَقْصِدِ، وَلَكِنْ مَعَ ذلِكَ؛ لاَ نَقُولُ: إِنَّهُ لاَ يُخْطِئُ؛ لأَنَّهُ لاَ أَحَدَ مَعْصُومٌ إِلاَّ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ[1].

*** كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى النَّجْمِيِّ (مُفْتِي جَنُوبِ المَمْلَكَةِ) رَحِمَهُ اللهُ:**

قَالَ السَّائِلُ: فِي الْحَقِيقَةِ وَرَدَ أَكْثَرُ مِنْ سُؤَالٍ فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ يَقُولُ صَحِيحٌ أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ وَالشَّيْخَ رَبِيعًا مُرْجِئَةٌ وَأَدْخَلُوا الْأُمَّةَ فِي الْإِرْجَاءِ أَوْ أَنَّهُمْ وَافَقُوا الْمُرْجِئَةَ؟».

فَقَالَ الشَّيْخُ النَّجْمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الشَّيْخُ رَبِيعٌ وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ لَيْسوا مُرْجِئَةً، وَلَا وَافَقُوا الْمُرْجِئَةَ[2]، وَمَا هَذِهِ إِلَّا فِرْيَةٌ عَلَيْهِمْ، وَيَشْهَدُ اللهُ مَنِ افْتَرَىٰ عَلَيْهِمْ هَذَا الِافْتِرَاءَ، أَهْلُ سُنَّةٍ، الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَالشَّيْخُ رَبِيعٌ أَصْحَابُ سُنَّةٍ، نَافَحُوا عَنِ السُّنَّةِ، وَعَمِلُوا بِالسُّنَّةِ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ مَا مَاتَ إِلَّا وَقَدْ مَلَأَ الرُّفُوفَ بِتَمْيِيزِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مِنَ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ.

انْظُرُوا إِلَىٰ كُتُبِ الْأَلْبَانِيِّ مَا تَجِدُهُ سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ!

---

(١) مِنْ لِقَاءِ إِدَارَةِ الدَّعْوَةِ بِوَزَارَةِ الأَوْقَافِ وَالشّئونِ الإِسْلامِيَّةِ فِي دَوْلَةِ قَطَر مَعَ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) اللهُ أَكْبَرُ، الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ النَّجْمِيُّ يَرُدُّ عَلَىٰ الْبِيلِيِّ وَيُفْحِمُهُ، وَيُفَنِّدُ دَعْوَاهُ بِأَنَّ الْعَلَّامَةَ الْأَلْبَانِيَّ وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ

اللهُ أَكْبَرُ!

مَا عَرَفْنَا أَحَدًا عَمِلَ مِثْلَ مَا عَمِلَ، وَالْآنَ يُقَالُ بِأَنَّهُمْ مُرْجِئَةٌ أَلَا يَسْتَحْيِي! أَلَا يَسْتَحْيِي!

أَلَا يَتَّقِي اللهَ هَذَا الَّذِي يَقُولُ، وَهُوَ سَيَعُودُ إِلَىٰ كُتُبِهِ وَإِلَىٰ تَصْحِيحِهِ وَتَضْعِيفِهِ، رُبَّمَا يَعُودُ إِلَىٰ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَىٰ كُتُبِهِ وَإِلَىٰ تَصْحِيحِهِ وَتَضْعِيفِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ أَنَّ الْأَلْبَانِيَّ مُرْجِئٌ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

هَذِهِ فِرْيَةٌ أَظُنُّهَا وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الَّذِينَ أَفْنَوْا أَعْمَارَهُمْ بِالذَّبِّ عَنِ السُّنَّةِ، وَفِي نَشْرِ السُّنَّةِ، وَفِي الذَّبِّ عَنْهَا، ذَبَّ عَنْهَا الْمُبْتَدِعَةَ، وَبَيَّنَ بِدَعَهُمْ، وَالَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَشْكُرَهُ، وَأَنْ نَدْعُوَ لَهُ بِالتَّوْفِيقِ وَالثَّبَاتِ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُلْصِقَ بِهِ التُّهَمَ بِغَيْرِ حَقٍّ، هَذَا وَاللهِ حَرَامٌ، وَاللهِ حَرَامٌ.

هَذِهِ يَعْنِي فِئَةٌ نَسْأَلُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ خَلِيَّتِهَا فِئَةٌ يُقَالُ لَهَا الْحَدَّادِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لَهُمْ غِلٌّ وَحِقْدٌ عَلَىٰ الشَّيْخِ رَبِيعٍ: ﴿**وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ**﴾ [البروج: ٨].

فَالَّذِي أَنْصَحُ بِهِ أَلَّا يُسْمَعَ كَلَامُ هَؤُلَاءِ، وَمَنْ سَمِعْتُمُوهُ يَقُولُ عَلَىٰ هَذَا الْقَوْلِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ عَلَىٰ شَفَا هَلَكَةٍ، وَانْصَحْهُ لَعَلَّ اللهَ يَهْدِيهِ إِلَىٰ الرُّجُوعِ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ».

*** كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-:**

قَالَ -حَفِظَهُ اللهُ-: «... وَهَذَا مَا قَرَّرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَقَرَّرَهُ غَيْرُهُ، وَبِهِ تَسْتَقِيمُ النُّصُوصُ كُلُّهَا، وَلَا تتعَارَضُ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ نَاصِرٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي مَعْرِضِ رَدِّهِ عَلَىٰ الطَّاعِنِ عَلَىٰ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ:

إِنَّ الرَّجُلَ -يَعْنِي الطَّاعِنَ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ- حَنَفِيُّ الْمَذْهَبِ، مَاتُرِيدِيُّ الْعَقِيدَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِمَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ الصَّحَابَةِ مِنَ التَّصْرِيحِ بِأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَعَلَىٰ هَذَا جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ سَلَفًا وَخَلَفًا مَا عَدَا الْحَنَفِيَّةَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الْخِلَافَ لَفْظِيٌّ وَلَا يَسْتَقِيمُ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، بَلْ مِنْهُ مَا هُوَ لَفْظِيٌّ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مَعْنَوِيٌّ، فَإِنَّهُمْ -يَعْنِي مُرْجِئَةَ الْفُقَهَاءِ- لَا يَزَالُونَ يُصِرُّونَ عَلَىٰ الْمُخَالَفَةِ، بَلْ إِنَّهُمْ لَيُصَرِّحُونَ بِإِنْكَارِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ رِدَّةٌ وَكُفْرٌ، فَقَدْ جَاءَ فِي بَابِ الْكَرَاهِيَةِ مِنَ «الْبَحْرِ الرَّائِقِ» لِابْنِ نُجَيْمٍ الْحَنَفِيِّ مَا نَصُّهُ:

«وَالْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ لِأَنَّ الْإِيمَانَ عِنْدَنَا لَيْسَ مِنَ الْأَعْمَالِ».

قَـالَ الشَّـيْخُ نَاصِـرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَـذاَ يُخَـالِفُ صَـرَاحَةً حَـدِيثَ أَبِـي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: «**إِيمَانٌ بِاللهِ وَرُسُلِهِ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَفِي مَعْنَاهُ أَحَادِيثُ أُخْرَىٰ تَـرَىٰ بَعْضَـهَا فِي التَّرْغِيـبِ-كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ- **ثُـمَّ قَالَ:** «وَقَدْ فَصَّلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَجْهَ كَوْنِ الْإِيمَانِ مِنَ الْأَعْمَـالِ، وَأَنَّـهُ يَزِيـدُ وَيَـنْقُصُ، فَصَّـلَهُ بِمَـا لَا مَزِيـدَ عَلَيْـهِ فِـي كِتَـابِ الْإِيمَانِ، فَلْيُرَاجِعْهُ مَنْ شَاءَ الْبَسْطَ».

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَـذَا مَـا كُنْتُ كَتَبْتُـهُ مِـنْ أَكْثَرَ مِـنْ عِشْـرِينَ عَامًا».

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ كَتَبَ هَـذَا فِي حَيَاتِـهِ لَـمْ يَكْتُبْـهُ بَعْـدَ مَمَاتِـهِ، فَمَـا أَطْوَلَ الْمُدَّةَ!

قَالَ: «هَذَا مَا كُنْتُ كَتَبْتُهُ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ عَامًـا مُقَـرِّرًا مَـذْهَبَ السَّلَفِ وَعَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَللهِ الْحَمْدُ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ.

ثُمَّ يَأْتِي الْيَوْمَ -قَوْلُـهُ- بَعْـضُ الْجَهَلَـةِ الْأَغْمَـارِ وَالنَّاشِـئَةِ الصِّـغَارِ فَيَرْمُونَنَا بِالْإِرْجَاءِ فَإِلَىٰ اللهِ الْمُشْتَكَىٰ مِنْ سُوءِ مَا هُمْ عَلَيْـهِ مِـنْ جَهَالَـةٍ وَضَلَالَةٍ وَغُثَاءٍ».

كَلَامُهُ فِي «**الذَّبِّ الْأَحْمَدِ عَنْ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ**» رَحِمَهُ اللَّهُ.

كَلَامُ الشَّيْخِ، يَقُولُ: هَذَا مَا كُنْتُ كَتَبْتُهُ مِنْ تَقْرِيرِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْإِيمَانِ مِمَّا يُخَالِفُ دِينَ الْمُرْجِئَة. انْتَهَىٰ كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِنْهُ تَعْلَمُ أَنَّ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْإِيمَانِ مُجَانِبَةٌ لِعَقِيدَةِ الْمُرْجِئَةِ، وَمِنْهُ تَعْلَمُ أَنَّ عَقِيدَةَ الْمُرْجِئَةِ، وَأَنَّ مَذْهَبَ الْمُرْجِئَةِ مِنْ أَخْطَرِ شَيْءٍ يَكُونُ عَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، وَأَنَّ الَّذِينَ يَسِيرُونَ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَّبِعُونَ الصَّحَابَةَ بِإِحْسَانٍ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، تَعْلَمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسُوا مِنْ دِينِ الْمُرْجِئَةِ فِي شَيْءٍ.

بَلْ هُمْ كَمَا قَالَ أَيُّوبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَنَا أَكْبَرُ مِنْ دِينِ الْمُرْجِئَةِ**».

وَأَمَّا الصِّغَارُ الْأَغْمَارُ وَالنَّاشِئَةُ الْأَغْرَارُ، فَلْيَتَقَيَّئُوا مَا شَاءُوا، وَلْيَقْذِفُوا بِنَتْنِ أَفْوَاهِهِمْ مَنْ شَاءُوا مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ بِالْإِرْجَاءِ الَّذِي يَزْعَمُونَهُ.

وَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَمْ يَسْلَمْ مِنْهُمْ عَصْرٌ، وَلَمْ يَخْلُ مِنْهُمْ مَصْرٌ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ عَالِمٌ، بَلْ كُلَّمَا زَادَ الْإِيذَاءُ لِلْعَالِمِ مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، كَانَتْ دَلَالَةً وَاضِحَةً وعَلَامَةً فَارِقَةً أَنَّهُ عَلَىٰ الْحَقِّ سَائِرٌ، وَأَنَّهُ إِلَىٰ الْحَقِّ صَائِرٌ.

وَأَمَّا أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ فَنِفَايَاتٌ فِي مَجْرَىٰ تَيَّارِ نَهْرِ التَّارِيخ، مَا أَسْرَعَ مَا يَذْهَبُونَ بَدَدًا! وَيَتَفَرَّقُونَ مِزَقًا، وَيَبْقَىٰ الصَّالِحُ، وَيَبْقَىٰ الْحَقُّ، وَيَبْقَىٰ الْخَيْرُ، وَيَذْهَبُ الزَّبَدُ جُفَاءً[1].

وَعُلَمَاؤُنَا -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ- كَانُوا أَوْعَىٰ النَّاسِ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْمَضَائِقِ، وَكَانُوا أَتْقَىٰ النَّاسِ للهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- أَنْ يُغَرِّرُوا بِالْأُمَّةِ وَقَدْ حَمَّلَهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْعِلْمَ الصَّحِيحَ، فَعَلَّمُوا وَبَيَّنُوا، وَالْأُمَّةُ مَدِينَةٌ لِمِثْلِ هَذَا الْعَلَمِ الشَّامِخِ مَدِينَةٌ، أَبْنَاؤُهَا مَدِينُونَ لِهَذَا الْعَلَمِ الشَّامِخِ فِي مَعْرِفَةِ النَّهْجِ الصَّحِيحِ وَالْمَنْهَجِ السَّوِيِّ، فَقَدْ سَارَ عَلَيْهِ مِنْ قَدِيمٍ رَحِمَهُ اللهُ.

مَدِينَةٌ بِنَفْيِ الدَّخِيلِ عَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ النَّبِيلِ ﷺ أَيْقَظَ فِيهَا نَهْضَةً، وَكَانَ فِيهَا مُجَدِّدًا، فَجَزَاؤُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ؛ لِكَيْ يَتَّهِمُوهُ بِأَنَّهُ عَلَىٰ مَذْهَبِ الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ مُرْجِئٌ، أَلَا شَاهَتِ الْوُجُوهُ.

وَيَا وَيْحَ مَنْ تَطَاوَلَ عَلَىٰ أَعْرَاضِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَاللهُ الْمَوْعِدُ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَىٰ اللهِ، إِنَّ اللهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ.

وَلَوْ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي تُثَارُ تَكُونُ حَوْلَ هَذِهِ بِمَا يَتَفَرَّعُ عَنْهَا وَيَلْحَقُهَا مِنْ أُمُورٍ عِلْمِيَّةٍ مَحْضَةٍ، مَا الْتَفَتَ إِلَيْهَا أَحَدٌ، وَلَكِنْ تُثَارُ وَلَهَا خَبِيءٌ وَإِلْحَاحٌ عَلَىٰ شَيْءٍ مَقْصُودٍ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مَكْشُوفٌ.

---

(١) صَدَقَ -وَاللهِ- الشَّيْخُ؛ فَأَمْثَالُ الْبِيلِيِّ وَمَنْ شَابَهَهُ نِفَايَاتٌ تَذْهَبُ إِلَىٰ مَزْبَلَةِ التَّارِيخِ.

وَيُقَالُ لَهُمْ: **أَلَا ارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ**؛ إِنَّ الَّذِي يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ هُوَ اللهُ، وَالَّذِي يُعْطِي وَيَمْنَعُ هُوَ اللهُ، وَالَّذِي يُعْلِي وَيُسْقِطُ هُوَ اللهُ، اللهُ وَحْدَهُ، صَاحِبُ الْمِنَّةِ صَاحِبُ الْعَطَاءِ، وَالَّذِي يُعْلِي وَيُسْقِطُ وَحْدَهُ، لَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاهُ.

فَارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، وَالْزَمُوا الْجَادَّةَ، ودَعُوا الْفِتَنَ جَانِبًا، وَاسْتَقِيمُوا عَلَىٰ النَّهْجِ، ودَعُوكُمْ مِنْ إِيغَارِ الصُّدُورِ، وَبَثِّ الْفِتَنِ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ الْمُمَزَّقِينَ الَّذِينَ سَارَ أَكْثَرُهُمْ وَرَاءَ النَّاعِقِينَ فِي كُلِّ وَادٍ وَفَجٍّ، وَإِلَىٰ اللهِ الْمُشْتَكَىٰ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ»(١).

*** كَلَامُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عُبَيْدِ اللهِ الْجَابِرِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ-:**

قَالَ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي سُؤَالٍ طُرِحَ عَلَيْهِ فِي الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ الرَّابِعَةِ بِجُدَّةَ صَيْفَ ١٤٢٢هـ، حَوْلَ سُؤَالٍ عَنْ حُكْمِ تَارِكِ الصَّلَاةِ.

قَالَ: «أَمَّا الْيَوْمَ فَكَافِرٌ وَإِلَّا فَأَنْتَ مُرْجِئٌ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ شَطَطٌ أَوْ جَهْلٌ بِالْإِرْجَاءِ، مَا هُوَ الْإِرْجَاءُ؟

الْإِرْجَاءُ مُنْتَهَاهُ أَنَّهُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ خِلَافُ مَا يَعْتَقِدُهُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ

---

(١) «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ عَلَىٰ أَهْلِ الْإِرْجَاءِ» (ص٦٢- ٦٧).

الْمُجْتَهِدُ الْمُحَدِّثُ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّهُ مَعَنَا عَلَىٰ الْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ، مَعَنَا أَهْلَ السُّنَّةِ وَإِخْوَانُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَبْنَائِهِ عَلَىٰ:

- أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ.

- يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.

- وَأَنَّ الْعَاصِيَ الْفَاسِقَ الْمِلِّيَّ فِي الدُّنْيَا مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، وَأَنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا لَقِيَ اللهَ مُصِرًّا عَلَىٰ الْكَبِيرَةِ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللهِ عَجَّلَ.

- وَالْفَاسِقُ الْمِلِّيُّ هُوَ الْمُوَحِّدُ الَّذِي يَمُوتُ عَلَىٰ التَّوْحِيدِ مَعَ إِصْرَارِهِ عَلَىٰ الْكَبَائِرِ.

- وَأَنَّ الْمَعْصِيَةَ تُكَدِّرُ الْإِيمَانَ وَتُنْقِصُهُ وَصَاحِبُهُ مُعَرَّضٌ لِلْوَعِيدِ إِنْ لَقِيَ اللهَ مُصِرًّا عَلَىٰ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ.

فَهُوَ رَحِمَهُ اللهُ بَعِيدٌ كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ الْإِرْجَاءِ، وَاتِّهَامُهُ بِالْإِرْجَاءِ إِمَّا جَهْلٌ بِالْإِرْجَاءِ أَوْ جَهْلٌ بِالشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ أَوْ هُوَ شَطَطٌ مِنَ الْقَوْلِ وَفِرْيَةٌ عَلَىٰ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ فَنَبْرَأُ إِلَىٰ اللهِ مِنْ ذَلِكَ».

*** كَلَامٌ لِلشَّيْخِ اللُّحَيْدَان -حَفِظَهُ اللهُ-:**

قَالَ السَّائِلُ:

سَمَاحَةَ الشَّيْخِ: هَلْ مِنْ نَصِيحَةٍ لِبَعْضِ الشَّبَابِ- وَهُمْ كُثْرٌ- الَّذِينَ يَقُولُونَ: أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ مُخْطِئٌ فِي مَسْأَلَةِ الْإِيمَانِ وَمُرْجِئٌ؟

فَقَالَ -حَفِظَهُ اللهُ-: «لَا أَدْرِي مَاذَا يُرِيدُونَ بِهَذَا التَّصَرُّفِ مَا بَقِيَ إِلَّا أَنْ يُنَقِّبُوا عَنِ الْأَمْوَاتِ، لَا شَكَّ أَنَّ الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ الْأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمُدَافِعِينَ عَنِ الْحَدِيثِ، وَلَهُ نَفْعٌ كَبِيرٌ.

أَمَّا الْعِصْمَةُ فَهِيَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَ نَبِيِّ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عِصْمَةٌ، أَفْضَلُ مَنْ كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم الصِّدِّيقُ، ثُمَّ الْفَارُوقُ، ثُمَّ ذُو النُّورَيْنِ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ بَقِيَّةُ إِخْوَانِهِمْ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عِصْمَةٌ.

مَنِ ادَّعَىٰ أَنَّ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ غَيْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مَعْصُومٌ، فَهُوَ مِنْ أَضَلِّ الضَّالِّينَ.

الَّذِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَرَحَّمَ عَلَىٰ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ وَعَلَىٰ بَقِيَّةِ الْمَشَايِخِ الَّذِينَ رَحَلُوا.

وَأَمَّا الْمُرْجِئُ أَوْ لَا مُرْجِئٌ أَوْ كَذَا، لَا يَخُوضُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَّا مَنْ لَا يُحْسِنُهَا فِي الْحَقِيقَةِ.

وَإِلَّا فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَعْرِفُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ قَدْرَهُمْ. نَعَمْ» اهـ

*** كَلَامُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ-:**

سُئِلَ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي شَرِيطِ «مَسَائِلُ فِقْهِيَّةٌ وَمَنْهَجِيَّةٌ»:

قَالَ السَّائِلُ: يَا شَيْخُ عِنْدَنَا يَعْنِي بَعْضُ النَّاسِ عَوَامٌّ يَقُولُونَ: أَنَّ الْأَلْبَانِيَّ قَالَ بِقَوْلِ الْإِرْجَاءِ، وَنَحْنُ لَا نَنْصَحُ بِالْأَلْبَانِيِّ، صَارَتْ يَعْنِي شُبْهَةً كَبِيرَةً أَنَّ الطَّلَبَةَ يَخَافُونَ مِنَ الِاسْتِمَاعِ إِلَىٰ الْأَلْبَانِيِّ؟

الشَّيْخُ: «الْأَلْبَانِيُّ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَإِمَامُهُ الْمُبَرِّزُ، وَفَارِسُهُ الَّذِي لَا يُجَارَىٰ فِيهِ، وَإِذَا أَخْطَأَ فَخَطَؤُهُ مَرْدُودٌ كَخَطَأِ غَيْرِهِ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْأَلْبَانِيَّ مُرْجِئٌ، هَذَا كَذِبٌ».

السَّائِلُ: «شَيْخُ هُمْ يَقُولُونَ: لَا نَقُولُ أَنَّهُ مُرْجِئٌ، لَكِنْ قَالَ بِقَوْلِ الْإِرْجَاءِ».

الشَّيْخُ: «وَإِذَا وَقَعَ فِي خَطَأٍ مِثْلُ الْأَلْبَانِيِّ، يُقَالُ عَنْهُ أَنَّهُ مُرْجِئٌ!

وَهَذِهِ كُتُبُهُ تَنْضَحُ بِمُحَارَبَةِ الْإِرْجَاءِ، بَلِ الْإِرْجَاءُ الَّذِي يُعْتَذَرُ عَنْ أَصْحَابِهِ، وَيُقَالُ: أَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ لَفْظِيٌّ، الَّذِينَ هُمْ مُرْجِئَةُ الْفُقَهَاءِ مُرْجِئَةُ الْأَحْنَافِ.

آه، الْأَلْبَانِيُّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- يَقُولُ أَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَصْلِيٌّ، حَقِيقِيٌّ مَا هُوَ لَفْظِيٌّ. فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا مُرْجِئ؟!

هَذَا مِنْ أَكْذَبِ الْكَذِبِ وَأَبْطَلِ الْبَاطِلِ، فَإِذَا وَقَعَ عِنْدَهُ زَلَلٌ فِي عِبَارَةٍ فَهِيَ عَلَىٰ خِلَافِ أَصْلِهِ وَزَلَّ لِسَانُهُ بِهَا، اللهُ يُبَارِكُ فِيكُمْ.

رَحِمَ اللهُ الْأَلْبَانِيَّ وَعُلَمَاءَ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُمُ اللهُ- نَحْنُ مَا سَمِعْنَا بِهَذِهِ الشِّنْشِنَةِ إِلَّا لَمَّا مَاتَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- وَأَدْرَكْتُ هَذِهِ الشِّنْشِنَةُ فِي أَوَّلِ مَا أَدْرَكْتُ -يَعْنِي ظُهُورَهَا- جُزْءًا مِنْ حَيَاةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَالْأَلْبَانِيُّ وَابْنُ بَازٍ فِي عَصْرِنَا كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَهْ فِي عَصْرِهِمَا، وَمَا زِلْتُ أَقُولُ ذَلِكَ، فَرَحْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ وَرِضْوَانُهُ عَلَيْهِمَا.

نَعَمْ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي الْأَلْبَانِيِّ إِلَّا مَرِيضٌ(١).

نَعَمْ، وَأَمَّا كَوْنُهُ عِنْدَهُ غَلَطٌ فَالْغَلَطُ فَرْقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّعْنِ بِالْبَاطِلِ، الْغَلَطُ لَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ، هَؤُلَاءِ عُلَمَاؤُنَا يَتَكَلَّمُونَ وَيَرُدُّونَ عَلَىٰ الْأَلْبَانِيِّ، وَهُمْ يُحِبُّونَهُ، وَيَذُبُّونَ عَنْهُ، مِنْهُمْ مَنْ مَاتَ وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ حَيٌّ، لِيش مَا قُلْنَا إِنَّهُمْ مَرْضَىٰ لِيش مَا قُلْنَا إِنَّهُمْ أَصْحَابُ أَهْوَاءٍ؟

---

(١) فَلْيَسْمَعْ هِشَام الْبِيلِي قَوْلَ الْمَشَايِخِ الْأَعْلَامِ فِيمَنِ اتَّهَمَ الْأَلْبَانِيَّ بِمُوَافَقَةِ الْمُرْجِئَةِ.

لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا تَكَلَّمُوا بِحَقٍّ، وَبِأَدَبِ الْعُلَمَاءِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، يَنْتَقِدُونَ الشَّيْخَ وَيُبَيِّنُونَ مَا عِنْدَهُ، وَالشَّيْخُ كَذَلِكَ، يَنْتَقِدُهُمْ، وَيَنْتَقِدُ بَعْضُهُمْ، وَيُؤَيِّدُ مَا عِنْدَهُ بِالْأَدِلَّةِ، وَيُبَيِّنُ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ خَطَأٍ، وَهَذَا دَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَف، كمَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: «مَا مِنَّا إِلَّا رَادٌّ وَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ إِلَّا صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ».

يَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

فَأَهْلُ الْعِلْمِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَىٰ رُدُودِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ تَجِدُ فِيهَا الْعِلْمَ وَالْفَائِدَةَ.

أَمَّا هَؤُلَاءِ أَهْلُ السَّفَهِ، وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ، فَغَالِبُ الَّذِينَ يَتكَلَّمُونَ فِي الشَّيْخِ وَيَرْمُونَهُ بِهَذَا هُمْ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ-: «**هُمْ مِمَّنْ يَنْتَحِلُونَ النِّحْلَةَ التَّكْفِيرِيَّةَ**». وَيُرِيدُونَ التَّوَصُّلَ إِلَىٰ مَا هُمْ عَلَيْهِ بِهَذَا الْكَلَامِ الَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنْ هَذَا السَّائِلِ، أَوْ نَقْلًا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ مِمَّا ذَكَرَهُ أَخُونَا السَّائِلُ.

السَّائِلُ: إِذَا تَكَلَّمَ الدَّاعِيَةُ بِكَلَامٍ مَشْبُوهٍ؛ كَأَنْ تَنَقَّصَ مَثَلًا مِنَ الْعُلَمَاءِ فَهَلْ يُتَوَقَّفُ عَنِ الْجُلُوسِ مَعَهُ، ثُمَّ يُسْأَلُ عَنْهُ؟ أَمْ يُسْأَلُ عَنْهُ، ثُمَّ يُتَوَقَّفُ عَنِ الْجُلُوسِ مَعَهُ؟

الشَّيْخُ: أَمَّا عُلَمَاءُ السُّنَّةِ (الْمَعْرُوفِينَ الْمَشْهُورِينَ)؛ فَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُهُمْ فَاعْلَمْ أَنَّهُ عَلَىٰ غَيْرِ السُّنَّةِ وَالسَّبِيلِ، وَعُلَمَاءُ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، وَالْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ السَّبِيلِ، كَمَا قَالَ الطَّحَاوِيُّ، ذَكَرَ هَذَا فِي اعْتِقَادِهِ.

فَمَعْلُومٌ وَمُتَقَرِّرٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ عُلَمَاءَ السُّنَّةِ أَهْلَ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ وَأَهْلَ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ لَا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ السَّبِيلِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ مَا عِنْدَ خَبِيئَةِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ.

فَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ فِي أَحْمَدَ مَاذَا تَقُولُ؟ يَدُلُّ عَلَىٰ انْحِرَافِهِ.

إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ الْيَوْمَ يَطْعَنُ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ مَاذَا تَقُولُ؟ يَدُلُّ عَلَىٰ انْحِرَافِهِ.

إِذَا رَأَيْتَهُ يَطْعَنُ فِي الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ مَاذَا تَقُولُ؟

يَدُلُّ عَلَىٰ انْحِرَافِهِ.

وَأَنا أَقُولُ يَطْعَنُ، وَفَرِّقْ بَيْنَ الرَّدِّ الْعِلْمِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلَ قَلِيلٍ فِيمَا بَيَّنَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي **مَسَائِلَ مَعْرُوفَةٍ** الَّتِي تَصَاوَلُوا هُمْ وَالشَّيْخُ نَاصِرٌ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- فِيهَا.

مَسَائِلُ مَعْلُومَةٌ بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْم.

وَلَكِنَّ بَعْضَهُمْ يَحْفَظُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يُثْنِي عَنْ بَعْضٍ، فَأَنْتُمْ لَوْ تَقْرَءُونَ «السِّلْسِلَةَ الصَّحِيحَةَ» كَمْ سَتَجِدُونَ مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمَنْثُورَةِ فِي أَثْنَائِهَا مِنْ دِفَاعِ الشَّيْخِ نَاصِرٍ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- عَنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ السَّابِقِينَ، وَأَتْبَاعِهِمُ اللَّاحِقِينَ وَالْقَرِيبِينَ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ، حَتَّىٰ عَنِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ- يَذُبُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ عِنْدَمَا تَقْرَءُونَ لَهُ، كَمْ تَجِدُونَ مِنْهُ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَىٰ مِثْلِ الشَّيْخِ نَاصِرٍ وَأَمْثَالِهِ، عَلَىٰ مِثْلِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ وَأَمْثَالِهِ وهَكَذَا.

فَالرَّدُّ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ لَا يُفْسِدُ قَضِيَّةً، أَمَّا الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ وَيَطْعَنُونَ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَقُولُ أَنَّهُمْ عَلَىٰ غَيْرِ السَّبِيلِ، فَتَارَةً يَطْلُعُ الْيَوْمَ طَالِعٌ وَيَقُولُ: الْأَلْبَانِيُّ مُرْجِئٌ.

وَأَمْسِ يَطْلُعُ آخَرُ وَيَقُولُ: الشَّيْخُ ابْنُ بَاز مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَاطِينِ، أَرْضَعُوهُ حَتَّىٰ أَخْضَعُوهُ، نَعَمْ، وَأَشْبَعُوهُ حَتَّىٰ أَسْكَتُوهُ.

وَثَالِثٌ: يَأْتِي وَيَقُولُ عَمُودُ النِّفَاقِ وَرَأْسُ الْكُفْرِ وَقَائِدُ مَسِيرَةِ التَّبْرِيرَاتِ لِحُكَّامِ آلِ سُعُود عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَاز وَهَكَذَا.

هَؤُلَاءِ مَاذَا يُقَالُ فِيهِمْ؟

هَؤُلَاءِ يُقَالُ فِيهِمْ مُجْرِمُونَ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَتَوَصَّلُوا إِلَىٰ مُرَادِهِمْ بِإِسْقَاطِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَنَزْعِ هَيْبَتِهِمْ مِنْ قُلُوبِ النَّاسِ الْعَامِّ.

فَإِذَا انْتُزِعَتِ الْهَيْبَةُ خَلَتِ الْقُلُوبُ، فَإِذَا خَلَتِ الْقُلُوبُ تَمَكَّنَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَغْرِسُوا فِيهَا مَا شَاءُوا، وَأَنْ يَقُولُوا مَا شَاءُوا، وَالْحَمْدُ للهِ دِينُ اللهِ مَنْصُورٌ، وَالْعَقِيدَةُ مَحْمِيَّةٌ وَمَحْرُوسَةٌ، وَاللهُ يُهَيِّئُ لِدِينِهِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مَنْ يَنْصُرُهُ، نَعَمْ، فَفَرِّقْ بَيْنَ الرَّدِّ بِالْعِلْمِ وَالطَّعْنِ».

*** كَلَامٌ تَفْصِيلِيٌّ مُهِمٌّ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بَازْمُول -حَفِظَهُ اللهُ- فِي تَبْرِئَةِ الْأَلْبَانِيِّ مِنَ الْإِرْجَاءِ:**

قَالَ -حَفِظَهُ اللهُ- فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِ «شَرْحِ صِفَةِ الصَّلَاةِ»:

«**خَامِسًا**: إِطْلَاقُهُ أَنَّ الْعَمَلَ شَرْطُ كَمَالٍ فِي الْإِيمَانِ.

أَقُولُ: هَذِهِ الْعِبَارَةُ تُوهِمُ أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَثْبُتُ بِدُونِ عَمَلٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِقَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ سِيَاقِ كَلَامِهِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّ التَّقْصِيرَ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لَا يُبْطِلُ الْإِيمَانَ، فَهُوَ يُرِيدُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الرَّدَّ عَلَىٰ الَّذِينَ يَشْتَرِطُونَ لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ أَلَّا يَعْمَلَ مَعْصِيَةً، وَأَلَّا يَقَعَ صَاحِبُهُ فِي تَقْصِيرٍ، لَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّ الْإِيمَانَ يَثْبُتُ بِدُونِ عَمَلٍ أَصْلًا.

وَقَدْ قَرَّرَ الْأَلْبَانِيُّ أَنَّ الْعَمَلَ لَابُدَّ مِنْهُ فِي ثُبُوتِ الْإِيمَانِ، كَمَا رَأَيْتَ فِيمَا سَبَقَ -الْفَقْرَةَ الثَّانِيَةَ- وَأَزِيدُ هُنَا كَلَامًا آخَرَ لَهُ فِي الْمَسْأَلَةِ حَيْثُ قَالَ:

«وعَلَىٰ هَذَا، فَإِذَا قَالَ الْمُسْلِمُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) بِلِسَانِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَضُمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ مَعْرِفَةَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِإِيجَازٍ ثُمَّ بِالتَّفْصِيلِ، فَإِذَا عَرَفَ وَصَدَّقَ وَآمَنَ، فَهُوَ الَّذِي يَصْدُقُ عَلَيْهِ تِلْكَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُ بَعْضَهَا آنِفًا، وَمِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ مُشِيرًا إِلَىٰ شَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ آنِفًا: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ نَفَعَتْهُ حِيناً مِنْ دَهْرِهِ**».

أَيْ: كَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَعْنَاهَا مُنَجِّيَةً لَهُ مِنَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ -وهَذَا أُكَرِّرُهُ لِكَيْ يَرْسَخَ فِي الْأَذْهَانِ- وَقَدْ لَا يَكُونُ قَدْ قَامَ بِمُقْتَضَاهَا مِنْ كَمَالِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالِانْتِهَاءِ عَنِ الْمَعَاصِي، وَلَكِنَّهُ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ، وَقَامَ بِمَا تَقْتَضِيهِ وَيَسْتَلْزِمُهُ شُرُوطُ الْإِيمَانِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْقَلْبِيَّةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ، حَسْبَ اجْتِهَادِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفِيهِ تَفْصِيلٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّ بَسْطِهِ»[١] اهـ.

وَلَعَلَّ مِنَ الْمُهِمِّ أَنْ أُنَبِّهَ هُنَا: أَنَّ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْرِصَ فِي كَلَامِهِ فِي أُمُورِ الشَّرْعِ مَا اسْتَطَاعَ عَلَىٰ اتِّبَاعِ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَمَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

---

(١) فَلْتَسْمَعْ يَا بِيلِيُّ وَلْتَسْمَعِ الدُّنْيَا كُلُّهَا كَلَامَ الْعُلَمَاءِ فِي حَقِّ الْأَلْبَانِيِّ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللهُ.

وَأَنْتَ تَرَىٰ هُنَا مِثَالًا لِذَلِكَ، فَإِنَّ مَسْأَلَةَ الْإِيمَانِ اسْتُعْمِلَتْ فِيهَا أَلْفَاظٌ غَيْرُ وَارِدَةٍ وَلَا مَأْثُورَةٍ، سَبَّبَتْ إِيْهَامًا وَوَهْمًا غَيْرَ مَقْصُودٍ.

مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: «**الْأَعْمَالُ شَرْطُ كَمَالٍ فِي الْإِيمَانِ**».

وَقَوْلُهُمْ: «**الْأَعْمَالُ شَرْطُ صِحَّةٍ فِي الْإِيمَانِ**».

فَإِنَّ إِطْلَاقَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَوْ تِلْكَ يُوهِمُ مَذَاهِبَ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَالْأُولَىٰ تُوهِمُ عِنْدَ إِطْلَاقِهَا بِمَذْهَبِ الْمُرْجِئَةِ، وَأَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَثْبُتُ دُونَ عَمَلٍ، وَالْأُخْرَىٰ تُوهِمُ عِنْدَ إِطْلَاقِهَا بِمَذْهَبِ الْخَوَارِجِ، وَأَنَّ مَنْ قَصَّرَ فِي الْعَمَلِ لَا يَصِحُّ إِيمَانُهُ.

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ مُجْمَلَةٌ لَابُدَّ فِيهَا مِنْ بَيَانٍ، فَلَا تُقْبَلُ وَلَا تُرَدُّ إِلَّا بَعْدَ الِاسْتِفْصَالِ عَنْ مُرَادِ أَصْحَابِهَا؛ فَإِنْ أَرَادَ مَنْ قَالَ: الْأَعْمَالُ شَرْطُ كَمَالٍ، أَنَّ التَّقْصِيرَ فِي الْعَمَلِ سَبَبٌ فِي نَقْصِ الْإِيمَانِ، فَهُوَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَقَدْ يَنْقُصُ حَتَّىٰ يَزُولَ إِذَا تُرِكَ الْعَمَلُ بِالْكُلِّيَّةِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَعَدَمِ الْمَانِعِ، فَهَذَا مَعْنَىٰ قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَكِنَّ الْخَطَأَ فِي الْعِبَارَةِ!

وَإِنْ أَرَادَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَثْبُتُ فِي أَصْلِهِ بِغَيْرِ عَمَلٍ، وَأَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، فَهَذا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ.

وَمَنْ قَالَ: «الْأَعْمَالُ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْإِيمَانِ».

إِذَا كَانَ مُرَادُهُ أَنَّ أَصْلَ الْإِيمَانِ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِعَمَلٍ، فَلَا إِيمَانَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَمَنْ قَصَّرَ فِي الْعَمَلِ أُنْقِصَ مِنْ إِيمَانِهِ، فَإِذَا تَرَكَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ بِالْكُلِّيَّةِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَعَدَمِ الْمَانِعِ ذَهَبَ إِيمَانُهُ؛ فَإِنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ إِذِ الظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ مُتَلَازِمَانِ، فَالْأَعْمَالُ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ ثُبُوتِ الْإِيمَانِ، وَهِيَ شَرْطٌ فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ بَعْدَ ثُبُوتِهِ.

وَإِنْ أَرَادَ أَنَّ مَنْ أَنْقَصَ الْعَمَلَ ذَهَبَ إِيمَانُهُ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ إِذَا نَقَصَ بَعْضُهُ، ذَهَبَ كُلُّهُ، فَلَا يَصِحُّ إِيمَانٌ مَعَ نقْصِ الْعَمَلِ، فَهَذَا قَوْلُ الْخَوَارِجِ.

هَلْ رأَيْتَ مِقْدَارَ التَّفْصِيلِ وَالتَّطْوِيلِ فِي الشَّرْحِ، وَمِقْدَارَ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ الَّذِي يَحْصُلُ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ؟!

وَأَخْتِمُ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ بِهَذَا النَّقْلِ:

قَالَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ الْقَيْرَوَانِيُّ (ت٣٨٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَإِخْلَاصٌ بِالْقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ نَقْصًا عَنْ حَقَائِقِ الْكَمَالِ، لَا مُحْبِطًا لِلْإِيمَانِ، وَلَا قَوْلٌ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَأَنَّه لَا يَكْفُرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا، وَلَا يُحْبِطُ الْإِيمَانَ

غَيْرُ الشِّرْكِ بِاللهِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وَإِنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-: ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾» اهـ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: فَأَصْلُ الْإِيمَانِ فِي الْقَلْبِ، وَهُوَ قَوْلُ الْقَلْبِ وَعَمَلُهُ، وَهُوَ إِقْرَارٌ بِالتَّصْدِيقِ وَالْحُبِّ وَالِانْقِيَادِ، وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ، وَمُقْتَضَاهُ عَلَىٰ الْجَوَارِحِ، وَإِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمُوجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ دَلَّ عَلَىٰ عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ.

وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ مِنْ مُوجِبِ إِيمَانِ الْقَلْبِ وَمُقْتَضَاهُ، وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا فِي الْقَلْبِ، وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ وَشَاهِدٌ لَهُ، وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ وَبَعْضٌ لَهُ؛ لَكِنَّ مَا فِي الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا عَلَىٰ الْجَوَارِحِ، كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّ الْقَلْبَ مَلِكٌ وَالْأَعْضَاءَ جُنُودُهُ فَإِنْ طَابَ الْمَلِكُ طَابَتْ جُنُودُهُ وَإِذَا خَبُثَ الْمَلِكُ خَبُثَتْ جُنُودُهُ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**». انْتَهَىٰ كَلَامُهُ -حَفِظَهُ اللهُ- وَهُوَ فِي مُقَدِّمَةِ «شَرْحِ صِفَةِ الصَّلَاةِ».

وَهَـذَا كَـلَامٌ لِلشَّـيْخِ أَحْمَـد بَـازمُول -حَفِظَـهُ اللهُ- فِـي مَعْـرِضِ النَّصِـيحَةِ لِطُـلَّابِ الْعِلْـمِ خِـلَالَ شَـرْحِهِ لِكِتَـابِ «التَّـذْكِرَةِ فِـي عِلْـمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ:

قَالَ -حَفِظَهُ اللهُ-: «أُذَكِّرُ نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِمَكَانَةِ رَجُلٍ خَدَمَ هَـذَا الْعِلْمَ وَهُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّد نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ: «لَمْ يَأْتِ بَعْدَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ مِثْلُ الْأَلْبَانِيِّ». بَعْضُهُمْ قَالَ هَكَذَا مِنْ شِدَّةِ حِفْظِهِ لِلسُّنَّةِ وَالذَّبِّ عَنْهَا فَرَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، وَجَزَاهُ عَنَّا أَلْفَ خَيْرٍ.

وَالْحَذَرِ مِمَّنْ يَطْعَنُ فِيهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أُنَاسًا يَطْعَنُونَ فِيهِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ هَوًىٰ.

فَلا تُجَالِسُوهُمْ، وَلَا تَسْمَعُوا لَهُمْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ جَاوَزَ الْقَنْطَرَةِ، وَلَا يَقْدَحُ فِيهِ إِلَّا مَقْدُوحٌ فِيهِ، وَلَا يَطْعَنُ فِيهِ إِلَّا صَاحِبُ هَوًىٰ.

فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ مِنَ الطَّعْنِ فِي هَذَا الرَّجُلِ، وَأُوصِيكُمْ بِالِاشْتِغَالِ فِي كُتُبِهِ قِرَاءَةً وَتَدَبُّرًا وَتَأَمُّلًا».

كَانَ هَذَا الْكَلَامُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَلَامًا عَامًّا فِيمَنْ يَرْمِي الْأَلْبَانِيَّ بِأَنَّهُ وَافَقَ الْمُرجِئَةَ، أَوْ بِأَنَّهُ مُرْجِئٌ، وَلَمْ يُعَيِّنِ الْبِيَلِيُّ فِي الْكَلَامِ،

وَحَتَّىٰ نَقْطَعَ الطَّرِيقَ عَلَىٰ الْمُتَعَصِّبَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: «الْبِيلِيُّ مَا أَخْطَأَ فِي هَذَا وَمَا عَيَّنَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ».

نَسُوقُ مَا قَالَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ فَلَاحِ بْنِ إِسْمَاعِيل مَنْدِكَار -حَفِظَهُ اللهُ- حَيْثُ اتَّصَلَ بِهِ الْأَخُ الْفَاضِلُ (أَحْمَد السَّيِّد) -جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا- وَسَأَلَهُ سُؤَالًا نَصُّهُ:

حَيَّاكَ اللهُ شَيْخَنَا -يَا شَيْخَنَا لَدَيْنَا دَاعِيَةٌ يُسَمَّىٰ هِشَام الْبِيلِيّ يَقُولُ مَسْأَلَتَيْنِ: الْأُولَىٰ: أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمُرْجِئَةِ.

الثَّانِيَةُ: يَقُولُ عَنِ الشَّيْخِ رَسْلَان أَنَّ الرَّسْلَانِيَّةَ أَخْطَرُ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ.

فَأَجَابَ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ-: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ - اللهُ الْمُسْتَعَانُ، اللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَاللهِ أَمَّا الْكَلَامُ الْأَوَّلُ، التُّهْمَةُ الْأُولَىٰ قَدِيمَةٌ جِدًّا، وَهَذِهِ أَشَاعَهَا أَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ عَنْ شَيْخِنَا الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ.

مَا يُقَالُ هَذَا الْكَلَامُ، وَمَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ عِلْمٍ، أَوْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنْ يَقُولَ هَذَا الْكَلَامَ.

نَعَمْ - أَعُوذُ بِاللهِ- أَعُوذُ بِاللهِ.

أَقُولُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ أَعْظَمُ أَعْظَمُ مَنْ نَقَّحَ السُّنَّةَ يَاشَيْخُ، أَقُولُ فِي رَدِّهِ عَلَىٰ الْمُرْجِئَةِ، لَعَلَّهُ -يَعْنِي- أَكْثَرُ مَنْ نَشَرَ وَأَذَاعَ

أَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَمُرْجِئَةِ الْأَحْنَافِ لَيْسَ خِلَافًا صُورِيًّا، بَلْ هُوَ خِلَافٌ حَقِيقِيٌّ، (اللِّي) نَشَرَ فِي الدُّنْيَا كُلِّهَا هُوَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَكَيْفَ الْآنَ يُقَالُ إِنَّهُ وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ؟

قُرُونٌ مَرَّتْ عَلَىٰ الْأُمَّةِ وَأُنَاسٌ كُثْرٌ دَائِمًا أَشَاعُوا أَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ مُرْجِئَةِ الْفُقَهَاءِ -يَعْنِي: الْأَحْنَافَ- وَبَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافٌ لَفْظِيٌّ، خِلَافٌ صُورِيٌّ، (اللِّي) أَعْلَنَ وَرَفَضَ هَذَا الْكَلَامَ هُوَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

نَعَمْ، فَكَيْفَ يُقَالُ هَذَا الْكَلَامُ يَاشَيْخُ؟ مِثْلَ مَا قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ حَمَّاد الْأَنْصَارِي يَسْتَفِيدُونَ مِنْ كُتُبِ الشَّيْخِ فِي اللَّيْلِ، ثُمَّ إِذَا جَاءَ فِي النَّهَارِ يَتَكَلَّمُونَ ضِدَّهُ، وَيَطْعَنُونَ فِيهِ.

* مَا يَنْبَغِي.... أَقُولُ نَاصِحُوهُ قُولُوا لَهُ اتَّقِ اللهَ إِمَّا أَنْ تَقُولَ خَيْرًا فِي الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَتُدَافِعَ عَنْهُ أَوْ يَعْنِي تَسْكُتَ أَفْضَلُ لَكَ وَأَوْلَىٰ لَكَ - نَعَمْ.. وَاللهِ مَا يَنْبَغِي لَهُ - مَا يَنْبَغِي لَهُ - نَعَمْ.

* الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ

الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمْلٌ وِين هَذَا وَوِين الْمُرْجِئَةُ؟

* الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ يَقُولُ الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ يَاشَيْخُ.

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَدْ بَرِئَ مِنَ الْإِرْجَاءِ.

* وَمَنْ قَالَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ بَرِئَ، بَرَاءَتَانِ مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَيَجِي وَاحِدٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ يَتَّهِمُ الشَّيْخَ! نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنَا وَإِيَّاكَ»[1].

وَفِي خِتَامِ هَذَا الْفَصْلِ أَذْكُرُ مَوْقِفًا مُهِمًّا فِي هَذَا السِّيَاقِ: لَمَّا وَقَعَ الْبِيَلِيُّ فِي الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَنَاشَتْهُ الرِّمَاحُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَأَتَتْهُ الرِّيَاحُ بِمَا لَا تَشْتَهِي سُفُنُهُ، الَّتِي تَمْخُرُ فِي عُبَابِ جَهْلِهِ، هُرِعَ إِلَىٰ الشَّيْخِ الْفَوْزَانِ؛ لِيَظْفَرَ مِنْهُ بِكَلِمَةٍ يَشُدُّ بِهَا مِنْ أَزْرِهِ، وَيُوَارِي بِبَثِّهَا مَا انْكَشَفَ مِنْ خَبِيئَةِ أَمْرِهِ، فَاسْتَعْمَلَ لِذَلِكَ كُلَّ حِيلَةٍ، وَرَكِبَ إِلَيْهِ كُلَّ وَسِيلَةٍ، فَسَجَّلَ لِلرَّجُلِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَرَفَعَ الْمَادَّةَ الْمُسَجَّلَةَ عَلَىٰ مَوْقِعِهِ وَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِ.

فَمَا إِنْ جَنَّ لَيْلُهُ بِظُلُمَاتِ خِيَانَتِهِ حَتَّىٰ طَلَعَ بَدْرٌ الْبَدْرِ الْعَنْزِيُّ، فَكَشَفَ مَا كَانَ خَافِيًا عَلَىٰ النَّاسِ مِنْ خِيَانَةِ هَذَا الدَّعِيِّ، فَرَجَعَ بِخُفَّيْ حُنَيْنٍ، بَلْ رَجَعَ بِقَبْضَتَيْنِ؛ قَبْضَةٍ مِنْ تُرَابٍ وَأُخْرَىٰ مِنْ ذُبَابٍ.

---

(١) مَقْطَعٌ صَوْتِيٌّ عَلَىٰ مَوْقِعِ الْيُوتْيُوب.

قَالَ الْعَنْزِيُّ -حَفِظَهُ اللهُ وَسَدَّدَهُ-:

«الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مَا أَجْهَلَ الْحَدَّادِيَّةَ! وَمَا أَحْرَصَهُمْ عَلَىٰ الْفِتَنِ!

وَمَا أَحْرَصَهُمْ عَلَىٰ الطَّعْنِ بِالْعُلَمَاءِ السَّلَفِيِّينَ وَضَرْبِ أَقْوَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا!

فَكُلَّ يَوْمٍ يَظْهَرُ لَنَا جَاهِلٌ مِنْ جُهَّالِهِمْ يَتَكَلَّمُ بِعُلَمَائِنَا الرَّبَّانِيِّينَ، كُلَّمَا سَكَتَ نَاعِقٌ مِنْهُمْ نَعَقَ الْآخَرُ:

مَاتَ فِي الْقَرْيَةِ كَلْبٌ ... فَاسْتَرَحْنَا مِنْ عُوَاهْ
خَلَّفَ الْمَلْعُونُ جَرْوًا ... فَاقَ بِالنَّبْحِ أَبَاهْ

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْحَدَّادِيَّةُ كُلَّمَا سَكَتَ أَحَدُهُمْ عَنِ الْعُلَمَاءِ صَاحَ الْأَخَرُ بِالطَّعْنِ وَالتَّجْرِيحِ.

وَبِالْأَمْسِ سَمِعْنَا كَلَامًا سَيِّئًا مِنَ الْمَدْعُو هِشَام الْبِيَلِي، يَتَّهِمُ فِيهِ الْعَلَّامَةَ الْأَلْبَانِيَّ بِأَنَّهُ وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ.

وَعِنْدَمَا رَدَّ عَلَيْهِ الْإِخْوَةُ وَبَيَّنُوا خَطَأَهُ كَانَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْدَمَ وَيَتُوبَ إِلَىٰ اللهِ مِنْ هَذَا الطَّعْنِ بِالْأَلْبَانِيِّ وَيَعْتَذِرَ.

لَكِنْ تَفَاجَأْنَا بِهِ يَتْبَعُ الْعَلَّامَةَ صَالِح الْفَوْزَان بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَيُسَجِّلُ لَهُ بِدُونِ إِذْنِ الشَّيْخِ، وَكُلُّ طُلَّابِ الشَّيْخِ صَالِحٍ يَعْلَمُونَ أَنَّ الشَّيْخَ يَرْفُضُ التَّسْجِيلَ الْخَاصَّ، وَلَا يَسْمَحُ بِالتَّسْجِيلِ إِلَّا بِالدُّرُوسِ الْعَامَّةِ.

فَإِذَا بِالْبِيَلِيِّ يَسْأَلُ الشَّيْخَ وَيُسَجِّلُ بِالْخَفَاءِ يُرِيدُ الْفِتْنَةَ يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ الْعُلَمَاءَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ بِأُسْلُوبٍ مَاكِرٍ خَبِيثٍ.

فَإِذَا بِهِ يَسْأَلُ شَيْخَنَا الْفَوْزَانَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ قَالَ بِهَا الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ، فَقَالَ الشَّيْخُ: هَذَا خَاطِئٌ، وَافَقَ الْمُرْجِئَةَ اللهُ يَعْفُو عَنْهُ.

وَلَا نَعْلَمُ هَلِ الْبِيَلِيُّ قَطَعَ كَلَامَ الشَّيْخِ أَمْ لَا؟

وَإِذَا كَانَ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا الْفَوْزَانُ صَحِيحًا، وَلَمْ يَبْتِرِ الْكَلَامَ الْبِيَلِيُّ، نَقُولُ لَهُ: **مَا هِيَ الثَّمَرَةُ يَا هِشَام مِنْ هَذَا الْفِعْلِ؟**

أَلَيْسَ فِعْلُكَ خِيَانَةً لِلشَّيْخِ صَالِحٍ تَنْشُرُ كَلَامَهُ بِدُونِ عِلْمِهِ؟

هَلْ هَذَا فِعْلُ السَّلَفِ يَا مُدَّعِي السَّلَفِيَّةِ؟

أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ حُبَّ عُلَمَاءَ السَّلَفِ مِنْ فِعْلِ السَّلَفِ؟

أَلَا تَعْلَمُ بِأَنَّ الشَّيْخَ صَالِح يُقَدِّرُ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ وَيَحْتَرِمُهُ؟ وَلَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ إِلَّا ذَوُوهُ.

- هَلْ سَمِعْتَ يَا هِشَام لِلشَّيْخِ صَالِح طَعْنًا فِي الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَتَحْذِيرًا مِنْهُ؟

لَكِنْ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ اللحِيدَان: «إِذَا فَسَدَ الزَّمَانُ تَطَاوَلَتِ الْحِرْبَا وَرَفَعَ كُلُّ خَامِلٍ صَوْتَهُ»(١).

وَهَذَا الْكَلَامُ مِنَ الْبَدْرِ الْعَنْزِيِّ جِدُّ خَطِيرٍ، وَلَكِنْ مَاذَا عَسَاهُ أَنْ يَصْنَعَ فِي بَيْدَاءَ مُظْلِمَةٍ قَدْ غَصَّتْ بِحِزْبِ الْعَنْزِ الطَّيَّارِ، الَّذِي شِعَارُهُ «عَنْزٌ وَلَو طَارَتْ»؟!

وَقَدْ تَكَلَّمَ الشَّيْخُ أَبُو فُرَيْحَانَ جَمَالُ بْنُ فُرَيْحَانَ الْحَارِثِيُّ فِي هَذَا الصَّدَدِ كَلَامًا يَحْسُنُ فِي هَذَا الْمَقَامِ ذِكْرُهُ لِأَنَّ فِيهِ دِفَاعًا عَنِ الْأَلْبَانِيِّ وَتَحَدِّيًا لِلْبِيلِيِّ، قَالَ أَبُو فُرَيْحَانَ -حَفِظَهُ اللهُ-:

«**الْأَلْبَانِيُّ لَيْسَ لَهُ ظَهْرٌ**: هَذِهِ عِبَارَةٌ كُنْتُ أُرَدِّدُهَا فِي ثَنَايَا بَعْضِ كِتَابَاتِي مُقَابِلَ مَنْ يَتَسَلَّطُ عَلَىٰ الْمُحَدِّثِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي حِينَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَهْمِسَ بِبِنْتِ شَفَةٍ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَانِهِ مِمَّنْ لَهُ ظَهْرٌ.

(١) الْمَصْدَرُ: مُنْتَدَيَاتُ نُورِ الْيَقِينِ.

وَمَسْأَلَةُ الْأَعْمَالِ شَرْطُ كَمَالٍ أَوْ شَرْطُ صِحَّةٍ فِي الْإِيمَانِ مُحْدَثَةٌ، مَا عَرَفْنَا الْكَلَامَ فِيهَا وَالدَّنْدَنَةَ حَوْلَهَا إِلَّا فِي عَصْرِ مَنْ ضَعُفَتْ هِمَّتُهُمْ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَىٰ وَجْهِهِ الصَّحِيحِ وَمِنْ رِجَالِهِ الْمُخْلِصِينَ الْعَالِمِينَ الْعَامِلِينَ.

وَإِنِّي فِي هَذَا الْمَقَامِ أُرِيدُ أَنْ أَعْرِفَ؛ هَلْ يَسْتَطِيعُ هِشَامُ الْبَيلي أَنْ يَرْمِيَ الشَّيْخَ الْعُثَيْمِين بِمِاَ رمَىٰ بِهِ الْأَلْبَانِيَّ؟

أَتَحَدَّاهُ؛ لِأَنَّ الْعُثَيْمِينَ لَهُ ظَهْرٌ.

وَإِلَيْكُمْ كَلَامَ الشَّيْخِ الْعُثَيْمِين فِي الْمَسْأَلَةِ.

قَالَ مُحَقِّقُ الْعَصْرِ الشَّيْخُ الْعُثَيْمِين رَحِمَهُ اللَّهُ:

«أَنَّ الْإِيمَانَ عَمَلٌ وَنِيَّةٌ، فَالْإِيمَانُ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ، وَلَيْسَ خَاصًّا بِالْعَقِيدَةِ فَقَطْ فَقَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» قَوْلُ لِسَانٍ، وَ«إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ» فِعْلُ الْجَوَارِحِ وَ«الْحَيَاءُ» وَهَذَا عَمَلُ قَلْبٍ «مِنَ الإِيمَانِ».

وَلَا حَاجَةَ أَنْ نَقُولَ مَا يَدُورُ الْآنَ بَيْنَ الشَّبَابِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ: هَلِ الْأَعْمَالُ مِنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ أَوْ مِنْ صِحَّةِ الْإِيمَانِ؟

فَهَذا السُّؤَالُ لَا دَاعِيَ لَهُ.

أَيُّ إِنْسَانٍ يَسْأَلُكَ ويَقُولُ: هَلِ الْأَعْمَالُ شَرْطٌ لِكَمَالِ الْإِيمَانِ أَوْ شَرْطٌ لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ؟

نَقُولُ لَهُ: الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَشْرَفُ مِنْكَ وَأَعْلَمُ مِنْكَ، وَأَحْرَصُ مِنْكَ عَلَىٰ الْخَيْرِ، وَلَمْ يَسْأَلُوا الرَّسُولَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَذَا السُّؤَالَ، إِذَنْ يَسَعُكَ مَا يَسَعُهُمْ.

إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ يَخْرُجُ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْإِسْلَامِ صَارَ شَرْطًا لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ، وَإِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ صَارَ شَرْطًا لِكَمَالِ الْإِيمَانِ وَانْتَهَىٰ الْمَوْضُوعُ.

أَمَّا أَنْ تُحَاوِلَ الْأَخْذَ وَالرَّدَّ وَالنِّزَاعَ، ثُمَّ مَنْ خَالَفَكَ قُلْتَ: هَذَا مُرْجِئٌ. وَمَنْ وَافَقَكَ رَضِيتَ عَنْهُ، وَإِنْ زَادَ قُلْتَ، هَذَا مِنَ الْخَوَارِجِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ.

فَلِذَلِكَ مَشُورَتِي لِلشَّبَابِ وَلِطُلَّابِ الْعِلْمِ أَنْ يَدَعُوا الْبَحْثَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَأَنْ نَقُولَ: مَا جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَىٰ وَرَسُولُهُ شَرْطًا لِصِحَّةِ الْإِيمَانِ وَبَقَائِهِ فَهُوَ شَرْطٌ، وَمَا لَا فَلَا وَنَحْسِمُ الْمَوْضُوعَ» اهـ.

شَرْحُ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ (حديث ٣٤ فائدة ٨ ص ٣٦٦)، دَارُ الثُّرَيَّا لِلنَّشْرِ، ط. ٣/ سَنَةَ ١٤٢٥هـ. إِشْرَافُ مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ»[1].

(١) الْمَصْدَرُ: مُنْتَدَيَاتُ نُورُ الْيَقِينِ بِتَارِيخِ ١٢ / ١٢ / ١٤٣٤هـ.

وَلَقَدْ قَرَأْتُ لَهُ مَقَالًا آخَرَ، أَتَىٰ مُتَأَخِّرًا عَنِ الْمَقَالِ السَّابِقِ، وَهُوَ بِعُنْوَانِ:

«عَارٌ عَلَيْكَ يَا أَخ هِشَام الْبِيَلِي وَشَكَرَ اللهُ لَكَ يَا أَخِي بَدْر الْبَدر الْعَنْزِي» قَالَ فِيهِ:

الْحَمْدُ للهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ نَصَحَكَ النَّاصِحُونَ يَا أَخُ هِشَام الْبِيَلِي بِمَقَالَاتِهِمُ الَّتِي دَقَّتْ أُذُنَيْكَ أَجْرَاسُهَا، وَأَرْسَلُوا لَكَ الرَّسَائِلَ الَّتِي اكْتَحَلَتْ عَيْنَاكَ بِهَا، وَلَمْ نَركَ حَرَّكْتَ سَاكِنًا، وَكَأَنَّ الْأَمْرَ سَحَابَةُ صَيْفٍ.

فَالْآنَ أَيْنَ تُخْفِي وَجْهَكَ يَا أَخُ هِشَام الْبِيَلِي مِنْ كَلَامِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ بَقِيَّةِ السَّلَفِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ؟

فَفِي ظَنِّي وَاعْتِقَادِي أَنَّكَ لَوْ سَتَرْتَهُ بِشَمْلَةٍ لَا يَكْفِيكَ، وَلَا يُخْرِجُكَ مِنْ خِزْيِكَ، وَلَا أَدْرِي أَيُّ خِزْيٍ أَعْظَمُ مِنْ خِزْيٍ!!

أَهُوَ خِزْيُ الْتِفَافِكَ بِالطَّعْنِ فِي الْأَلْبَانِيِّ الْمُغَلَّفِ بِصِيغَةِ الْمَدْحِ عَلَىٰ مَا تَزْعُمُ؟

أَمْ خِزْيُ شَدِّ الرِّحَالِ وَتَسْجِيلِكَ سُؤَالَكَ بَقِيَّةَ السَّلَفِ الْفَوْزَانَ، وَجَوَابَهُ بِطَرِيقَةٍ سِرِّيَّةٍ وَخَفِيَّةٍ عَنِ الشَّيْخِ، وبِدُونِ إِذْنِهِ؛ لِتَضْرِبَ الْعُلَمَاءَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ؟

وَمَاذا نَتَجَ عَنْ ذَلِكَ؟

قَالَ فِيكَ الْعَالِمُ الْجَلِيلُ الْفَوْزَانُ: هَؤُلَاءِ يَبْحَثُونَ عَنِ الْفِتَنِ، اتْرُكُوهُمْ.

سَتكُونُ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ مِنْ هَذَا الْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ وَصْمَةَ عَارٍ فِي جَبِينِكَ مَدَىٰ الْحَيَاةِ، إِنْ لَمْ تَخْرُجْ مِمَّا قُلْتَ.

وَلَا يُخْرِجُكَ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ تَكْتُبَ بِقَلَمِكَ اعْتِذَارًا عَمَّا قُلْتَهُ فِي الْأَلْبَانِيِّ، وَتَعْتَرِفَ بِأَنَّكَ أَخْطَأْتَ (وَزَلِّيتْ) عَلَىٰ مُحَدِّثِ الْعَصْرِ، وَتَعْتَذِرَ عَنْ تَسْجِيلِكَ السِّرِّيِّ لِجَوَابِ الشَّيْخِ الْفَوْزَانِ، وَتَعْتَرِفَ أَنَّ عَمَلَكَ هَذَا مِنَ الْخِيَانَةِ لِشَخْصِ عَالِمِنَا وَشَيْخِنَا بَقِيَّةِ السَّلَفِ الْفَوْزَانِ.

وَتَنْشُرَ ذَلِكَ فِي مَوْقِعِكَ وَبَقِيَّةِ الْمَوَاقِعِ الَّتِي وَصَلَ إِلَيْهَا كَلَامُكَ فِي الْأَلْبَانِيِّ وَتَسْجِيلُكَ جَوَابَ الْفَوْزَانِ.

وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَهُوَ لَكَ مَنْقَبَةٌ، وَسَيَبْقَىٰ عَامِرًا لَكَ، وهَذَا هُوَ طَرِيقُ السَّلَفِ، وَأُذَكِّرُكَ بِمَوْقِفٍ بُطُولِيٍّ وَرُجُولِيٍّ وَشُجَاعٍ، وَهُوَ مَوْقِفُ عَالِمٍ رَبَّانِيٍّ لَمْ يَأْخُذْهُ الْكِبْرُ، أَلَا وَهُوَ عَالِمُ الْيَمَنِ

وَمُحَدِّثُهَا الشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيُّ، عِنْدَمَا سَجَّلَ تِلْكَ الْكَلِمَةَ الَّتِي اعْتَذَرَ فِيهَا عَمَّا بَدَرَ مِنْهُ مِنْ كَلِمَاتٍ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فِي حَقِّ حُكُومَةِ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، وَلَمْ يَزِدْهُ ذَلِكَ إِلَّا رِفْعَةً وَسُمُوَّ مَنْزِلَةٍ، وَكُلُّ سَلَفِيٍّ يَتَغَنَّىٰ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ وَيَفْخَرُ.

هَـذَا إِنْ أَرَدْتَ التَّوْبَـةَ وَالْإِنَابَـةَ وَالرُّجُـوعَ لِحَضِـيرَةِ إِخْوَانِـكَ السَّلَفِيِّينَ؛ فَهَذَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ وَالدَّاعِينَ إِلَىٰ اللهِ بِحَقٍّ.

يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «عِدَةُ الصَّابِرِينَ» (ص٩٣- ٩٤): «مِنْ تَوْبَةِ الدَّاعِي إِلَىٰ الْبِدْعَةِ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَأَنَّ الْهُدَىٰ فِي ضِدِّهِ، كَمَا شَرَطَ تَعَالَىٰ فِي تَوْبَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ كَانَ ذَنْبُهُمْ كِتْمَانَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ؛ لِيُضِلُّوا النَّاسَ بِذَلِكَ: أَنْ يُصْلِحُوا الْعَمَلَ فِي نُفُوسِهِمْ، وَيُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا كَانُوا يَكْتُمُونَهُمْ إِيَّاهُ، فَقَالَ:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠].

وَهَذَا كَمَا شُرِطَ فِي تَوْبَةِ الْمُنَافِقِينَ، الَّذِينَ كَانَ ذَنْبُهُمْ إِفْسَادَ قُلُوبِ ضُعَفَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَحَيُّزُهُمْ وَاعْتِصَامُهُمْ بِالْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ

أَعْدَاءِ الرَّسُولِ، وَإِظْهَارَهُمُ الْإِسْلَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً: أَنْ يُصْلِحُوا بَدَلَ إِفْسَادِهِمْ، وَأَنْ يَعْتَصِمُوا بِاللهِ بَدَلَ اعْتِصَامِهِمْ بِالْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ، وَأَنْ يُخْلِصُوا دِينَهُمْ للهِ بَدَلَ إِظْهَارِهِمْ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَهَكَذَا تُفْهَمُ شَرَائِطُ التَّوْبَةِ وَحَقِيقَتُهَا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ» اهـ.

وَلَسْتُ هُنَا أُقَارِنُكَ بِالْمُبْتَدِعَةِ وَالْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ -حَاشَاكَ- فَلَا تَصْطَادُوا فِي الْمَاءِ الْعَكِرِ، وَإِنَّمَا سُقْتُ هَذَا الْكَلَامَ لِمُنَاسَبَتِهِ فِي التَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ عَنِ الْخَطَأِ عُمُومًا، وَإِصْلَاحِ مَا أَفْسَدَهُ قَلَمُكَ قَبْلَ فَوَاتِ الْأَوَانِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِمَنْ يُطَبِّلُ حَوْلَكَ، فَأَسْوَأُ الْبِطَانَةِ الَّذِينَ لَا يُعِينُوكَ عَلَىٰ الرُّجُوعِ وَالتَّوْبَةِ.

وَقَدْ قَالَ إِمَامُ الْعَصْرِ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ الْمُفْتِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهُوَ يَرُدُّ عَلَىٰ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ فِي أَخْطَائِهِ وَيُخَاطِبُهُ؛ يُؤَكِّدُ هَذَا الشَّرْطَ:

«فَالْوَاجِبُ عَلَيْكُمُ الرُّجُوعُ عَنِ هَذَا الْكَلَامِ، وَإِعْلَانُ ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ الْمَحَلِّيَّةِ فِي الْكُوَيْتِ وَالسُّعُودِيَّةِ، وَفِي مُؤَلَّفٍ خَاصٍّ يَتَضَمَّنُ رُجُوعَكُمْ عَنْ كُلِّ مَا أَخْطَأْتُمْ فِيهِ» اهـ. «مَجْمُوعُ الرَّسَائِلِ وَالْمَقَالَاتِ»: (٨/ ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٤٥).

وَقَدْ قَرَأْتُ مَا نُشِرَ عَلَىٰ لِسَانِ الْأَخِ الْفَاضِلِ بَدْر الْبَدْرِ الْعَنْزَي، فَأَرَدْتُ التَّثَبُّتَ فَاتَّصَلْتُ بِهِ بَعْدَ مَغْرِبِ يَوْمِ الْخَمِيسِ ١٩/ ١٢/ ١٤٣٤هـ.

وَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؛ فَأَكَّدَهُ لِي وَرَوَاهُ مُشَافَهَةً عَبْرَ الْهَاتِفِ، وَهَذَا نَصُّ الْمَقَالِ الْمَكْتُوبِ:

الْعَلَّامَةُ اللحيدانُ وَالْعَلَّامَةُ الْفَوْزَانُ [يُزَكُّونَ] الْأَلْبَانِيَّ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ:

ذَهَبْتُ أَنَا وَالْأَخُ حَمَدُ بْنُ رَجَا الظُّفَيْرِيُّ إِلَىٰ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْوَالِدِ صَالِحٍ الْفَوْزَان وَصَلَّيْنَا مَعَهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ فِي مَسْجِدِ حَمَّادِ السَّلَامَةِ بِحَيِّ الْفَيْحَاءِ بِالرِّيَاضِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ ١٨ - ذي الحجة - ١٤٣٤هـ.

وَبَعْدَ الصَّلَاةِ مَشَيْنَا مَعَهُ وَسَأَلْتُهُ بَعْضَ الْأَسْئِلَةِ مِنْهَا:

قُلْتُ لَهُ: يَا شَيْخُ صَالِحُ فِيهِ رَجُلٌ مِصْرِيٌّ أَتَاكَ وَسَأَلَكَ عَنِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَقَامَ بِتَسْجِيلِ ذَلِكَ سِرًّا وَنَسَبَ إِلَيْكَ كَلَامًا يُوهِمُ الطَّعْنَ فِي عَقِيدَةِ الْأَلْبَانِيِّ؟

قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ: «هَذَا كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، أَنَا لَا أَطْعَنُ بِالْأَلْبَانِيِّ، وَلَا أُحَذِّرُ مِنْهُ، هَؤُلَاءِ يَبْحَثُونَ عَنِ الْفِتَنِ اتْرُكُوهُمْ عَنْكُمْ، وَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِمْ، وَلَا نَعْلَمُ عَنِ الْأَلْبَانِي إِلَّا خَيْرًا».

فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ: اللهُ يَحْفَظُكَ فِعْلًا يَا شَيْخُ هَؤُلَاءِ يَبْحَثُونَ عَنِ الْفِتَنِ.

ثُـمَّ بَعْـدَ ذَلِـكَ ذَهَبْـتُ أَنَـا وَالْأَخُ حَمَـدٌ إِلَـىٰ الشَّـيْخِ الْوَالِـدِ صَـالِحٍ اللحَيْدَان، وَكَانَ عِنْدِي مَعَهُ مَوْعِـدٌ بَعْـدَ صَـلَاةِ الْمَغْـرِبِ، وَصَـلَّيْنَا مَـعَ الشَّـيْخِ صَـلَاةَ الْمَغْـرِبِ بِجَـامِعِ اللحِيـدَان، بِحَـيِّ التَّعَـاوُنِ بِالرِّيَـاضِ، وَبَعْـدَهَا قَـرَأْتُ عَلَـىٰ الشَّـيْخِ بَعْـضَ الْقَوَاعِـدِ، وَمَكَثْنَـا مَعَـهُ مَـا يُقَـارِبُ نِصْفَ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا شَيْخَنَا فِيهِ رَجُلٌ مِصْرِيٌّ قَامَ بِتَسْجِيلِ كَـلَامٍ لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ، وَزَعَمَ فِيهِ أَنَّ الشَّيْخَ الْفَوْزَانَ يَطْعَنُ بِالشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ؟

فَقَالَ اللحيدَان: الْحَمْدُ للهِ أَبَـىٰ اللهُ إِلَّا أَنْ يُزَكَّـىٰ الْأَلْبَـانِيُّ فِـي كُـلِّ عَصْرٍ، وَأَنْ تَكْثُرَ الْأَعْمَالُ فِي صَحِيفَتِهِ، وَلَا أَعْلَمُ مَاذَا يُرِيدُونَ مِنْهُ؟

وَهُنَا ثَلَاثَةٌ لَيْسَ لِلنَّاسِ شُغْلٌ إِلَّا هُمْ:

الْأَلْبَانِيُّ، وَمُحَمَّد أَمَان الْجَامِي، وَرَبِيـعٌ الْمَـدْخَلِيُّ، وَهُـمْ إِخْوَانُنَـا نَعْرِفُهُمْ جَيِّدًا وَهُمْ عَلَىٰ خَيْرٍ»[1].

***

(١) الْمَصْدَرُ: مُنْتَدَيَاتُ نُورُ الْيَقِينِ، وَقَالَ أَبِي فُرَيْحَانِ بِتَارِيخِ ١٩/ ١٢/ ١٤٣٤هـ، وَأَمَّا الْمَقَالُ الْأَخِيرُ لِبَدْر بْنِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ بِتَارِيخِ ١٨/ ١٢/ ١٤٣٤هـ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:
طَعْنُهُ فِي الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ
مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسْلَان-حَفِظَهُ اللهُ-

يَقُولُ فِي شَرِيطِ: «نَحْنُ أَوْلَىٰ بِالْأَلْبَانِيِّ مِنْكُمْ»:

«هُمْ وَجَدُوا الْآنَ فُرْصَةً سَيُسْقِطُونَ رَجُلًا يَطْعَنُ فِي الْأَلْبَانِيِّ مَا يَقُولُونَ يَطْعَنُ فِي طَلْعَت زَهْرَان لِأَنَّهُ مَطْعُونٌ فِيهِ، وَلَا يَقُولُونَ يَطْعَنُ فِي رَسْلَان لِأَنَّهُ مَطْعُونٌ فِيهِ».

وَأَنَا سَائِلٌ أَهْلَ الْأَرْضِ كُلِّهَا: مَنْ يَطْعَنُ فِي الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّد بْنِ سَعِيد رَسْلَان غَيْرُ الْحَدَّادِيَّةِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الْحِزْبِيِّينَ الْهَالِكِينَ؟

مَنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ طَعَنَ فِي الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ رَسْلَان؟

بَلْ أَثْنَىٰ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ؛ مِنْهُمُ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ رَبِيعُ بْنُ هَادِي، وَالْعَلَّامَةُ صَالِحٌ السِّحِيمي، وَالْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ سَعْدٌ الْحُصَيْن، وَالشَّيْخُ فَلَاح مَنْدِكَار، وَالشَّيْخُ الْوَصَابِيُّ وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْإِمَام، وَالشَّيْخُ حَسَن عَبْدالْوَهَّاب الْبَنَّا، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ جِدًّا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ..

وَأَمَّا الطَّاعِنُونَ فِيهِ فَهُمْ أَهْلُ الْبِدَعِ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ مِثْلُ: مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعِمَاد فَرَّاج وَمُحَمَّد عَبْدُالْعَلِيم آل مَاضي وَغَيْرِهِمْ.

وَمِنَ الْحِزْبِيِّينَ: السَّلَفِيُّونَ الْحَرَكِيُّونَ، وَالْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ، وَمَعَارِكُهُ مَعَهُمْ قَدِيمَةٌ قَبْلَ أَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْبِيلِيُّ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ زَكَّوُا الشَّيْخَ أَنَّهُ لَا يَطْعَنُ فِيهِ إِلَّا حَدَّادِيٌّ أَوْ حِزْبِيٌّ، فَأَيُّهُمَا تَكُونُ يَا بِيلِيُّ؟!

وَيَقُولُ أَيْضًا: «طَيِّب لَوْ سَأَلْنَا الشَّيْخ فِيمَنْ لَمْ يَقَعْ فِي بِدْعَةٍ أَصْلًا نَقُولُ هَذِهِ رَسْلَانِيَّةٌ وَلَيْسَتْ حَدَّادِيَّةً فَلْيَسْمَعِ الشَّيْخُ رَبِيع إِنْ شَاءَ اللهُ وَلْتَسْمَعِ الدُّنْيَا أَنَّ الْحَدَّادِيَّةَ تَجْعَلُ الْبِدْعَةَ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الرَّجُلُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ تَجْعَلُهُ مُبْتَدِعًا، أَمَّا (الرَّسْلَانِيَّةُ) فَتَتَوَهَّمُ الْبِدْعَةَ تَتَوَهَّمُ الْمُخَالَفَةَ فَتُبَدِّعُ بِهَا؛ فَهَانَتِ الْحَدَّادِيَّةُ عِنْدَ الرَّسْلَانِيَّةِ».

وَلَنَا مَعَ هَذَا الْهُرَاءِ وَقَفَاتٌ:

أَوَّلًا: يَقُولُ: «فَلْيَسْمَعِ الشَّيْخُ رَبِيعٌ إِنْ شَاءَ اللهُ»: وَأَقُولُ: التِّيهُ عَشَّشَ فِي عَقْلِ الْبِيلِيِّ، وَظَنَّ أَنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا جَالِسٌ يَنْتَظِرُ آخِرَ إِصْدَارَاتِ الْبِيلِيِّ لِيَسْمَعَهَا.

ثَانِيًا: يَقُولُ: «وَلْتَسْمَعِ الدُّنْيَا»: سَتَسْمَعُ الدُّنْيَا نَعَمْ، وَالدُّنْيَا لَا تُغْضِبُ ذَا صَوْتٍ؛ فَتَسْمَعُ أَصْوَاتَ النَّاسِ صِدْقًا أَوْ كَذِبًا، وَتَسْمَعُ نُبَاحَ الْكِلَابِ وَغَيْرِهَا، فَلَا تَرُدُّ ذَا صَوْتٍ أَبَدًا.

ثَالِثًا: أَمَّا قَوْلُكَ: «رَسْلَانِيَّةٌ»: فَهِيَ «شِنْشِنَةٌ أَعْرِفُهَا مِنْ أَخْزَمَ» عَرَفْنَاهَا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، فَهِنِيئًا لَكَ مُوَافَقَتُهُمْ فِي تَلْقِيبِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِالْأَلْقَابِ، وَمُوَافَقَتُهُمْ فِي تَلْقِيبِ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان وَإِخْوَانِهِ وَالطُّلَّابِ، وَهَذَا دَأْبُ أَهْلِ الْفُرْقَةِ وَالْأَحْزَابِ، فَعِنْدَما يُعْيِيهِمُ الْحَقُّ يَلْجَئُونَ إِلَىٰ الْبَاطِلِ، وَعِنْدَمَا لَا يُسْعِفُهُمُ الصِّدْقُ يَرَوْنَ الْكِذَبَ أَفْضَلَ الْفَضَائِلِ، وَهَذا مِنْ هَذَا، وَهُوَ مِنْ هُؤَلَاءِ.

رَابِعًا: خَالَفْتَ أَهْلَ الْعِلْمِ الْأَثْبَاتَ الْمَعْرُوفِينَ الَّذِينَ أَثْنَوْا عَلَىٰ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِاللهِ حِينَمَا طَعَنْتَ فِيهِ، فَأَنْتَ خَصْمُهُمْ إِذْ تَطْعَنُ فِيمَنْ زَكَّوْا، وَتَقْدَحُ فِيمَنْ مَدَحُوا، فَهُمْ يَدْعُونَ النَّاسَ لِسَمَاعِهِ وَأَنْتَ تَنْهَىٰ، وَبِالْعِلْمِ لَهُ يَشْهَدُونَ؛ وَأَنْتَ تُدَابِرُ قَوْلَهُمْ، وَتُجَانِبُ أَمْرَهُمْ، وَتُخَالِفُ سَمْتَهُمْ، فَإِلَىٰ أَيْنَ أَيُّهَا الْمَفْتُونُ؟!

خَامِسًا: تَقُولُ: «**أَمَّا (الرَّسْلَانِيَّةُ) فَتَتَوَهَّمُ الْبِدْعَةَ تَتَوَهَّمُ الْمُخَالَفَةَ فَتُبَدِّعُ بِهَا؛ فَهَانَتِ الْحَدَّادِيَّةُ عِنْدَ الرَّسْلَانِيَّةِ**»:

بَعْدَمَا لَجَّ الْبِيَلِيّ فِي طُغْيَانِهِ، وَذَكَرَ هَذِهِ الْمَقُولَةَ الشَّيْطَانِيَّةَ -كَمَا سَمَّاهَا الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَن مُحْيِي الدِّينِ- سَأَلَ أَحَدُ الْفُضَلَاءِ عَنْهَا فَضِيلَةَ الشَّيْخِ فَلَاحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مَنْدِكَار، فَقَالَ:

- نَعُوذُ بِاللهِ، وَاللهِ مَا نَعْرِفُ عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّد رَسْلَان إِلَّا كُلَّ خَيْرٍ.

- وَهُوَ مِنْ أَزْهَدِ النَّاسِ.

- وَمِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ الْوَرَعُ، وَالزُّهْدُ، وَالْحِرْصُ عَلَىٰ السُّنَّةِ، وَالدِّفَاعُ عَنِ السُّنَّةِ، وَمُوَاجَهَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْحِزْبِيِّينَ وَالْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رَسْلَان.

- فَهَذَا -يَعْنِي الْبِيَلِيَّ، وَقَدْ سَمَّاهُ السَّائِلُ- إِمَّا أَنْ يَذُبَّ عَنْهُ - يَعْنِي: عَنِ الشَّيْخِ رَسْلَان- وَيُدَافِعَ عَنْهُ، وَإِمَّا يَسْكُتُ عَنْهُ يَاشَيْخُ - أَعُوذُ بِاللهِ.

*** وَهَذَا الشَّيْخُ حَامِدُ الْجِنِيبِي يَرُدُّ عَلَىٰ هَذِهِ الْفِرْيَةِ الْبَاطِلَةِ:**

هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ: «عِنْدَنَا رَجُلٌ فِي مِصْرَ حَذَّرَ الْمَشَايِخُ مِنْهُ؛ وَقَالُوا لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ، وَمِنْ أَقْوَالِهِ: يَقُولُ: الرَّسْلَانِيَّةُ أَشَدُّ خَطَرًا مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ، يَلْمِزُ بِذَلِكَ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيد رَسْلَان، وَيَتَّهِمُ بَعْضَ شُيُوخِنَا بِالْكَذِبِ، وَلِسَانُهُ شَدِيدٌ عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيُؤْوِي الْحَدَّادِيَّةَ فِي دُرُوسِهِ، فَهَلْ تَنْصَحُونَ بِالْأَخْذِ عَنْهُ؟ وَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا».

الْجَوَابُ: «هَذَا -بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ- دَاخِلٌ تَحْتَ مَا سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ؛ فَالطَّعْنُ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ، فَالطَّعْنُ فِي حَمَلَةِ السُّنَّةِ، وَمَنْ عُرِفُوا بِالسُّنَّةِ سَبِيلُ وَدَأْبُ مَنْ حَادَ عَنِ السُّنَّةِ وَخَالَفَهَا، وَالتَّحْذِيرُ مِمَّنْ حَادَ عَنِ السُّنَّةِ؛ وَخَالَفَ السُّنَّةَ، وَامْتَلَأَ قَلْبُهُ حَنَقًا وَغَيْظًا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ،

وَدُعَاةِ السُّنَّةِ، هُوَ سَبِيلُ الصَّالِحِينَ حِينَ يُحَذِّرُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَأَمْثَالِهِمْ؛ مِمَّنْ يُحَذِّرُ مِنْ دُعَاةِ السُّنَّةِ.

وَهَذِهِ الْمَقُولَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي السُّؤَالِ لَا شَكَّ أَنَّهَا لَا تُقْبَلُ؛ فَلَا وَاللهِ مَا عَرَفْنَا هُنَالِكَ رَسْلَانِيَّةً؛ بَلِ الَّذِي عَرَفْنَاهُ وَعَلِمْنَاهُ عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ ﷻ وَرَعَاهُ- الدَّعْوَةُ إِلَىٰ السُّنَّةِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَىٰ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ، وَكَلَامُهُ -حَفِظَهُ اللهُ ﷻ- نَابِعٌ عَنْ هَذَا الْبَابِ، وَلَا نَدَّعِي لَهُ الْعِصْمَةَ، لَكِنْ يَقُولُ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦].

فَالشَّيْخُ لَا نَعْلَمُ عَنْهُ إِلاَّ خَيْرًا، وَالْمَقُولَةُ مَقُولَةٌ قَبِيحَةٌ..

وَأَذْكُرُ أَنَّنِي [كُنْتُ عِنْدَ الشَّيْخِ] رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِي -حَفِظَهُ اللهُ ﷻ- وَكَانَ هُنَالِكَ أَحَدُ طُلَّابِ الشَّيْخِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان؛ فَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الشَّيْخِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان؛ وَكَانَ الشَّيْخُ يَدْعُو لَهُ بِأَنْ يَجْزِيَهُ اللهُ خَيْرًا، وَأَنْ يُبَارِكَ فِيهِ.

فَالشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللهُ ﷻ- لَا نَعْرِفُ عَنْهُ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا يَنْبَغِي الِالْتِفَاتُ إِلَىٰ الطَّعَّانِينَ فِي حَمَلَةِ السُّنَّةِ وَدُعَاةِ السُّنَّةِ؛ بَلِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَنْفضَّ أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ هَؤُلَاءِ؛ وَأَنْ يَتَمَايَزُوا عَنْهُمْ: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

فَاللهُ ﷻ يَمِيزُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ؛ فَمَنْ تَلَوَّثَ بِلَوْثَةٍ مِنَ الْخُبْثِ؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ يُظْهِرُهَا، يَقُولُ ﷻ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، وَقَالَ ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ [محمد: ٢٩]، وَهَذِهِ الْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ فِي الْكَافِرِينَ؛ لَكِنَّهَا تَنْزِلُ فِي حَقِّ مَنْ عَارَضَ السُّنَّةَ؛ وَعَارَضَ دِينَ اللهِ ﷻ الْحَقَّ؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ يُظْهِرُ فِي فَلَتَاتِ لِسَانِهِ مَا يَكُونُ إِدَانَةً لَهُ؛ لِمُخَالَفَتِهِ لِلْحَقِّ وَأَنْ يُعْرَفَ بِذَلِكَ.

أَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَعْصِمَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْفِتَنِ وَأَهْلِهَا، وَأَنْ يُثَبِّتَنِي وَإِيَّاكُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَأَسْأَلُ اللهَ ﷻ لِي وَلَكُمُ الثَّبَاتَ عَلَيْهِ، وَالْبَصِيرَةَ فِيهِ؛ وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ وَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ، وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ»(١).

سَادِسًا: عِنْدَمَا ذَكَرَ هَذَا الْمَفْقُودُ لَقَبَ (الرَّسْلَانِيَّةِ) بَحَثْتُ؛ لِأَنَّنِي طَالِبُ حَقٍّ، وَتَسَاءَلْتُ الْأَسْئِلَةَ الَّتِي بِهَا يُحَلُّ هَذَا الْإِشْكَالُ عِنْدَ كُلِّ سَلَفِيٍّ، وَيُعْلَمُ بِهَا حَالُ هَذَا الدَّعِيِّ:

---

(١) مُحَاضَرَةٌ بِعُنْوَانِ: [تَنْبِيهُ الْأَلِبَّاءِ إِلَى مَوْقِفِ السَّلَفِيِّ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ].

- **السُّؤَالُ الْأَوَّلُ:**

الْعُلَمَاءُ يَعْرِفُونَ الْعَلَّامَةَ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِاللهِ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيد رَسْلَان فَهَلْ قَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ (رَسْلَانِيَّةٌ) كَمَا قَالَ الْبِيَلِيُّ؟

وَكَانَتِ الْإِجَابَةُ أَنَّنَا لَمْ نَجِدْ ذَلِكَ قَطُّ.

- **السُّؤَالُ الثَّانِي:**

مَنْ أَطْلَقَ هَذَا اللَّقَبَ قَبْلَ الْبِيَلِيِّ؟

وَالْإِجَابَةُ: أَنَّ الْحَدَّادِيَّةَ وَالْحِزْبِيِّينَ هُمُ الَّذِينَ أَطْلَقُوا هَذَا اللَّقَبَ قَبْلَ الْبِيَلِيِّ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُمْ هَذَا اللَّقَبَ فَقَطْ، وَإِنَّمَا أَخَذَ مِنْهُمْ شُبُهَاتِهِ الَّتِي يُثِيرُهَا حَوْلَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- فَهُؤَلاءِ هُمْ شُيُوخِ الْبِيَلِيِّ فِي هَذَا، وَأَنْعِمْ بِهِمْ!

-**السُّؤَالُ الثَّالِثُ:**

هَلْ وَافَقَ الْبِيَلِيَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ السَّلَفِيِّينَ عَلَىٰ هَذَا اللَّقَبِ بَعْدَمَا نَقَلَهُ عَنِ الْحَدَّادِيَّةِ؟

وَالْإِجَابَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ السَّلَفِيِّينَ قَطُّ بَلْ مَنْ عَلِمَ ذَلِكَ اسْتَنْكَرَهُ وَكَرِهَهُ؛ لِأَنَّهَا قِيلَتْ فِيمَنْ يُزَكُّونَهُ، وَيَنْصَحُونَ بِهِ، وَيُدَافِعُونَ عَنْهُ.

وَبِهَذِه الْأَسْئِلَةِ يُعْلَمُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مُتَجَنٍّ، مُفْتَرٍ، كَذَّابٌ، بَهَّاتٌ، لَا يُوَافِقُ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَلَا يُوَافِقُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا هُوَ كَالْبَعِيرِ الشَّارِدِ، وَالْعَبْدِ الْآبِق، اتَّخَذَ الْحَدَّادِيَّةَ -وَهُوَ مِنْهُمْ- دَلِيلًا:

وَمَنِ تَخِذَ الْغُرَابَ لَهُ دَلِيلًا يَمُرُّ بِهِ عَلَىٰ جِيَفِ الْكِلَابِ

سَابِعًا: تَقُولُ عَنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-: «فَتَتَوَهَّمُ الْبِدْعَةَ تَتَوَهَّمُ الْمُخَالَفَةَ فَتُبَدِّعُ بِهَا».

كَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ نَسْجِ خَيَالِهِ، لَا يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، وَيُكَذِّبُكَ كُلُّ حَيٍّ عَلَىٰ الْأَرْضِ مِمَّنْ يَعْلَمُ شَيْئًا عَمَّا يَدُورُ حَوْلَهُ، وَالسُّؤَالُ: مَنِ الَّذِينَ تَوَهَّمَ الشَّيْخُ الْبِدْعَةَ عِنْدَهُمْ فَبَدَّعَهُمْ؟

لَوْ كُنْتَ رَجُلًا أَجِبْ!

فَإِنْ كُنْتَ تَقْصِدُ نَفْسَكَ فَهَذَا الْكِتَابُ يُبَيِّنُ أَنَّ التَّحْذِيرَ مِنْكَ لَيْسَ عَلَىٰ أَشْيَاءَ مُتَوَهَّمَةٍ.

وَإِنْ كُنْتَ تَقْصِدُ غَيْرَكَ فَسَمِّهِمْ إِنْ كُنْتَ رَجُلًا، وَإِلَّا فَاخْرُجْ لِلدُّنْيَا مِنْ كَهْفِ إِفْكِكَ وَبَغْيِكَ، وَأَسْمِعْهَا أَنَّكَ كَذَّابٌ بَهَّاتٌ.

وَفِي مَقْطَعٍ بِعُنْوَانِ: «تَعْلِيقٌ مُخْتَصَرٌ مِنَ الشَّيْخِ هِشَامٍ عَلَىٰ بَعْضِ افْتِرَاءَاتِ الشَّيْخِ رَسْلَانِ». هَكَذَا سَمَّوْهُ، وَقَالُوا: «افْتِرَاءَاتٍ» وَهُمُ الْمَفْتَرُونَ الْكَذَّابُونَ وَسَمِعَتِ الدُّنْيَا ذَلِكَ وَيَأْتِي.

يَقُولُ الْبِيَلِيُّ: «اتَّصَلَ عَلَيَّ أَخٌ أَمْسِ يَسْأَلُنِي عَنْ مَقْطَعٍ لِأَحَدِ النَّاسِ الْمَقْطَع حَوَالِي خَمَس دَقَايق أَوْ سِتِّ دَقَائِق أَوْ سَبَع دَقَائِق (عَلَىٰ طَرِيقَةِ مُرْسِي) الْمَقْطَع فِيهِ كَام كَذِبَة.. لَيْسَ كَامَ انْتِقَاد كَمْ كَذِبَة بَسْ يَعْنِي مِنْ نُوع الكَذِب؛ لِأَنَّهُ هُوَ فِيهِ مِنْ كُلِّ الصُّنُوفِ (كَذِب- افْتِرَاء - تَشَبُّع بِمَا لَمْ يُعْطَ - رَدٌّ لِلْحَقِّ - غَمْطُ النَّاسِ- الِاسْتِهْزَاءُ».

يَعْنِي بِهَذَا الشَّيْخَ الْعَلَّامَةَ أَبَا عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدَ بْنَ سَعِيد رَسْلَانِ وَلْنَسْمَعْ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الشَّيْخ لِنَعْلَمَ مَنْ يَطْعَنُ فِيهِ؟ وَمَنْ يُثْنِي عَلَيْهِ؟

○ **ثَنَاءُ فَضِيلَةِ الشَّيْخ صَالِحٌ السُّحَيْمِيُّ -حَفِظَهُ اللهُ-**[1]:

السَّائِلُ: أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ؛ هَذَا سَائِلٌ يَقُولُ: هُنَاكَ خَطِيبٌ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَىٰ الْمَنْهَجِ يَقُولُ: فِي أَحَدِ الْبِلَادِ يُطَالِبُونَهُ النَّاسُ بِتَهْيِيجِ النَّاسِ فِي الثَّوْرَةِ فَرَفَضَ؛ فَوُوجِهَ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ فَمَا نَصِيحَتُكُمْ لَهُ؟

الشَّيْخُ: وُوجِه بِأَيْش؟

السَّائِلُ: يَقُولُ ضَرَبُوهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُمْ؟!

(١) هَذَا الثَّنَاءُ وَمَا يَعْقُبُهُ مِنْ ثَنَاءَاتٍ أُخْرَىٰ مِنْ كِتَابِ «التَّرْجَمَةُ الْمُخْتَصَرَةُ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان»، لِأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكِي فَرَحَات، وَأَبِي عَبْدِاللهِ مَحْمُود بْنِ إِمَام حِجَازِي.

الشَّيْخُ: «عَلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ؛ وَيَتْرُكَ الْخَطَابَةَ مَعَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ.. إِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْصَحَ وَيُوَجِّهَ فَبِهَا، إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَنْصَحَ فَلْيَبْتَعِدْ عَنِ الْمَكَانِ، وَلْيَرْحَلْ عَنْ هَذِهِ الْجِهَةِ إِلَىٰ جِهَةٍ أُخْرَىٰ فِي بَلَدِهِ، وَأَنَا أَعْرِفُ وللهِ الْحَمْدُ أُنَاسًا فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الَّتِي وُجِدَتْ فِيهَا هَذِهِ الثَّوْرَاتُ، أَوْ مَا يُسَمَّىٰ بِالصَّقِيعِ الْعَرَبِيِّ!! يَعْنِي فَمَا زَالُوا يُذَكِّرُونَ وَيَعِظُونَ، وَمَا دَخَلُوا فِي هَذِهِ الْمَعْمَعَةِ، وَمِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ السَّائِرِينَ عَلَىٰ مَنْهَجِ السَّلَفِ، وَلَعَلِّي أَذْكُرُ مِنْهُمْ شَيْخًا فَاضِلاً يَجْهَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَنَا أَعْرِفُهُ عَنْ قُرْبٍ؛ لِشِدَّةِ تَحَرِّيهِ لِلْحَقِّ، وَدَعْوَتِهِ النَّاسَ إِلَىٰ لُزُومِ السُّنَّةِ، وَهُوَ أَخُونَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان -وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-، أَرَىٰ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ بَلَدِهِ لَا يَعْرِفُهُ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ خِيرَةِ مَنْ يَدْعُو النَّاسَ إِلَىٰ لُزُومِ السُّنَّةِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْغَوْغَائِيَّةِ الَّتِي تَعِيشُهَا بَعْضُ الْبِلَادِ» اهـ.

الْمَصْدَرُ: مَوْقِعُ بَوَّابَةِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ؛ شَرْحُ كِتَابِ التَّعَالُمِ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَحَقًّا أَنَّ الْمُتَعَالِمَ يَفْعَلُ بِنَفْسِهِ مَا لَا يَفْعَلُهُ الْعَدُوُّ بِعَدُوِّهِ؛ بِتَأْرِيخِ: ٩/ ٦/ ١٤٣٤هـ.

○ ثَنَاءُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْخَلِيِّ -حَفِظَهُ اللهُ-:

فِي حَجِّ عَامِ ١٤٣٣هـ الْتَقَي شَيْخُنَا الشَّيْخَ رَبِيعًا حَفِظَهُمَا اللهُ تَعَالَىٰ وَبَعْضَ الْعُلَمَاءِ وَالْمَشَايِخِ وَقَدَّمَهُ الرَّبِيعُ لِلْكَلَامِ وَكَانَ شَيْخُنَا يُسْأَلُ أَسْئِلَةً وَيُجِيبُ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ الْعَلَاقَةِ الْوَطِيدَةِ بَيْنَهُمَا وَعَلَىٰ تَقْدِيرِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ لِشَيْخِنَا -حَفِظَهُمَا اللهُ-.

وَقَدْ نَقَلَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بَازمُول ثَنَاءَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ عَلَىٰ شَيْخِنَا -حَفِظَهُمُ اللهُ جَمِيعًا-:

سُئِلَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بَازمُول سُؤَالًا هَاتِفِيًّا وَهُوَ مَنْشُورٌ عَلَىٰ الشَّبَكَةِ الْعَنْكَبُوتِيَّةِ (الْإِنْتَرْنِت).

السَّائِلُ: شَيْخَنَا يَعْنِي مَاذَا تَقُولُونَ فِي الشَّيْخِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان.

الشَّيْخُ أَحْمَد بَازمُول: «وَاللهِ مِنَ الْمَشَايِخِ الْمَعْرُوفِينَ عِنْدَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَعِنْدَ الْمَشَايِخِ السَّلَفِيِّينَ الرَّجُلُ صَاحِبُ دَعْوَةٍ سَلَفِيَّةٍ -إِنْ شَاءَ اللهُ- فِيمَا نَعْرِفُهُ مَا يَطْعَنُ فِيهِ إِلَّا الْحَدَّادِيُّونَ وَالْمُمَيِّعَةُ وَالْحِزْبِيُّونَ هَا هُمُ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِيهِ أَمَّا السَّلَفِيُّونَ الْحَمْدُ للهِ فَيَعْنِي يُثْنُونَ عَلَىٰ الرَّجُلِ وَيَعْرِفُونَ دَعْوَتَهُ وَمَنْهَجَهُ السَّلَفِيَّ».

○ ثَنَاءُ الشَّيْخِ فَلَاح مَنْدِكَار، وَنَقْلُهُ ثَنَاءِ الشَّيْخَيْنِ الْحُصَيْنِ وَالرَّبِيعِ -حَفِظَهُمُ اللهُ-:

السَّائِلُ: يُوجَدُ الْآنَ بَعْضُ، الْأَشْخَاصِ يَنْشُرُونَ عَلَىٰ الْإِنْتَرْنِت أَنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا يَقُولُ: أَنَّ الشَّيْخَ رَسْلان مُتَأَثِّرٌ بِالصُّوفِيَّةِ وَالْأَشَاعِرَةِ، هَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟

الشَّيْخُ فَلَاح مَنْدِكَار: هَذَا كَذِبٌ يَا شَيْخُ هَذَا كَذِبٌ مَا نَعْرِفُ هَذَا أَبَدًا، أَقُولُ مَا نَعْرِفُ هَذَا، وِين قَالَ الشَّيْخُ رَبِيعٌ هَذَا الْكَلَامَ؟

السَّائِلُ: هُمْ يَنْقِلُونَ الْكَلَامَ فِي مُنْتَدَىٰ كُلِّ السَّلَفِيِّينَ.

الشَّيْخُ فَلَاح مَنْدِكَار: إِي!! النَّاقِلُ مَنْ؟

السَّائِلُ: هُوَ يَعْنِي مِنْ تَلَامِذَةِ الْحَلَبِيِّ.

الشَّيْخُ فَلَاح: هَلِ الْحَلَبِيُّ مَأْمُونٌ فِي نَقْلِهِ عَنِ الشَّيْخِ رَبِيعٍ؟!

السَّائِلُ: لَا يَا شَيْخُ!

الشيَّخُ فَلَاح: الْحَمْدُ للهِ.. يَا إِخْوَانِي الْأُمُورُ بَيِّنَةٌ الْأُمُورُ وَاضِحَةٌ.. الْأُمُورُ بَيِّنَةٌ.

[ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخُ فَلَاح مُحَاوَلَةَ بَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ تَشْوِيهَ صُورَةِ شَيْخِنَا عِنْدَ الشَّيْخِ رَبِيعٍ وَأَنَّ الشَّيْخَ رَبِيعًا انْتَظَرَ حَتَّىٰ يَسْأَلَ الشَّيْخَ فَلَاح لِأَنَّهُ يَعْرِفُ شَيْخَنَا.

قَالَ الشَّيْخُ فَلَاح: «وَقَدَّرَ اللهُ بَعْدَهَا يُمْكِنُ بِشَهْرٍ أَوْ كَذَا كُنْتُ عِنْدَهُ [يَقْصِدُ الشَّيْخَ رَبِيعًا]، فَأَخَذَنِي (وَرَّانِي) الْأَوْرَاقَ وَقَالَ أَتَوْنِي عِدَّةَ مَرَّاتٍ يُرِيدُونَ التَّسْجِيلَ. مَنِ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ لَهُ: الرَّجُلُ شَيْخٌ سَلَفِيٌّ فَاضِلٌ لَهُ جُهُودٌ وَلَهُ كَلَامٌ فِي الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ وَفِي الْحِزْبِيِّينَ، وَالْكُلُّ يُعَادِيهِ صَغِيرُهُمْ كَبِيرُهُمْ.. قُلْتُ لَهُ أَيْضًا وَأَسْتَشْهِدُ لَهُ بِالشَّيْخِ

شَيْخِنَا سَعْد الْحُصين، الشَّيْخُ سَعْدٌ أَيْضًا كَانَ ضَيْفًا عِنْدَنَا مَعَ الشَّيْخ رَسْلَان، قُلْتُ وَ اللهِ يَا شَيْخُ كُلَّمَا دَخل عَلَيْهِ (وَلَّا) الْتَقَيْنَا عَلَىٰ غَدَاءٍ (وَلَّا) عَشَاءٍ يَقُولُ لِي جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا جَمَعْتَنِي مَعَ هَذَا الرَّجُلِ وَيَقُولُ لِلشَّيْخ رَسْلَان وَاللهِ تُذَكِّرُنِي بِأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي زُهْدِهِ... وَبَعْدين الرَّجُلُ الْحَمْدُ للهِ وَشَيْخُنَا مَعْرُوفٌ أَنَّهُ يَتَثَبَّتُ... الشَّيْخُ رَسْلَان عَلَىٰ ثَغْرَةٍ... وَاللهِ الرَّجُلُ مِنْ أَزْهَدِ مَا رَأَيْنَا وَلِذَلِكَ كَانَ الشَّيْخ يَقُولُ لَهُ تُذَكِّرُنِي بِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَعْنِي فِي زُهْدِهِ فِي ثِيَابِهِ فِي جُلُوسِهِ فِي تَوَاضُعِهِ فِي طَعَامِهِ فِي شَرَابِهِ وَاللهِ لَا يَأْكُلُ إِلَّا لُقَيْمَاتٍ يَا شَيْخُ.. عَاشَ مَعَنَا خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي الْكُوَيْتِ هَكَذَا رَأَيْنَاهُ.. وين هُوَ وَوِين التَّصَوُّفُ.. الْحَمْدُ للهِ عَلَىٰ السُّنَّةِ وَعَلَىٰ السَّلَفِيَّةِ» اهـ.

فَهَذِهِ هِيَ ثَنَاءَاتُ الْعُلَمَاءِ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ لَمْ يُذْكَرْ، وَقَدْ جَعَلَ الْبِيَلِيُّ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءَ خُصُومَهُ؛ إِذْ عَادَىٰ مَنْ وَالَوْهُ وَقَدَحَ فِيمَنْ مَدَحُوهُ، وَخَانَهُمْ وَهَذِهِ عَادَتُهُ.

مِنْ سِفْرِ الْخِيَانَةِ...

انْطَلَقَ الْبِيَلِيُّ بِخُبْثٍ وَدَنَاءَةٍ يَسْرِقُ مِنْ مَرَابِضِ الْحَدَّادِيَّةِ الْجُدُدِ مَا يَشْفِي بِه حُرْقَتَهُ، وَيَرْوِي بِهِ غُلَّتَهُ، وَامْتَطَىٰ صَهْوَةَ الْخِيَانَةِ فَكَانَتْ أَتَانَهُ، وَتَبَادَلَا الْأَدْوَارَ فَكَانَ مَرْكُوبَهَا وَرَاكِبَهَا، وَمُسُوقَهَا وَسَائِقَهَا، وَإِذَا فَقَدَ الْإِنْسَانُ مَا مُيِّزَ بِهِ عَنِ الْحَيَوَانِ صَارَ إِدْرَاكُ الْفَرْقِ عَسِيرًا.

وَهَذَا السَّارِقُ فَمَا الْمَسْرُوقُ؟

هَذَا اللِّصُّ لِغِيَابِ عَقْلِهِ -إِنْ كَانَ لَهُ- عَنِ الدُّنْيَا، وَذُهُولِهِ عَنِ الْحَيَاةِ ذَهَبَ يَسْرِقُ بِضَاعَةً مَكْشُوفَةً مَكْشُوفٌ مَنْ سَرَقَهَا، مُنْتِنَةٌ نَتِنٌ مَنْ حَمَلَهَا.

وَهَذَا الْمَسْرُوق فَمَا بَالُ الْمَسْرُوقِ مِنْهُ؟

وَالْمَسْرُوقُ مِنْهُ مَخْذُولٌ عِنْدَ كُلِّ عَالِمٍ، مَنْبُوذٌ عِنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ، مَلْعُونٌ عَلَىٰ كُلِّ لِسَانٍ، وَلَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ الْبِيَلِيَّ مِنَ الْإِغَارَةِ عَلَىٰ غَائِطِهِ؛ لِيَحْمِلَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ، وَيُؤَدِّيَهُ بِأَمَانَةٍ كَامِلَةٍ فَلَا زِيَادَةَ وَلَا نُقْصَانَ..

وَهَذَا هُوَ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ فَكَانَ مَاذَا؟

ضَعُفَ السَّارِقُ وَالْمَسْرُوقُ وَالْمَسْرُوقُ مِنْهُ!

فِي دَارِ نَدْوَةِ بَنِي حَدَّادٍ[1] كَانَ الْحَدَّادِيُّونَ مُجْتَمِعِينَ، وَقَدْ نُكِسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ، وَجَعَلُوا أَكُفَّهُمْ وَسَائِدَهُمْ، وَصَمَتُوا صَمْتَ الْقُبُورِ، وَخَيَّمَ الْأَسَىٰ وَالْحُزْنُ وَالْهَمُّ وَالْغَمُّ إلخ إلخ إلخ..

فَجَاءَ (الشَّيْخُ الْبِيَلِيُّ) فَأَيْقَظَ هِمَمَهُمْ، وَمَنَّاهُمْ وَوَعَدَهُمْ، فَوَجَدُوا فِيهِ الْـ (بُلْغَةَ) الَّتِي كَانُوا يَبْتَغُونَ، فَأَخَذَ كُلٌّ يُدْلِي دَلْوَهُ فِي بِئْرٍ طَافِحَةٍ بِالْغِلِّ وَالْحِقْدِ الدَّفِينِ، وَأَمَّا هُوَ فَيُسَفِّهُ كُلَّ رَأْيٍ..

(١) الْحَدَّادِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، لَا نُكَفِّرُهُمْ، وَإِنْ أَخَذُوا مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ بَعْضَ وَسَائِلِهِمْ فِي مَكْرِهِمْ بِأَهْلِ الْحَقِّ، فَالْخِيَانَةُ لَيْسَتْ مِنْ شِيَمِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا مِنْ وَسَائِلِهِمْ.

فَقَالُوا: أَشِرْ عَلَيْنَا يَا أَيُّهَا (الشَّيْخُ النَّجْدِيُّ)!!

فَقَالَ: نَأْخُذُ مِنْ كُلِّ مَوْقِعٍ فِرْيَةً، فَتَتَوَزَّعُ الْكَذِبَاتُ بَيْنَ الْمَوَاقِعِ؛ لِنَصْرِفَ النَّاسَ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنَّهُ قَدْ تَجَمَّعَ حَوْلَهُ النَّاسُ، وَإِنَّهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ.

فَقَالُوا: أَصَبْتَ يَا سَيِّدَنَا، وَ(عَدَّاكَ الْعِيبَ وَأَزَحْ).

فَقَالُ: اسْمَعُوا -وَتَلَفَّتَ تَلَفُّتَ اللُّصُوصِ، وَهَمَسَ كَأَخِي السِّرَارِ- سَنُحْيِي الْقَدِيمَ مِمَّا وَرِثْنَاهُ عَنْ أَسْيَادِنَا مِنْ بَنِي حَدَّادٍ..

قَالُوا: مِثْلَ مَاذَا؟

قَالَ: مِثْلَ ثَنَائِهِ عَلَىٰ الشَّعْرَاوِيِّ؛ فَإِنَّهَا مُسْقِطَةٌ.

قَالُوا: وَلَكِنَّهُ تَبَرَّأَ مِنْ ذَلِكَ، وَبَيَّنَ حَالَهُ مِنْ سَنَوَاتٍ، وَبَيَّنَ سَبَبَ مَا كَانَ، وَبَيَّنَ مَا كَانَ، فَمَا نَصْنَعُ مَعَهُ؟

قَالَ: وَيْحَكُمْ.. أَنَسِيتُمْ مَذْهَبَنَا -نَحْنُ الْحَدَّادِيَّةَ- أَلَسْنَا نُؤَاخِذُ الرَّجُلَ بِمَا قَالَ، تَابَ أَوْ لَمْ يَتُبْ، رَجَعَ أَوْ لَمْ يَرْجِعْ، كَانَ مَعْذُورًا أَوْ لَمْ يَكُنْ، بَلْ كَانَ مَا صَنَعَ خَطَأً أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَإِذَا لَمْ نَصْنَعْ فَبِأَيِّ شَيْءٍ نُشَنِّعُ؟ وَمَا يَكُونُ حَالُنَا مَعَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا يُرْمَىٰ بِهِ كَبَرَاءَتِنَا مِنَ السَّلَفِيَّةِ؟ (**أَتَتْرُكُونَ السُّنَّةَ وَتَأْخُذُونَ بِمَذْهَبِ ابْنِ عَبَّاسٍ**).

فَقَالُوا: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا؛ بَصَّرْتَنَا بَعْدَ عَمًىٰ، وَهَدَيْتَنَا بَعْدَ ضَلَالٍ، وَأَرْشَدْتَنَا بَعْدَ غَيٍّ.

فَقَامَ يُلَمْلِمُ جَسَدَهُ، وَيَجْمَعُ هَيْئَتَهُ، وَخَرَجَ بِثِقَلِهِ الْمَعْهُودِ فِي غَبَاوَةٍ مَعْهُودَةٍ أَيْضًا، يَتَلَعْثَمُ، يَتَهَرَّأُ، وَقَدْ عَرَفْنَاهُ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ، كَمَا يَبْدُو دَائِمًا، وَقَدْ بَلَغَ فِيهِ الْغَايَةَ وَأَتَىٰ بِمَا لَمْ تَسْتَطِعْهُ الْأَوَائِلُ، وَرَفَعَ عَقِيرَتَهُ، وَتَصَايَحَ وَصَرَخَ، وَقَالَ فِي مَقْطَعٍ بِعُنْوَانِ: «**وَلَكِنَّهُ الِاسْتِدْلَالُ بَعْدَ الِاعْتِقَادِ**»:

«كَمَا تَوَرَّطَ مَادِحُ الشَّعْرَاوِيِّ الصُّوفِيِّ، وَبَعْدَ سِنِينَ مِنْ مَدْحِهِ الَّذِي مَا حَصَلَ لِإِمَامٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ يَقُولُ [يَعْنِي الْعَلَّامَةَ أَبَا عَبْدِاللهِ]: وَقَدْ نَظَرْتُ فَإِذَا أَثْنَىٰ عَلَيْهِ عَبْدُالْعَزِيزِ آل الشَّيْخِ. وَقَدْ خَطَبْتَ فِي الشَّعْرَاوِيِّ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِيَوْمَيْنِ.

فَهَلْ لَمَّا اطَّلَعْتَ عَلَىٰ فَتْوَىٰ عَبْدِالعْزَيزِ آل الشَّيْخ خَطَبْتَ؟

أَمْ أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَيْهَا بَعْدَ سِنِينَ عَدَدًا؟

فَهَلْ يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ بِثَنَاءِ عَبْدِالْعَزِيزِ آل الشَّيْخ أَوْ بِفَتْوَىٰ عَبْدِالْعَزِيزِ آل الشَّيْخ بَعْدَمَا خَطَبْتَ بِسِنِينَ أَمْ هُوَ الِاعْتِقَادُ ثُمَّ الْبَحْثُ عَنِ الِاسْتِدْلَالِ؟

طَامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ سَتَأْتِيكُمْ بِإِذْنِ اللهِ مُتَتَابِعَاتٌ مُرْسَلَاتٌ حَتَّىٰ تُجْمَعَ فِي وُرَيْقَاتٍ لِتَظْهَرَ لِلْبَرِيَّاتِ لِيُعْرَفَ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ وَالدَّعِيُّ مِنَ الدَّاعِيَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ وَوَفَّقَ وَأَعَانَ» اهـ.

مَا أَسْوَأَ الْخِيَانَةَ! وَمَا أَمْهَرَهُ فِيهَا!

لَمَّا فَتَّ الْعَجْزُ فِي عَضُدِهِ، وَلَمْ يُسْعِفْهُ جَهْلُهُ وَقِلَّةُ بِضَاعَتِهِ أَنْ يُمْسِكَ خَطَأً وَيَتَصَيَّدَهُ لِلْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ الْجَلِيلِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان - قَامَ بَعْدَمَا أَعْيَاهُ تَطَلُّبُ الْخَطَأِ لَاجِئًا إِلَىٰ فِعْلٍ خَسِيسٍ لَا يَلِجُ لُجَّتَهُ وَلَا يَخُوضُ حَمْأَتَهُ إِلَّا مَنِ انْحَطَّتْ خِصَالُهُ، وَتَدَنَّتْ خِلَالُهُ، فَتَقَمَّمَ مِنْ حُشُوشِ الْحَدَّادِيَّةِ، وَاسْتَقَىٰ مِنْ نَتْنِ حِقْدِهِمْ، وَخَبِيثِ ضِغْنِهِمْ؛ لِيَخْرُجَ غَيْرَ آبِهٍ لِحَقَارَةِ شَأْنِهِ، وَدَنَاءَةِ قَدْرِهِ، لِيَأْتِيَ بِثَنَاءِ الشَّيْخِ عَلَىٰ الشَّعْرَاوِيِّ..

وَيَا لَلْعَجَبِ مِنْ صَنِيعِهِ!

أَلَا يَدْرِي ذَلِكَ الدَّعِيُّ أَنَّ جَرْحَ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ لِلشَّعْرَاوِيِّ، وَتَحْذِيرَهُ مِنْهُ، وَتَنْفِيرَهُ مِنْ مَسْلَكِهِ مَحْفُوظٌ مَنْشُورٌ يَوْمَ كَانَ هَذَا الْأُحَيْمِقُ لَا يَعْرِفُ إِلَّا أَهْلَ الْبِدَعِ مُجَالَسَةً وَمُخَادَنَةً وَثَنَاءً، وَكَانَ حِينَهَا لَا يَعْرِفُ السَّلَفِيَّةَ -وَمَا زَالَ- فَأَيْنَ أَنْتِ يَا حُمْرَةَ الْخَجَلِ؟!

وَلَنَا مَعَ كَلَامِهِ وَقَفَاتٌ:

أَوَّلًا: تَقُولُ: «فَهَلْ لَمَّا اطَّلَعْتَ عَلَىٰ فَتْوَىٰ عَبْدِالْعَزِيز آل الشَّيْخِ خَطَبْتَ».

نَقُولُ: لَا يَمْنَعُ مِنْ حُدُوثِ ذَلِكَ عِلْمٌ وَلَا عَقْلٌ وَلَا فَهْمٌ وَقَدْ حُرِمْتَهَا جَمِيعًا فَتَعَجَّبْتَ، فَمَا نَصْنَعُ نَحْنُ لَكَ؟!

ثَانِيًا: تَقُولُ: «أَمْ أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَيْهَا بَعْدَ سِنِينَ عَدَدًا فَهَلْ يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ بِثَنَاءِ عَبْدِالْعَزِيزِ آل الشَّيْخ أَوْ بِفَتْوَىٰ عَبْدِالْعَزِيز آل الشَّيْخ بَعْدَمَا خَطَبْتَ بِسِنِينَ».

وَنَقُولُ: هَذِهِ هِيَ السَّوْءَةُ، أَنْتَ يَا رَجُلُ تَجْعَلُ نَفْسَكَ مِثَالًا تَقِيسُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَلَا تَرَاهُمْ يَصْنَعُونَ إِلَّا كَمَا تَصْنَعُ أَنْتَ، أَنْتَ مَثَلٌ فَرِيدٌ فِي النَّاسِ؛ تَتَّهِمُ الْعُلَمَاءَ بِمَا يَصْنَعُهُ أَمْثَالُكَ؟ يَا بِيَلِيُّ لَيْسَ الْجَاهِلُ كَالْعَالِمِ، وَلَيْسَ الْخَائِنُ كَالْأَمِينِ، وَلَيْسَ السَّفِيهُ كَالْعَاقِلِ.

- مَنْ أَدْرَاكَ أَنَّهُ بَحَثَ بَعْدَمَا خَطَبَ بِسِنِينَ؟!

- مَنْ أَدْرَاكَ أَنَّهُ لَمْ يَصِلْهُ ثَنَاءُ الْعَلَّامَةِ آل الشَّيْخ قَبْلَ أَنْ يَخْطُبَ؟ أَتَظُنُّ أَنَّهُ مَحْجُوبٌ عَنِ الْعَالَمِ مِثْلُكَ؟!

- أَنْتَ رَجُلٌ لَا تَدْرِي كَيْفَ تَتَكَلَّمُ، وَلَا كَيْفَ تَفْهَمُ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ تَنْقُدُ؟ وَيَكْفِي سَمَاعُكَ لِمَعْرِفَةِ ضَلَالِكَ وَغَيِّكَ، وَمَيْنِكَ وَبَغْيِكَ، وَفُسُولَتِكَ وَحَيْنِكَ.

ثَالِثًا: تَقُولُ: «طَّامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ سَتَأْتِيكُمْ بِإِذْنِ اللهِ مُتَتَابِعَاتٍ مُرْسَلَاتٍ حَتَّىٰ تُجْمَعَ فِي وُرَيْقَاتٍ».

نَقُولُ: لَمَّا سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: «طَامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ، وَطَامَّاتٌ... مُتَتَابِعَاتٌ مُرْسَلَاتٌ..».

قُلْنَا: لَا يَكْفِيهَا مُجَلَّدَاتٌ وَمُجَلَّدَاتٌ، فَوَجَدْنَاهُ يَقُولُ: «حَتَّىٰ تُجْمَعَ فِي وُرَيْقَاتٍ!».

فَقُلْنَا: «**مَا شَاءَ اللهُ عَلَىٰ الْبَلَاغَةِ**». هَذَا رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ لُغَةِ الْعَرَبِ وَبَيْنَهُ وبَيْنَهَا بُعْدُ الْمَشْرِقَيْنِ!!

رَابِعًا: لَمَّا تَكَلَّمَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّد سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- فِي الشَّعْرَاوِيِّ جَرْحًا وَتَحْذِيرًا، كَانَ الْبِيَلِيُّ شَيْئًا لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُهُ أَصْحَابُ الْأَطْبَاقِ الْفَضَائِيَّةِ وَالشَّاشَاتِ وَ(الْبِتِنْجَان وَالْمُلُوخِيَّة).. وَمَا كَانَ يَعْرِفُهُ السَّلَفِيُّونَ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَكَيْفَ يَسْتَسِيغُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَفْتَحَ هَذَا الْمَوْضُوعَ، وَكَانَ خَارِجَ الصَّفِّ أَصْلًا، وَقْتَمَا كَانَ الشَّيْخُ يَجْرَحُ الشَّعْرَاوِيَّ لَا يَمْدَحُهُ؟!!

خَامِسًا: أَتَحَدَّىٰ الْبِيَلِيَّ وَأَتْبَاعَهُ وَأَشْيَاعَهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَنْ يَأْتُوا بِكَلَامٍ لِلْبِيَلِيِّ يَتَكَلَّمُ فِيهِ عَنِ الشَّعْرَاوِيِّ كَمَا تَكَلَّمَ الشَّيْخُ فِي قُوَّتِهِ وَبَيَانِهِ وَشِدَّتِهِ عَلَيْهِ بِالْحَقِّ وَتَوْصِيفِ حَالِهِ كَمَا هِيَ.

سَادِسًا: أَثْنَىٰ الْبِيَلِيُّ عَلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ كَثِيرًا، وَعَلَىٰ قَنَوَاتِهِمْ، وَظَلَّتِ الْمَرْئِيَّاتُ الَّتِي كَانَتْ عَلَىٰ الْقَنَوَاتِ مَوْجُودَةً عَلَىٰ مَوْقِعِهِ زَمَنًا، وَعَلَيْهَا شِعَارَاتُ الْقَنَوَاتِ، وَطَلَبَاتُ التَّبَرُّعِ لَهَا مِنْ خِلَالِ الرَّسَائِلِ وَالِاتِّصَالَاتِ، وَيُجَالِسُ فِيهَا الْمَبْتَدِعِينَ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ؛ فَأَنْتَ آخِرُ مَنْ

يَتَكَلَّمُ عَنِ الثَّنَاءِ عَلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ وَمُصَاحَبَتِهِمْ، وَأَنْتَ فِي هَذَا مَفْضُوحٌ مَفْضُوحٌ.

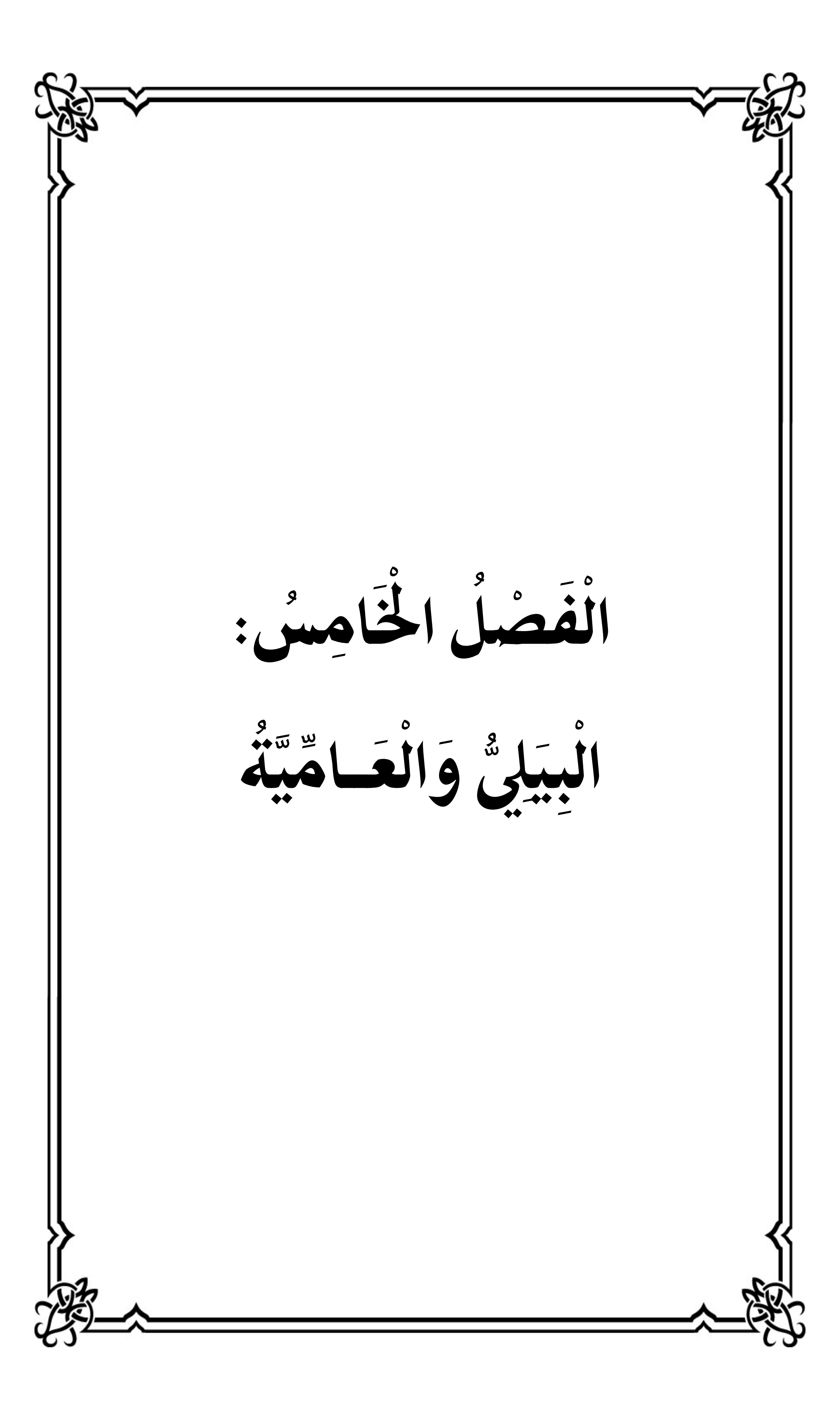
بَلْ وَفِي شَرِيطِ الْإِعْلَانَاتِ إِعْلَانَاتٌ عَنِ الدِّهَانَاتِ الَّتِي تُبَيِّضُ الْمَنَاطِقَ الْحَسَّاسَةَ! عَلَىٰ مَوْقِعِه هَذَا إِلَىٰ الْيَوْمِ.

وَالسَّائِلَات يَتَّصِلْنَ لِيَسْأَلْنَ عَنِ الْمَلَابِسِ الدَّاخِلِيَّةِ، عَلَىٰ الْهَوَاءِ مُبَاشَرَةً، وَيَقُولُ لَهُنَّ: مَا عَادَ لِلنِّسْوَةِ حُجَّةٌ بَعْدَ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ الْمُبَارَكَةِ، وَمَا زَالَ هَذَا عَلَىٰ مَوْقِعِهِ إِلَىٰ وَقْتِ كِتَابَةِ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي تَقْرَأُ!

فَتُؤَاخِذُ الشَّيْخَ بِكَلَامٍ فِي رَجُلٍ قَدِ اتَّبَعَ فِيهِ أَهْلَ الْعِلْمِ، ثُمَّ تَبَرَّأَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ لَيْسَ مَوْجُودًا عَلَىٰ مَوْقِعِهِ، وَحَذَّرَ مِنْهُ تَحْذِيرًا شَدِيدًا، لَا تَفْهَمُهُ أَنْتَ؛ لِأَنَّكَ وَاقِعٌ فِي بَعْضِ مَا أُخِذَ عَلَىٰ الشَّعْرَاوِيِّ مِنَ التَّفْسِيرِ بِالْعَامِّيَّةِ.

أَمَّا أَنْتَ فَعِنْدَمَا رُوجِعْتَ بِشَأْنِ حَلَقَاتُكَ فِي قَنَوَاتِ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَمُجَالَسَتُكَ لَهُمْ، رُغْتَ رَوَغَانَ الثَّعَالِبِ وَبَرَّرْتَ ذَلِكَ بِأَنَّكَ كُنْتَ تَشْرَحُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا كَمَا بَيَّنَّا فِي الْفَصْلِ الثَّانِي، فَأَيُّ ظُلْمٍ وَأَيُّ بُهْتَانٍ أَنْتَ مُتَلَبِّسٌ بِهِ؟!

***



الْفَصْلُ الْخَامِسُ:

الْبِيَلِيُّ وَالْعَـامِّيَّةُ

الْبِيَلِيُّ وَالْعَامِّيَّةُ

الْجُنُوحُ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ وَتَرْكُ لُغَةِ الْقُرْآنِ مِنَ الْخِيَانَةِ لِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَمِنَ الصَّدِّ عَنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ قَدِيمَةٌ حَدِيثَةٌ تَتَغَيَّرُ وَسَائِلُهَا وَهَدَفُهَا وَاحِدٌ، وَهُوَ هَدْمُ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.

وَقَدْ أَلَّفَ فِي تَارِيخِ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ كَثِيرُونَ، مُبَيِّنِينَ غِبَّ الْأَمْرِ وَأَثَرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ، وَكَانَتِ الدُّكْتُورَةُ نَفُّوسَة زَكَرِيَّا سَعِيد مِنْ هَؤُلَاءِ فَكَتَبَتْ «تَارِيخُ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ وَآثَارُهَا فِي مِصْرَ»، وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمُ النَّفْعِ جَلِيلُ الْقَدْرِ يَكْفِيهِ مَا كَتَبَهُ عَنْهُ الْأُسْتَاذُ الْكَبِيرُ مَحْمُود مُحَمَّد شَاكِر رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «أَبَاطِيلُ وَأَسْمَارٌ» إِذْ كَشَفَ خُطُورَةَ الْأَمْرِ كَمَا هِيَ، بَعِيدًا عَنْ تَهْوِيلِ الْمُهَوِّلِينَ وَتَهْوِينِ الْمُهَوِّنِينَ فَقَالَ:

«وَلَا أَظُنُّنِي قَرَأْتُ مُنْذُ سَنَوَاتٍ طِوَالٍ كِتَابًا يَتَنَاوَلُ الْمَسَائِلَ الْعَامَّةَ فِي حَيَاتِنَا الْحَدِيثَةِ بَذَلَ فِيهِ صَاحِبُهُ مِنَ الْوَقْتِ وَالْجُهْدِ وَالْأَنَاةِ مَا بَذَلَتِ الدُّكْتُورَةُ نَفُّوسَةُ فِي كِتَابِهَا هَذَا.

وَلَا أَظُنُّنِي كَذَلِكَ قَرَأْتُ أَيْضًا فِي هَذَا الدَّهْرِ كِتَابًا يَنْبَغِي لِكُلِّ عَرَبِيٍّ وَكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَقْرَأَهُ مِنْ أَلِفِهِ إِلَىٰ يَائِهِ يُضَارِعُ هَذَا الْكِتَابَ، وَحَسْبُهَا أَنَّهَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَجْلُوَ لِلنَّاسِ صُورَةً صَحِيحَةً صَادِقَةً -بِلَا تَزَيُّدٍ وَلَا كَذِبٍ وَلَا ادِّعَاءٍ- عَنْ أَكْبَرِ مَعْرَكَةٍ تَدُورُ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ وَالْإِسْلَامِيِّ، وَهِيَ مَعْرَكَةُ الْبِنَاءِ أَوِ الْهَدْمِ، مَعْرَكَةُ الْحَيَاةِ أَوِ الْمَوْتِ، مَعْرَكَةُ الْحُرِّيَّةِ أَوْ الِاسْتِعْبَادِ، مَعْرَكَةُ وَحْدَةِ الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ بِلُغَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ الْفُصْحَىٰ، أَوْ تَفَرُّقِ الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ أَشْتَاتًا بِلُغَاتٍ مُتَنَابِذَةٍ هِيَ الْعَامِّيَّةُ، وَلَوْ كَانَ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ لَأَمَرْتُ أَنْ يُطْبَعَ هَذَا الْكِتَابُ لِيَكُونَ فِي يَدِ كُلِّ شَابٍّ وَشَابَّةٍ وَكُلِّ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ، وَيَكُونَ لَهُ مُخْتَصَرٌ مُيَسَّرٌ لِكُلِّ مَنْ مَكَّنَهُ اللهُ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

وَلَسْتُ أُرِيدُ الْإِغْرَاقَ فِي الثَّنَاءِ وَإِخْلَاءَ الْكِتَابِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ، وَلَكِنَّنِي أَرَاهُ كِتَابًا صَالِحًا لِكُلِّ مُثَقَّفٍ، يَجِدُ فِيهِ مَادَّةً صَحِيحَةً لِتَارِيخِ مَعْرَكَةٍ قَاسِيَةٍ خَبِيثَةٍ، إِذَا وَقَانَا اللهُ شَرَّهَا بِالْيَقَظَةِ فَقَدْ نَجَوْنَا مِنَ الْمِحْنَةِ السَّاحِقَةِ، وَإِذَا أَسَأْنَا فَابْتُلِينَا بِتَمَامِ الْغَفْلَةِ فَذَلِكَ ذُلُّ الْأَبَدِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»(١).

(١) «أَبَاطِيلُ وَأَسْمَارٌ»، لِمَحْمُود مُحَمَّد شَاكِر (ص ١٢٥-١٢٦)، وَانْظُرْ: «تَارِيخُ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ» (ب).

وَقَدْ أَشَارَ إِلَىٰ هَـذِهِ الْمَعْرَكَـةِ الْقَاسِيَةِ الْخَبِيثَـةِ شَيْخُنَا الْعَلَّامَـةُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- فِي خُطْبَةِ «جِنَايَةُ الْعَامِّيَّةِ وَخِيَانَةُ الـدِّينِ» مُبَيِّنًا مَيْدَانًا مِنْ مَيَادِينِ الصِّرَاعِ بَيْنَ جُنْدِ الْإِيمَانِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ، مُوَضِّحًا تَهَافُتَ النَّاسِ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ تَهَافُتَ الْفَرَاشِ إِلَىٰ النَّارِ، وَمُبَيِّنًا لِلدُّعَاةِ الَّذِينَ جَعَلُوهَا شِعَارَهُمْ وَدِثَارَهُمْ، وَكَانَ وَاجِبًا عَلَيْهِمْ مُحَارَبَتُهَا، وَتِلْكَ هِيَ الْمُفَارَقَةُ، وَمَا أَنْفَسَ هَذَا الْكَلَامَ، فَتَأَمَّلْهُ!

يَقُولُ: «وَهَذَا وَاحِدٌ مِنْ مَيَادِينِ الصِّرَاعِ الْقَائِمَةِ تَقُومُ الْحَرْبُ فِيهِ عَلَىٰ أَشُدِّهَا وَالْمُسْلِمُونَ فِي غَفْلَةٍ نَائِمُونَ:

فِي تَقْرِيرِ الْيُونِسْكُو عَنِ اللُّغَاتِ فِي آخِرِ الْقَرْنِ الْمَاضِي هَذَا الْكَلَامُ: مَاتَتْ فِي الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ ثَلَاثُ مِئَةِ لُغَةٍ، ثُمَّ إِذَا مَا نَظَرْنَا فِي هَذِهِ اللُّغَاتِ وَجَدْنَا أَنَّهَا اسْتُبْدِلَتْ لِأَنَّ النَّاسَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ لُغَةٍ يَتَخَاطَبُونَ بِهَا وَبِهَا يَتَفَاهَمُونَ، ثَلَاثُ مِئَةِ لُغَةٍ مَاتَتْ فِي مِئَةِ عَامٍ؛ فَفِي كُلِّ عَامٍ تَمُوتُ ثَلَاثُ لُغَاتٍ؛ يَعْنِي: فِي كُلِّ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مَاتَتْ لُغَةٌ، وَطُوِيَتْ صَفْحَةُ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ عَلَىٰ أَسْمَاءِ اللُّغَاتِ الَّتِي مَاتَتْ أَحْسَنَ اللهُ فِيهَا الْعَزَاءَ.

ثُمَّ مَضَىٰ التَّقْرِيرُ -وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَقْوَالِ الْخُبَرَاءِ فِي هَذَا الْمَجَالِ- يَمُدُّ الْخَطَّ عَلَىٰ اسْتِقَامَتِهِ، وَيَتَوَقَّعُ مَا يَمُوتُ مِنَ اللُّغَاتِ فِي

الْقَرْنِ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ، فَذَكَرَ التَّقْرِيرُ أَنَّهُ فِي نِهَايَةِ الْقَرْنِ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ سَتَمُوتُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ!

وَهَيْهَاتَ..

إِنَّ اللُّغَةَ إِنَّمَا تَمُوتُ بَيْنَ أَهْلِهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ لُغَةَ التَّعْلِيمِ، وَلُغَةَ التَّفَاهُمِ، وَلُغَةَ الْفَهْمِ، وَلُغَةَ الْخِطَابِ، وَلُغَةَ الِاتِّصَالَاتِ بَيْنَ الْبَشَرِ فَتَمُوتُ اللُّغَةُ حِينَئِذٍ، وَتَصِيرُ اللُّغَةُ -الَّتِي كَانَتْ- أَثَرًا بَعْدَ عَيْنٍ، وَتَصِيرُ فِي مُتْحَفِ اللُّغَاتِ، تَمَامًا كَاللُّغَاتِ الْقَدِيمَةِ؛ كَالْمِسْمَارِيَّةِ الْأَكَّادِيَّةِ، وَكَالْآشُورِيَّةِ، وَالْآرَامِيَّةِ، وَ السِّنْسِكْرِيتِيَّةِ، وَمَا أَشْبَهَ، وَهِيَ لُغَاتٌ قَدْ مَاتَتْ وَصَارَتْ بِحَفْرِيَّاتِهَا إِلَىٰ مُتْحَفِ التَّارِيخِ تَارِيخِ اللُّغَاتِ.

وَلَكِنَّ اللُّغَاتِ الْحَيَّةَ تَظَلُّ فِي أَنْفُسِ أَبْنَائِهَا يَتَمَسَّكُونَ بِهَا، يَفْهَمُونَ بِهَا، يُعَلِّمُونَ بِهَا وَيَتَعَلَّمُونَ بِهَا، وَيَتَخَاطَبُونَ بِهَا، وَيَتَوَاصَلُونَ بِهَا، فَهِيَ لُغَتُهُمْ لِأَنَّهَا حَيَاتُهُمْ.

وَاللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ فِي حَقِيقَتِهَا لَا خَوْفَ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- شَرَّفَهَا، فَأَنْزَلَ بِهَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَاللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، فَلَا يُخْشَىٰ عَلَىٰ اللُّغَةِ الَّتِي أَنْزَلَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- بِهَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ.

إِنَّ اللُّغَاتِ الْحَيَّةَ الَّتِي يَتَخَاطَبُ بِهَا مَجْمُوعُ الْبَشَرِ فِي الْأَرْضِ الْيَوْمَ، وَالَّتِي يُرِيدُ أَهْلُهَا وَالْمُتَكَلِّمُونَ بِهَا أَنْ يَجْعَلُوا لَهَا السِّيَادَةَ عَلَىٰ كُلِّ اللُّغَاتِ، هَذِهِ اللُّغَاتُ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، وَهِيَ أَفْقَرُ مَا تَكُونُ فِي جُذُورِهَا وَفِي مَوَادِّهَا، يَعْلَمُ هَذَا أَهْلُ الصَّنْعَةِ فِيهِ، وَكُلُّ مَنْ لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي مَعْرِفَتِهِ يَعْلَمُهُ عِلْمَ الْيَقِينِ، وَهَذِهِ الْإِنْجِلِيزِيَّةُ فِي طَوْرِهَا الْحَدِيثِ لَمْ تَكُنْ شَيْئًا مُنْذُ مِئَتَيْ عَامٍ.

فَالْإِنْجِلِيزِيَّةُ الْحَدِيثَةُ لَا يَفْهَمُ الْمُتَكَلِّمُ الْمُتَعَلِّمُ لَهَا، وَالَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهَا الْإِنْجِلِيزِيَّةَ الْوَسِيطَةَ، وَهِيَ لُغَةُ شِكِسْبِيرَ، وَلَا يَفْهَمُ فَضْلًا عَنْ ذَلِكَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ الْقَدِيمَةَ الْأَنْجُلُوسَكْسُونِيَّةَ.

وَأَمَّا اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ فَعِنْدَكَ النُّصُوصُ فِيمَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ تَفْهَمُهَا، تَتَأَمَّلُهَا، تَتَذَوَّقُهَا، هِيَ هِيَ مِنْ غَيْرِ مَا اخْتِلَافٍ، وَمِنْ غَيْرِ مَا تَبَايُنٍ، وَلَكِنَّ النَّاسَ عَنْ هَذَا فِي غَفْلَةٍ سَادِرُونَ.

فَهَذِهِ حَرْبٌ مُعْلَنَةٌ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ **بَلْ إِنَّ دُعَاةَ الْمُسْلِمِينَ لَيَتَكَلَّمُونَ بِالْعَامِّيَّةِ فِي دُرُوسِهِمْ، يُعَلِّمُونَ الْإِسْلَامَ بِالْعَامِّيَّةِ، وَيَدْعُونَ إِلَىٰ اللهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- بِاللُّغَةِ الْعَامِّيَّةِ، وَهَذِهِ جَرِيمَةٌ فِي حَقِّ الدِّينِ، وَهَذِهِ خِيَانَةٌ لِلْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ.**

وَدَعْكَ مِنْ كُلِّ مَا يُقَالُ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِسْلَامُ عَلَىٰ مَدَارِ التَّارِيخِ، وَلَمْ يَتَنَازَلْ عَالِمٌ قَطُّ؛ لِكَيْ يَتَكَلَّمَ بِلَهْجَةٍ مَحَلِّيَّةٍ مَعَ تَرْكِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَىٰ الْمُشْتَرَكَةِ؛ لِكَيْ يُخَاطِبَ جَمَاهِيرَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا تَقُومُ الدَّعْوَةُ إِلَىٰ الدِّينِ بِلُغَةِ الْعِلْمِ، وَهِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

وَالْيَوْمَ تَنَازَلَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ لُغَةِ الْعِلْمِ، وَصَارُوا عَوَامَّ يَتَكَلَّمُونَ بِتِلْكَ اللَّهْجَةِ الْبَغِيضَةِ، وَلَيْسَتْ مِنَ الْفُصْحَىٰ فِي شَيْءٍ، وَصَارَ النَّاسُ طَرَائِقَ قِدَدًا، وَتَمَزَّقُوا مِزَقًا، وَجَرَّءُوا النَّاسَ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِذْ تَنَاوَلُوهُ فِيمَا يَزْعُمُونَ تَفْسِيرًا بِالْعَامِّيَّةِ، بِاللَّهْجَةِ الْمَحَلِّيَّةِ، فَمَاذَا كَانَ؟!

صَارَ كُلُّ مَنْ يَمْتَلِكُ لِسَانًا عَالِمًا خَطِيبًا مُتَكَلِّمًا فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَيْنَ لُغَةُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ؟!

إِنَّ وِلْيَام وَلْكُوكْس عِنْدَمَا نَزَلَ مِصْرَ -حَفِظَهَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ- كَانَ مِنْ وَكْدِهِ وَمِنْ هَمِّهِ، وَمِنْ عَجَبٍ أَنْ يَصِيرَ هَذَا الْأَغْتَمُ الْمُحَارِبُ لِدِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ قِمَّةِ الْهَيْئَةِ الْمُحَرِّرَةِ لِمَجَلَّةِ الْأَزْهَرِ وَقْتَهَا، وَأَخَذَ يَدْعُو إِلَىٰ اسْتِبْدَالِ الْعَرَبِيَّةِ بِاللَّهْجَةِ الْمَحَلِّيَّةِ، وَالْتَفَتَ لِذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَامَ فِي وَجْهِهِ الرَّافِعِيُّ عَفَا اللهُ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ فِي وَجْهِ

أَذْنَابِهِ وَكُلِّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، وَقَامَ فِي وَجْهِهِ الْعَلَّامَةُ أَحْمَد شَاكِر وَالْعَلَّامَةُ مَحْمُود شَاكِر، وَمَنْ لَفَّ لَفَّ هَؤُلَاءِ الْأَفَاضِلِ.

فَدَافَعُوا عَنْ دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّ خَبِيءَ ذَلِكَ أَنْ تُقْطَعَ الصِّلَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَتُرَاثِهِ، بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَكِتَابِ رَبِّهِ، حَتَّىٰ يَصِيرَ عِنْدَ التَّعَامُلِ مَعَ التُّرَاثِ فِي حَاجَةٍ إِلَىٰ مُتَرْجِمٍ»[(١)].

وَمَا كَانَ مَوْقِفُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ إِلَّا صِيَانَةً لِلدِّينِ وَقِيَامًا بِالْوَاجِبِ الَّذِي نَاطَهُ اللهُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَدْ «مُنِيَتِ الْعَرَبِيَّةُ الْفُصْحَىٰ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ بِخُصُومٍ حَاقِدِينَ مِنَ الْعَلْمَانِيِّينَ أَوِ الشُّعُوبِيِّينَ الْجُدُدِ، وَلَيْسَتْ تِلْكَ الْهَجْمَةُ الضَّارِيَةُ الشَّرِسَةُ عَلَىٰ الْفُصْحَىٰ إِلَّا جُزْءًا مِنَ الْهُجُومِ عَلَىٰ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الْحَنِيفِ»[(٢)]؛ فَكَانَ لِزَامًا عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ دَفْعُ الصَّائِلِينَ الْمُعْتَدِينَ وَأَذْنَابِهِمْ وَمَنْ سَعَىٰ سَعْيَهُمْ بِعِلْمٍ وَقَصْدٍ أَوْ بِجَهْلٍ وَحُمْقٍ.

وَالدَّعْوَةُ إِلَىٰ إِحْلَالِ الْعَامِّيَّةِ مَحَلَّ الْفُصْحَىٰ دَعْوَةٌ قَدِيمَةٌ تَبَنَّاهَا أَعْدَاءُ الدِّينِ فِي الدَّاخِلِ وَالْخَارِجِ وَكَانَ مِنْ مَظَاهِرِ تَبَنِّي هَذِهِ الدَّعْوَةِ:

---

(١) خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٠هـ، الْمُوَافِق ٣٠-١٠-٢٠٠٩م.

(٢) «الْعَرَبِيَّةُ الْفُصْحَىٰ وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَمَامَ الْعَلْمَانِيَّةِ وَالِاسْتِشْرَاقِ»، لِلدُّكْتُور رَمَضَان عَبْد التَّوَّاب (ص ٢١).

- الِاهْتِمَامُ بِالشِّعْرِ الْعَامِّيِّ، وَانْتِشَارُ مَا يُسَمَّىٰ بِالْفِكْرِ الْفُلْكُلُورِيِّ مِنْ خِلَالِ نَشْرِ الْكِتَابَاتِ الْعَامِّيَّةِ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ.

- التَّسَاهُلُ فِي اسْتِعْمَالِ الْعَامِّيَّةِ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ الْمَرْئِيِّ وَالْمَسْمُوعِ وَالْمَقْرُوءِ مِثْلَ الْبَرَامِجِ الْحِوَارِيَّةِ، وَالْإِعْلَانَاتِ، وَبَرَامِجِ الْأَطْفَالِ.

- اسْتِعْمَالُ الْعَامِّيَّةِ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ، وَأَخْطَرُ مِنْ ذَلِكَ التَّحَدُّثُ بِالْعَامِّيَّةِ فِي تَعْلِيمِ النَّحْوِ وَسَائِرِ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَقَدْ وَجَدَ أَحَدُ الْبَاحِثِينَ أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ ضَعْفِ الطُّلَّابِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ اسْتِخْدَامَ الْعَامِّيَّةِ فِي التَّدْرِيسِ(١).

وَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْمُشْكِلَةُ مَوْجُودَةً فِي مُخْتَلَفِ أَنْحَاءِ الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ يَفْضَحُهَا التَّحْصِيلُ اللُّغَوِيُّ الْمُتَدَنِّي لِلطَّالِبِ فِي مَرَاحِلِ التَّعْلِيمِ الْمُتَوَالِيَةِ(٢).

فَظَاهِرٌ أَنَّ التَّعْلِيمَ بِالْعَامِّيَّةِ مِنْ مَظَاهِرِ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ إِحْلَالِ الْعَامِّيَّةِ مَحَلَّ الْفُصْحَىٰ وَمِنْ أَسْبَابِ ضَعْفِ الطُّلَّابِ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

---

(١) انْظُرْ: بُحُوثَ نَدْوَةِ (ظَاهِرَةُ الضَّعْفِ اللُّغَوِيِّ فِي الْمَرْحَلَةِ الْجَامِعِيَّةِ)، جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّد بْنِ سُعُودٍ الْإِسْلَامِيَّةِ، الرِّيَاض، ١٤١٨ هـ، ج١، ص٨٤.

(٢) انْظُرْ مَا كُتِبَ فِي «مَجَلَّةِ الْوَعْيِ الْكُوَيْتِيَّةِ» بِخُصُوصِ هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي الْعَدَدِ ٥٥٩، يَنَايِر- فَبْرَايِرَ ٢٠١٢م.

وَمَعَ تَكَالُبِ الدُّعَاةِ عَلَىٰ الدَّعْوَةِ بِالْعَامِّيَّةِ وَامْتِطَائِهَا عِنْدَ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللهِ وَفِي تَعْلِيمِ دِينِهِ كَانَ لَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ الرَّاسِخُونَ بِالْمِرْصَادِ؛ لِأَنَّ «أَهْلَ الْعِلْمِ يُدَافِعُونَ عَنِ الدِّينِ، عُلَمَاءُ الدِّينِ هُمْ سَدَنَةُ اللُّغَةِ، وَالدُّعَاةُ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونُوا مُخَالِفِينَ لِهَذَا السَّنَنِ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَسَبِيلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الدَّعْوَةُ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ الدَّعْوَةُ إِلَىٰ اللهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ لَا تَكُونُ بِالتَّخَلِّي عَنْ لُغَةِ الْعِلْمِ، وَعَنْ لُغَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، يَا لَهَا مِنْ جَرِيمَةٍ!

مَا وُجِدَتْ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ قَبْلُ، مَا فَسَّرَ الْقُرْآنَ أَحَدٌ قَبْلَ أَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ بِلَهْجَةٍ مِنَ اللَّهَجَاتِ الْعَامِّيَّةِ، وَاللَّهَجَاتُ الْعَامِّيَّةُ مَوْجُودَةٌ فِي كُلِّ لُغَةٍ مِنْ قَدِيمٍ، لَا تَحْسَبُوهَا حَادِثَةً، لَا تَظُنُّوهَا طَارِئَةً، وَهِيَ مُوَازِيَةٌ لِلُّغَةِ الْفُصْحَىٰ.

وَاللُّغَةُ الْمُشْتَرَكَةُ لُغَةُ قُرَيْشٍ كَانَتْ هُنَالِكَ، وَلَهَجَاتُ الْقَبَائِلِ قَائِمَةٌ، فَإِذَا نَظَمَ الشَّاعِرُ شِعْرًا، نَظَمَهُ بِاللُّغَةِ الْمُشْتَرَكَةِ، وَخَالَفَ لُغَةَ قَوْمِهِ، وَخَالَفَ لَهْجَةَ أَهْلِهِ، وَأَتَىٰ لِيَنْظُمَهُ عَلَىٰ الْجَادَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَطَبَ وَإِذَا نَثَرَ، إِنَّمَا يَأْتِي بِذَلِكَ مُسْتَقِيمًا. اللَّهَجَاتُ قَدِيمَةٌ وَلَيْسَتْ بِطَارِئَةٍ.

وَلَمْ يَتَدَنَّ عَالِمٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ هَذَا الدَّرْكِ الْهَابِطِ الَّذِي تَدَنَّىٰ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ، فَفَتَقُوا فِي الْإِسْلَامِ فَتْقًا لَا يُرْتَقُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّنَا شَيْئًا بِحُجَّةِ التَّقْرِيبِ تَقْرِيبِ الْمَعَانِي لِلْمُسْلِمِينَ.

وَسَلَفٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا عَلَىٰ ذَلِكَ أَقْدَرَ، فَكَانُوا يَتَكَلَّمُونَ الْعَرَبِيَّةَ لِيَرْتَفِعَ الْجُمْهُورُ إِلَىٰ قِمَّتِهِمُ السَّامِقَةِ، لَا يَتَدَنَّىٰ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لِيَكُونَ عَلَىٰ مُسْتَوَىٰ الْجُمْهُورِ، وَإِنَّمَا يَرْفَعُ الْجُمْهُورَ مَعَهُ»[1].

فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ يَنْبَغِي أَنْ يُزْجَرُوا عَنْ ذَلِكَ، وَأَنْ يُعَزَّرُوا عَلَيْهِ، وَأَنْ يَتَحَاشَاهُمُ الطُّلَّابُ؛ كَيْلَا يُصِيبَهُمْ دَرَنُهُمْ، وَلَا تُعْدِيَهُمْ لَكْنَتُهُمْ؛ فَالْعَامِّيَّةُ كَالْجُذَامِ بَلْ أَشَدُّ.

وَمِمَّا يُنْصَحُ بِهِ طُلَّابُ الْعِلْمِ أَنْ يَبْتَعِدُوا عَنْ أُولَئِكَ الْمُفْسِدِينَ حِمَايَةً لِسَلِيقَتِهِمْ، وَصِيَانَةً لِذَائِقَتِهِمُ اللُّغَوِيَّةِ: يَقُولُ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- نَاصِحًا طُلَّابَ الْعِلْمِ:

«لَا تَسْمَعْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ، وَإِلَّا أَفْسَدَ عَلَيْكَ طَرِيقَ الطَّلَبِ، وَأَضَلَّكَ عَنْ صِرَاطِ الْعِلْمِ الْمُسْتَقِيمِ، وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ هَذِهِ النَّصِيحَةَ، فَاعْلَمْ أَنَّ أَحْسَنَ أَحْوَالِكَ -بَعْدُ- أَنْ تَصِيرَ مِثَالًا مُشَوَّهًا لِمَسْخٍ شَائِهٍ، فَيَلْحَقَكَ الْمَسْخُ الْعِلْمِيُّ مَرَّتَيْنِ.

(١) «جِنَايَةُ الْعَامِّيَّةِ وَخِيَانَةُ الدِّينِ».

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ أَحْسَنَ أَحْوَالِكَ، فَمَا بَالُكَ بِأَسْوَئِهَا؟!

وَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعِلْمِ لُغَتَهُ، وَمَنْ رَامَ فَهْمَ الْعِلْمِ بِغَيْرِ لُغَتِهِ وَتَحْصِيلَهُ هُوَ كَمَنْ يَنْسُجُ لِسَتْرِ عَوْرَتِهِ إِزَارًا مِنَ الرِّيحِ، أَوْ تُبَّانًا مِنْ ضَوْءِ الْقَمَرِ، وَلَوْ سَاغَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ بِأَنَّ الْعَوَامَّ لَا يَفْهَمُونَ الْفُصْحَىٰ إِذَا خُوطِبُوا بِهَا، فَهُوَ يَتَنَزَّلُ لِإِفْهَامِهِمْ بِالْعَامِّيَّةِ مَا يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِمْ فَهْمُهُ بِغَيْرِهَا، فَبِمَ يَحْتَجُّ مَنْ يُدَرِّسُ طُلَّابَ الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ الْبَغِيضَةِ، وَيَصْدِفُ فِي تَعْلِيمِهِمْ عَنِ الْبَلِيغِ الْأَفْصَحِ إِلَىٰ الرَّكِيكِ الْأَقْبَحِ؟!

هَذَا، مَعَ أَنَّ حُجَّةَ الْمُحْتَجِّ بِفَهْمِ الْعَوَامِّ حُجَّةٌ دَاحِضَةٌ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُدْعَىٰ الْعَوَامُّ وَأَشْبَاهُ الْعَوَامِّ بِالْفُصْحَىٰ الْقَرِيبَةِ لِرَبْطِهِمْ بِلُغَةِ كِتَابِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ، وَتُرَاثِ سَلَفِهِمْ، وَلِتَأْلَفَ أَسْمَاعُهُمْ جَرْسَ الْعَرَبِيَّةِ الشَّرِيفَةِ إِذَا قَرَعَتْ آذَانَهُمْ، فَتَأْذَنَ لَهَا أَفْئِدَتُهُمْ وَتَهْفُو إِلَيْهَا أَرْوَاحُهُمْ.

وَعَلَىٰ طُلَّابِ الْعِلْمِ الْجَادِّينَ -مِنْ أَتْبَاعِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ- أَنْ يَأْطُرُوا شُيُوخَهُمْ أَطْرًا عَلَىٰ سُلُوكِ جَادَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الشَّرِيفَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَلْيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْإِثْمِ؛ إِذْ مَكَّنُوا اللَّاغِطِينَ بِالْعَامِّيَّةِ الْبَغِيضَةِ مِنْ آذَانِهِمْ، وَأَلْقَوْا إِلَيْهِمْ بِأَزِمَّةِ عُقُولِهِمْ، فَرَاحُوا يَصُبُّونَ فِيهَا الْخَنَا صَبًّا؛ فَتَفْسُدُ بِذَلِكَ ذَائِقَةُ الطَّالِبِ الْعِلْمِيَّةُ، وَتُمْسَخُ قَرِيحَتُهُ السَّوِيَّةُ، وَهُوَ مُنْكَرٌ يَحْرِصُ الْمُسْلِمُ التَّقِيُّ عَلَىٰ تَغْيِيرِهِ، فَضْلًا عَنْ

طَالِبِ الْعِلْمِ الْمُسْتَقِيمِ عَلَىٰ مَنْهَجِ السَّلَفِ، وَاللهُ تَعَالَىٰ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»(١).

وَعَلَىٰ الْمُرَبِّي أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ ﷻ فِيمَنْ يُرَبِّي فَلَا يُعَلِّمُهُمْ بِالْعَامِّيَّةِ، يَقُولُ الشَّيْخُ مُحَمَّد جَمِيل زِينُو: «عَلَىٰ الْمُرَبِّي وَالْمُرَبِّيَةِ أَنْ يَتَكَلَّمُوا مَعَ طُلَّابِهِمْ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَيُشَجِّعُونَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ وَيُجْرُوا لَهُمْ مُسَابَقَاتٍ فِي التَّحَدُّثِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مَعَ زُمَلَائِهِمْ وَمُعَلِّمِيهِمْ، وَتَشْجِيعُ الْفَائِزِ الَّذِي يُجِيدُ الْكَلَامَ بِالْعَرَبِيِّ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِالْعَامِّيَّةِ، كَمَا يَفْعَلُ الْعَوَامُّ»(٢).

وَمِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَ بِالْعَامِّيَّةِ الْبِيلِيُّ فِي أَيِّ فَنٍّ تَكَلَّمَ فِيهِ حَتَّىٰ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَقَبْلَ أَنْ نَذْكُرَ نَمَاذِجَ مِنْ هَذَا الْهُرَاءِ الْمُسَمَّىٰ شَرْحًا نُنَبِّهُ إِلَىٰ أُمُورٍ:

أَوَّلًا: مَا نَذْكُرُهُ هُنَا مَنْقُولٌ مِنَ الدَّوْرَاتِ الْمَوْصُوفَةِ -ظُلْمًا لِلْعِلْمِ- بِأَنَّهَا (عِلْمِيَّةٌ)؛ يَعْنِي جُمْهُورُهَا هُمْ طُلَّابُ الْعِلْمِ، وَهُمْ أَحْرَىٰ النَّاسِ أَنْ يُخَاطِبَهُمُ الْبِيلِيُّ بِلُغَةِ الْعِلْمِ -إِنْ كَانَ يَعْرِفُهَا-.

(١) انْظُرْ نَظْمَ هَذِهِ النَّصِيحَةِ وَشَرْحَهَا فِي كِتَابِ: «خُطُورَةُ الْعَامِّيَّةِ فِي تَحَمُّلِ الْعِلْمِ وَأَدَائِهِ»، لِأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكِي فَرَحَات، وَأَبِي عَبْدِاللهِ مَحْمُودِ بْنِ إِمَام حِجَازِي.

(٢) «نِدَاءٌ إِلَىٰ الْمُرَبِّينَ وَالْمُرَبِّيَاتِ لِتَوْجِيهِ الْبَنِينَ وَالْبَنَاتِ» لِلشَّيْخ مُحَمَّد جَمِيلِ زِينُو (ص٦٥).

ثَانِيًا: مِنْهَا مَا كَانَ شَرْحًا عَلَىٰ قَصَائِدَ شِعْرِيَّةٍ أَوْ مَنْظُومَاتٍ فِي عِلْمِ النَّحْوِ، وَقَدْ تَبَدَّىٰ فِيهَا جَهْلُهُ الشَّدِيدُ بِقِرَاءَةِ الشِّعْرِ مِمَّا يَقْتَضِيهِ الْوَزْنُ الْعَرُوضِيُّ، فَضْلًا عَنِ الْأَخْطَاءِ الْكَثِيرَةِ فِي ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَإِعْرَابِهَا.

ثَالِثًا: يَبْدَأُ الدَّرْسَ بِالْفُصْحَىٰ، ثُمَّ بَعْدَ قَلِيلٍ يَأْتِيهِ شَيْطَانُ الْعَامِّيَّةِ، فَيَرْكَبُ كَتِفَيْهِ، وَيَرْبِطُ عَلَىٰ لِسَانِهِ فَيُطِيعُهُ.

رَابِعًا: لَمْ نُعَلِّقْ عَلَىٰ الْأَخْطَاءِ النَّحْوِيَّةِ حَالَ كَلَامِهِ بِالْفُصْحَىٰ حَتَّىٰ لَا يَطُولَ الْكِتَابُ!

خَامِسًا: وَصَلَ بِهِ الْعِيُّ الْمَمْزُوجُ بِعَدَمِ مَعْرِفَةِ قَدْرِ النَّفْسِ أَنْ تَكَلَّمَ فِي التَّفْسِيرِ بِالْعَامِّيَّةِ، وَهُوَ جُرْمٌ كَبِيرٌ وَجَرِيرَةٌ عَظِيمَةٌ -كَمَا تَقَدَّمَ- وَقَدْ ذَكَرْتُ بَعْضَ النَّمَاذِجِ عَلَىٰ ذَلِكَ.

سَادِسًا: هَذِهِ نَمَاذِجُ قَلِيلَةٌ، وَمَنْ سَمِعَهُ -وَلَا نُحِبُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْمَعَهُ- رَأَىٰ الْعَجَبَ الْعُجَابَ، وَرُبَّمَا نَسِيَ مَا كَانَ يَعْرِفُ مِنَ الْإِعْرَابِ.

وَإِلَيْكَ بَعْضًا مِنْ هَذِهِ النُّقُولِ:

فِي شَرْحِهِ بَائِيَّةَ الصَّنْعَانِيِّ:

تَكَلَّمَ عَنْ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ، فَقَالَ لِلطُّلَّابِ الْمَشْغُولِينَ عَنْ حُضُورِ دَوْرَاتِهِ بِأَشْيَاءَ أُخْرَىٰ:

«النَّهَارده كِيسَه.. وَبُكْرَه الْبَلَادُوسَه.. وَبَعْدِيه الْفُلُونْكَه.. اتْرُك الْكِيسَه وَتَعَالَىٰ اللهُ يِهْدِيكَ».

فَلَا الصَّنْعَانِيُّ قَالَ: «الكيسه»، وَلَا أَشَارَ إِلَىٰ «البلادوسه»، وَمَا أَوْمَأَ إِلَىٰ «الْفُلُونْكَه»، **وَهَذِهِ هِيَ عَلَاقَةُ شُرُوحِ الْبِيَلِيِّ بِمَشْرُوحَاتِهِ.**

ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ أَبِي هُرَيْرَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا نَادَاهُ لِيَشْرَبَ مِنْ إِنَاءِ اللَّبَنِ وَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَادِيَ أَهْلَ الصُّفَّةِ:

قَالَ: «مَا آلش طَبْ يَا رَسُولَ الله مُمْكِنْ لَوْ سَمَحْت بَس اشْرَبْ قَبْل مَا ارُوح بَس لِأَهْل الصُّفَّة لِأَن انَا جَعَان جِدًّا وَاللهِ.. أَصْل انَا بَآلِي كَام يُوم.. تَصَوَّر يَا رَسُولَ الله.. تَصَوَّر يَا رَسُولَ الله.. أَصْل انَا بَحِبَّك أَوِي يَا رَسُولَ الله.. تَصَوَّر آعِد جَنْبَك.. وَبَطْلُبِ الْعِلْم.. وَانَا سَهْرَان طُولِ اللِّيل.. تَصَوَّر يَا رَسُول الله.. دَا انَا مَعَاك.. وَبَحِبِّك».

فَهَذَا شَرْحُهُ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ! وَطَبْعًا لَا فَارِقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرو خَالِد فِي طَرِيقَتِهِ الَّتِي اتَّبَعَهَا فِي حِكَايَاتِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَجُلُّ شُرُوحَاتِهِ (أَعْنِي دَرْدَشَاتِهِ) بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ السَّاقِطَةِ مِمَّا يُذْهِبُ عَنِ الْعِلْمِ هَيْبَتَهُ، وَيُجَرِّئُ عَلَيْهِ مَنْ كَانَ مِثْلَ الْبِيَلِيِّ.

فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ الشَّبْرَاوِيِّ فِي النَّحْوِ (الشَّرِيطُ الْأَوَّلُ نُمُوذَجًا):

يَقُولُ: «مُحَمَّدًا مُؤَدَّبًا» مَيِنْفَعْش كِدَه، «مُحَمَّدًا مُؤَدَّب» يِبْأَىٰ لَازِم تِتْكَلِّم كَلَام مَضْبُوط وَلَمَّا تِطْلَعْ عَلَىٰ الْفَضَائِيَّاتِ.. هَنِيًّا لَكَ يَعْنِي..

وتيجِي تقول مثلا مُحَمَّدًا مُؤَدَّبًا هيؤولك يَا عَم انْزِل رَوَّحُوا الرَّاجِل دِه مُحَمَّدٌ مُؤَدَّبًا إِيه وَاخِدْ بَالَك.

وَفِيهِ أَيْضًا:

«طَبْ «كَانَ مُحَمَّدٌ مُؤَدَّبًا» إِيهِ اللِّي حَصَل؟ هِهْ؟ خَلِّي بَالْكُو أُولُو.. أُولُو اللِّي انْت عَاوزِينُو لَا انْتَ هَتْخَالِف عَقِيدَه.. أُول أَيّ حَاجَه يَعْنِي مَتْخَافْش أُول أَيّ حَاجَه».

وَفِيهِ:

«عَايزِين بَأَىٰ وَاحِد يِعِيد التَّلَتْ جُمَل اللِّىٰ أَنَا أُولْتُهُم وَيعِيد إِعْرَابْهُمْ هِهْ يَالَّا مِين اللِّي هَيِعْجِن هِهْ خُدْ عَجِّنْ الْأَوَّلَانِيَّه... طَبْ نِشُوف وَاحِد تَانِي يِلَخْبَط أُول يَا عَمّ... يَعْنِي أَمَّا تَرُوح تِدْخُل عَلَىٰ زُوجْتَك كِدَه تُؤلهَا دَا هَذَا اسْم مَوْصُول مَبْنِي عَلَىٰ السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعِ تِئُول أَلْف مَبْرُوك هَنِيًّا لَك كِدَه اتعَلِّمْت.. طَيِّب».

وَفِي شَرْحِ طُرْفَةِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي فِي النَّحْوِ يَقُولُ:

«يِبْأَىٰ أَوُول فِي مَحَلِّ رَفْعِ مُبْتَدَأ كَانِ الْوَاحِدْ وِهُوَّ زَمَانْ فِي الِابْتِدَائِي فِي الْإِعْدَادِي أَوْ فِي الثَّانَوِي!! أَوِّلْ مَا يئُول الْكِلْمَة دِي يَعْنِي الْوَاحِد مَكَنْش يِفْهَم الْكِلْمَادِي أَبَدًا مُسْتَحِيل يِفْهَمْهَا وَلَا يِعْرَفْهَا

كَانِ الْمُدَرِّس أَصْلًا كُوَيِّس إِنُّو هُوَ عَارِفْهَا أَوْ اللهُ أَعْلَمُ هُوَ مِش عَارِفْهَا وَلَّا إِيه بِالظَّبْط الْمُهِمّ إِيه كِدَه وَخَلَاص إِذَا كَانَ يِقْرَأْهَا مِنِ الْكِتَاب... مَكَنْش حَد عَارِف حَاجَه فِي النَّحْو فَا مَبْنِي عَلَىٰ كَذَا فِي مَحَل كَذَا أَعْيَتِ الْوَاحِد مَكَنْشِ الْوَاحِد يِعْرَفْهَا أَبَدًا هَيِعْرَفْهَا مِنِين دِيَّتْ حَتَّىٰ لَمَّا الْوَاحِد مَسَلًا يِئُول يِخْطَفْهَا كِدَهْ مَهُوَ كِدَهْ إِزَّاي هَعْرَفْهَا إِزَّاي بَرْدُو».

وَفِيهِ أَيْضًا:

«يِبْأَىٰ مَبْنِيَّه عَلَىٰ إِيهِ؟ بَشُوفِ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ دَهُوَّتْ حَرَكْتُو إِيه.. لَوْ هَأَفْ هَئُول اكتُبْ لَكِنْ أَمَّا بَصِلْ بَئُول إِيه؟ بَئُول اكْتِبِ الدَّرْس يِبْأَىٰ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِين عَشَان مَيِنْفَعْشِ إِيبيه أَصِلْ مِنْ غِير تَحْرِيك مَهُو لَوْ نَطَأْت بَأَىٰ مَيِنْفَعْشِ أَنْطَأْ هَمْزَة وَصْل فِي حَالِ وَصْل مَعَ السُّكُون هَيَلْتَقِي سَاكِنِين يَعْنِي انْطَأْ كِدَه اكْتُب الدَّرْس بَس بِدُون نُطْق هَمْزَة الدَّرْس فَلَا تْجِيب هَمْزَة وَلَا تْحَرَّكِ الْبَاء تِيجِي هَتْئُول إِيه اكْتُب.. هَتُؤَفْ هَتْئُول إِيهِ».

فِي شَرْحِ الدُّرَّةِ الْيَتِيمَةِ، يَقُولُ:

«تِعْرَفِ انْتَا لَوْ مِش فَاهِمْ أَصْلًا لَوْ لَمْ يَشْرَحْ لَكَ الْمَصْدَر وَلَكِنْ حَافِظْ مَتْن الْ إِيه وَأَعَدْت مَعَ مُدَرِّس لُغَة عَرَبِيَّة الْمُدَرِّس مِش حَافِظ الْمَتْن إِنْتَا آعِدْ تُئُولُّهُ وَاللهِ الْمَصْدَرْ كِيت كِيت يِؤُولَّك

يَعْنِي كَذَا تؤُولُّو مَعْرَفْش بَس هُمَّا بيئُولُو كِدَه يِبْأَىٰ إِنْتَا بِتِدِّيلُو مَادِّة الْإِسْتِدْلَال... عَايِزْ تِوْصَلْ احْفَظِ الْمُتُون تِكَبَّرَك عَلَىٰ طُول زَيْ مَا يِيجِي مَثَلًا نَاس... وَانْتَا هُدُومَك مَأَطَّعَه وَكُلُّ حَاجَه وَكَذَا انْتَا ابْنِ مِين دَا ابْن سَعْد بَاشَا خَلاَصَ مَادَام ابْنِ سَعْد بَاشَا خَلَاص مِنْ عِلْيَةِ الْقَوْمِ حَتَّىٰ لَوْ هُدُومَك مَأَطَّعَه لَكِنْ نَسَبَك يِحْفَظَك وَاحِد تَانِي مَعَدِّي بِعَرَبِيَّه مَرْسِيدِس بِيسَمُّوهَا عُيُون دِي وَالَّا مِشْ عَارِف إِيه أَدِّ كِدَه مِين دَا بَأَىٰ دَه؟ ابْنِ بَيَّاعِةِ الْفِجْل وَلَّا مِشْ عَارِف إِيه خَلَاص ضَاعِتِ الْعَرَبِيَّة الْأَصْل يِرْفَعِ الْإِنْسَان».

فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ:

لَمَّا كَانَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ الْأَهَمِّيَّةِ الْقُصْوَىٰ بِمَكَانٍ اشْتَرَطَ الْعُلَمَاءُ لِلْمُفَسِّرِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِجُمْلَةِ عُلُومٍ، مِنْهَا اللُّغَةُ وَالنَّحْوُ وَالصَّرْفُ وَعُلُومُ الْبَلَاغَةِ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ عِظَمِ جُرْمِ مَنْ يُقْدِمُ عَلَىٰ التَّفْسِيرِ بِاللَّهْجَةِ الْعَامِّيَّةِ الْمَحَلِّيَّةِ الَّتِي كَانَ يَتَحَاشَاهَا الْفُصَحَاءُ فِي خُطَبِهِمْ وَأَشْعَارِهِمْ تَارِكِين لَهَجَاتِ قَوْمِهِمْ وَمَادَّةَ تَعَامُلَاتِهِمُ الْيَوْمِيَّةِ.

قَالَ السِّيُوطِيُّ: «وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَجُوزُ تَفْسِيرُهُ -يَعْنِي تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بَدْءًا لَا تَفْسِيرَهُ بِالْعَامِّيَّةِ- لِمَنْ كَانَ جَامِعًا لِلْعُلُومِ الَّتِي يَحْتَاجُ الْمُفَسِّرُ إِلَيْهَا وَهِيَ خَمْسَةَ عَشَرَ عِلْمًا:

أَحَدُهَا: اللُّغَةُ لِأَنَّ بِهَا يَعْرِفُ شَرْحَ مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَدْلُولَاتِهَا بِحَسَبِ الْوَضْعِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كِتَابِ اللهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِلُغَاتِ الْعَرَبِ.

الثَّانِي: النَّحْوُ لِأَنَّ الْمَعْنَىٰ يَتَغَيَّرُ وَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ فَلَا بُدَّ مِنَ اعْتِبَارِهِ أَخْرَجَ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ يَلْتَمِسُ بِهَا حُسْنَ الْمَنْطِقِ وَيُقِيمُ بِهَا قِرَاءَتَهُ، فَقَالَ: حَسَنٌ فَتَعَلَّمْهَا؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقْرَأُ الْآيَةَ فَيَعْيَىٰ بِوَجْهِهَا فَيَهْلِكَ فِيهَا.

الثَّالِثُ: التَّصْرِيفُ لِأَنَّ بِهِ تَعْرِفُ الْأَبْنِيَةَ وَالصِّيَغَ.

الرَّابِعُ: الِاشْتِقَاقُ لِأَنَّ الِاسْمَ إِذَا كَانَ اشْتِقَاقُهُ مِنْ مَادَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ اخْتَلَفَ الْمَعْنَىٰ.

الْخَامِسُ وَالسَّادِسُ وَالسَّابِعُ: الْمَعَانِي وَالْبَيَانُ وَالْبَدِيعُ، لِأَنَّهُ يُعْرَفُ بِالْأَوَّلِ خَوَاصُّ تَرَاكِيبِ الْكَلَامِ، مِنْ جِهَةِ إِفَادَتِهَا الْمَعْنَىٰ وَبِالثَّانِي خَوَاصُّهَا مِنْ حَيْثُ اخْتِلَافُهَا بِحَسَبِ وُضُوحِ الدَّلَالَةِ وَخَفَائِهَا، وَبِالثَّالِثِ وُجُوهُ تَحْسِينِ الْكَلَامِ، وَهَذِهِ الْعُلُومُ الثَّلَاثَةُ هِيَ عُلُومُ الْبَلَاغَةِ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَرْكَانِ الْمُفَسِّرِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُرَاعَاةِ مَا يَقْتَضِيهِ الْإِعْجَازُ وَإِنَّمَا يُدْرَكُ بِهَذِهِ الْعُلُومِ»(١).

---

(١) «الْإِتْقَانُ» لِلسُّيُوطِيِّ (٤/ ٢١٤) بِاخْتِصَارٍ.

فَهَلْ يَتَصَوَّرُ عَاقِلٌ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَجُوزَ لِمَنْ يَتَعَرَّضُ لِلتَّفْسِيرِ أَنْ يَرْكَبَ مَتْنَ الْعَامِّيَّةِ وَيَتْرُكَ لُغَةَ الْقُرْآنِ؟!

قَالَ الزُّرْقَانِيُّ مُبَيِّنًا الْعُلُومَ الَّتِي يَحْتَاجُهَا الْمُفَسِّرُ:

«وَقَدْ بَيَّنَ الْعُلَمَاءُ أَنْوَاعَ الْعُلُومِ الَّتِي يَجِبُ تَوَافُرُهَا فِي الْمُفَسِّرِ فَقَالُوا: هِيَ اللُّغَةُ وَالنَّحْوُ وَالصَّرْفُ وَعُلُومُ الْبَلَاغَةِ وَعِلْمُ أُصُولِ الْفِقْهِ وَعِلْمُ التَّوْحِيدِ وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ النُّزُولِ وَالْقَصَصُ وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ وَالْأَحَادِيثُ الْمُبَيِّنَةُ لِلْمُجْمَلِ وَالْمُبْهَمِ وَعِلْمُ الْمَوْهِبَةِ وَهُوَ عِلْمٌ يُورِثُهُ اللهُ تَعَالَىٰ لِمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَلَا يَنَالُهُ مَنْ فِي قَلْبِهِ بِدْعَةٌ أَوْ كِبْرٌ أَوْ حُبُّ دُنْيَا أَوْ مَيْلٌ إِلَىٰ الْمَعَاصِي، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ١٤٦]»[(١)].

فَهَذَا مَا اشْتَرَطَهُ الْعُلَمَاءُ فِيمَنْ يَقُومُ بِهَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ لِعِظَمِ مَا يَقُومُ بِهِ وَخَطَرِ مَا يُقْدِمُ عَلَيْهِ، وَلْنَنْظُرْ مَا يَقُولُهُ الْبِيلِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ كَلَامَ اللهِ تَعَالَىٰ.

يَقُولُ الْبِيلِيُّ فِي التَّفْسِيرِ الْمُنَوَّعِ «الشَّرِيطُ الْأَوَّلُ»:

«شُوف احْنَا دِلْوَقْتِي ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ﴾ [المجادلة: ١]، انْتَ عَاوِز تِعْرَفِ الْفَضْل بِالظَّبْط شُوف دِلْوَقْتِي مَسَلًا لَمَّا يِيجِي وَاحِد

(١) «مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ» (٢/ ٥١).

دَاخِل بِجْرِيدَه يَا أَخْ فُلَان تَعَالَىٰ دَا الرَّئِيس أَوْ دَا رَئِيس الْوُزَرَا أَوْ دَا وَكِيل وِزَارَهْ أَوِ الْمُدِيرِ الْعَام مِشْ عَارِفْ إِيهِ وَاخِدْ بَالَكْ»[1].

وَقَالَ أَيْضًا: «تُوَقَّفْ الدَّمْع مَبْسُوطه؟ توقف الدَّمْع لِيه؟ لِأَنَّ الْحُزْنَ بَلَغَ غَايَتَهُ بَعْضُ النَّاس لَوْ مَيِّت لَوْ حَاجَه وَلَّا صَدْمَه كبِيرَه فَتْلَائِيه آعِد كِدَه لَا يعَيَّطْ وَلَا يِئُول بِمّ فِي زُهُول آعِد كِدَه دَا بَأَىٰ إِيه قِمَّة الْحُزْن أَمَّا تِفَضْفَضْ عَنْ نَفْسَك دَا سَهْل لَكِن قِمَّة الْحُزْن إِنّ مَتْلَائِيش دَمْع»[2].

وَقَالَ أَيْضًا: «شُفْت لَمَّا تِزَعَّل زُوجتَك وَتُعُّد يُومِين زَعْلَانَه وَبَعْدِين تِسْتَشْعِر خَطَأَك فَتْؤُول أَجِيبْلَهَا هِدِيَّه، تِدْخُل بَأَىٰ تِجِيبْلَهَا هِدِيَّه.. تِعْمِل إِيهِ؟ هه؟ هِيَ أَبْل كِدِه نِفْسِهَا تِكَلِّمَكْ، نِفْسِهَا تُؤُلَّهَا أَيّ حَاجَه.. لَكِنْ لَمَّا شَافِتْ ضَعْفَك بَأَىٰ وِانْتَ دَاخِل.. دَاخِل عَلِيهَا بَأَىٰ بِالْهِدِيَّه وَبِتِدْحَك.. وِبْتَاع.. وَمَعَلِش.. تِيجِي تِطَبْطَبْ عَلِيهَا.. شِيل إِيدَك.. صَح؟ تُؤُلِّها خُدِي دِيَّتْ، تُؤُول مِشْ عَايْزَه حَاجَه مِنَّك. دِي اسْمُو إِيه سُوء ادَب وَلَّا دَلَال.. سِيبْهَا تَاخُد رَاحِتْهَا شِوَيَّه يَا رَاجِل.. تَاخُد رَاحِتْهَا بَأَىٰ...»[3].

---

(١) «التَّفْسِيرُ الْمُنَوَّعُ»، الشَّرِيطُ الْأَوَّلُ.

(٢) السَّابِقُ.

(٣) السَّابِقُ.

وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ «سَبَأٍ» سَأَلَ سُؤَالًا وأَخَذَ الطُّلَّابُ يُحَاوِلُونَ الْإِجَابَةَ.

ثُمَّ قَالَ: «هُوَّ كُل أَجْوِبْتُكُو صَحِيحَه بَسْ بَرْدُه مَا وصِلْتُوش لِلِّي انَا عَايِز أَقُولُهْ يِمْكِنْ مِشْ هَأْدَر أَوَصَّلْكُو لِأَنَّ لَوْ وَصَّلْتُكُو يِبْقَىٰ أَنَا أَجِبْت».

وَيَقُولُ مُتَكَلِّمًا عَمَّنْ يَصُدُّ النَّاسَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ بِوَصْفِهِمْ بِالْمَدَاخِلَةِ:

«يَابنِي مَا تِسْمَعْلُهُومْش دَا دُول مَدَاخلَه يَا بنِي مَا ترُحْلُهُومش دُول مَدَاخلَه إِنَّمَا وَلِهَذَا لَا تَجِدُ وَاحِدًا مِنْهُمْ إِيه يِرُد عَلَىٰ وَاحِد مِنْ مَشَايِخ السُّنَّه.. وَاحِد فِيهُم بِيرُد إِيييييه فَبِيرُد جَايِب لِنَا بَعْض مَقَاطِع... جَايِب وَاحِد جَايِب مَقْطَع بِنرُد عَلَىٰ حَازِم صَلَاح أَبُو اسْمَاعِيل زَعْلَان جِدًّا إِنِّ احْنَا بِنْرُدّ عَلَىٰ حَازِم صَلَاح أَبُو اسْمَاعِيل زَعْلَان جِدًّا وَاخِذ بَالَك وَيَرُدّ رُدُود فِي غِير مَحَلِّهَا..».

وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ:

«دَا مِشْ خَالقَك بَسْ بِأَعْيَانَك مِشْ خَالِقْنَا بِأَعْيَانِنَا دَا الله خَلَقْنَا بِأَعْيَانِنَا وَبِأَفْعَالِنَا خَلِّي بَالَك ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]،

يَعْنِي الله خَلقَنِي وَخَلق سَعْيِي وَخَلقَ مَشْيِي وَخلقَ فِعْلِي كُلُّ ذَلِكَ بِخَلْقٍ مِنَ اللهِ إِوْعَا تفكَّر إِنَّك تِعْمِل دِه وِتكْسَب وِترْبَح وَتَّاجِر وِتعْمِل كَذَا دَا بعِيد عَنِ الله لَا (...) يِبْقَىٰ مِشْ الله خَلَقَ أَعْيَانَكَ وِبَس يِبْقَىٰ خَلقَكَ وِبعْدِين انْتَ تِتْصَرَّف بَأَىٰ انْتَ تِعْمِل انْتَ اللِّي انْتَ عَاوزُه وَاخِد بَالَك.. رَبِّنَا لَيْسَ لَهُ دَخْل فِي زُرُوعِي وَصِنَاعَتِي وَفَتْحِي الْمَحَلّ. لَا...

جَاي الزُّبُون عَدَّىٰ مِنْ عَلِيك عَلَىٰ الْمَحَلّ التَّانِي وَاخِد بَالَك الله لَمْ يُقَدِّر لَكَ هَذَا الرِّزْق».

وَفِي تَفْسِيرِ الْبَقَرَةِ أَيْضًا:

«خَاطِبْ يَالَّا الْعَامِّي الَّذِي لَا يَعْرِفُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ شَيْئًا وَاخِد بَالَك أُولُّهْ.. أُولُّهْ يَالَّا ﴿ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ ﴾ [الأحزاب: ١٠]، هَلْ يِبْأَىٰ الْقَلْب فِي الْحَنْجَرَه.. أُول لِأَيِّ وَاحِد.. وَاخِد بَالَك زَيِّ مَا تئُول انْتَ كَرْشِت نَفَسْ أَوْ نَفَسُو مَحْبُوس أَوْ نَفَسُو كَذَا (...) يَا أَخِي (فِجْل يَا وَرَءِ الْعِنَب)! هَلِ الْعَامِّي يَعْرِفُ الِاسْتِعَارَة (...) فِجْل يَا وَرَءِ الْعِنَب.. مَا يَعْرِفُ جَعْفَر هَذَا.. فِجْل يَا وَرَقِ الْعِنَب.. تَعْرِفُهُ؟ مَا تَعْرِفُهُ.. تَعْرِفُهُ؟ عِبَارَة فِجْلِ يَا وَرَقِ الْعِنَب مَا تَعْرِفُهَا يَا جَعْفَر..».

فَالَّذِينَ يَلْحَنُونَ فَضْلًا عَنِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالْعَامِّيَّةِ أَحْرَىٰ بِهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ أَوَّلًا قَبْلَ أَنْ يَتَصَدَّرُوا لِلتَّعْلِيمِ وَالْفُتْيَا، أَلَا يَسْتَحِي هَؤُلَاءِ وَهُمْ يُظْهِرُونَ سَوْءَاتِهِمْ لِطُلَّابِهِمْ، وَيُبْدُونَ لَهُمْ عَوْرَاتِهِمْ؟

خَلِيقٌ بِهِمْ أَوَّلًا أَنْ يُعَالِجُوا الْجُدَرِيَّ الَّذِي الْتَصَقَ بِوُجُوهِهِمْ، فَقَدْ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: «اللَّحْنُ فِي الْكَلَامِ كَالْجُدَرِيِّ فِي الْوَجْهِ»[(١)].

عَنْ سَالِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ هُبَيْرَةَ الْأَكْبَرِ فَجَرَىٰ الْحَدِيثُ حَتَّىٰ جَرَىٰ ذِكْرُ الْعَرَبِيَّةِ فَقَالَ: وَاللهِ مَا اسْتَوَىٰ رَجُلَانِ دِينُهُمَا وَاحِدٌ وَحَسَبُهُمَا وَاحِدٌ وَمُرُوءَتُهُمَا وَاحِدَةٌ أَحَدُهُمَا يَلْحَنُ وَالْآخَرُ لَا يَلْحَنُ، إِنَّ أَفْضَلَهُمَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الَّذِي لَا يَلْحَنُ.

قُلْتُ: أَصْلَحَ اللهُ الْأَمِيرَ هَذَا أَفْضَلُ فِي الدُّنْيَا لِفَضْلِ فَصَاحَتِهِ وَعَرَبِيَّتِهِ أَرَأَيْتَ الْآخِرَةَ مَا بَالُهُ فُضِّلَ فِيهَا.

قَالَ: إِنَّهُ يَقْرَأُ كِتَابَ اللهِ عَلَىٰ مَا أَنْزَلَهُ اللهُ وَإِنَّ الَّذِي يَلْحَنُ يَحْمِلُهُ لَحْنُهُ عَلَىٰ أَنْ يُدْخِلَ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَيُخْرِجَ مِنْهُ مَا هُوَ فِيهِ قَالَ: قُلْتُ صَدَقَ الْأَمِيرُ وَبَرَّ»[(٢)].

---

(١) «الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ» (٢/ ٢٨).

(٢) «الْجَامِعُ» (٢/ ٢٥).

وَعَنْ عَيَّاشِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «جَاءَ الدَّرَاوَرْدِيُّ يَعْنِي عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مُحَمَّدٍ إِلَىٰ أَبِي يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيَلْحَنُ لَحْنًا مُنْكَرًا فَقَالَ لَهُ أَبِي: وَيْحَكَ يَا دَرَاوَرْدِيُّ، أَنْتَ كُنْتَ بِإِقَامَةِ لِسَانِكَ قَبْلَ هَذَا الشَّأْنِ أَحْرَىٰ»(١).

وَعَنْ شُعْبَةَ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ فَلَمْ يُبْصِرِ الْعَرَبِيَّةَ فَمَثَلُهُ مَثَلُ رَجُلٍ عَلَيْهِ بُرْنُسٌ(٢) وَلَيْسَ لَهُ رَأْسٌ»(٣)

وَعَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: «مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَاةٌ لَا شَعِيرَ فِيهَا»(٤).

***

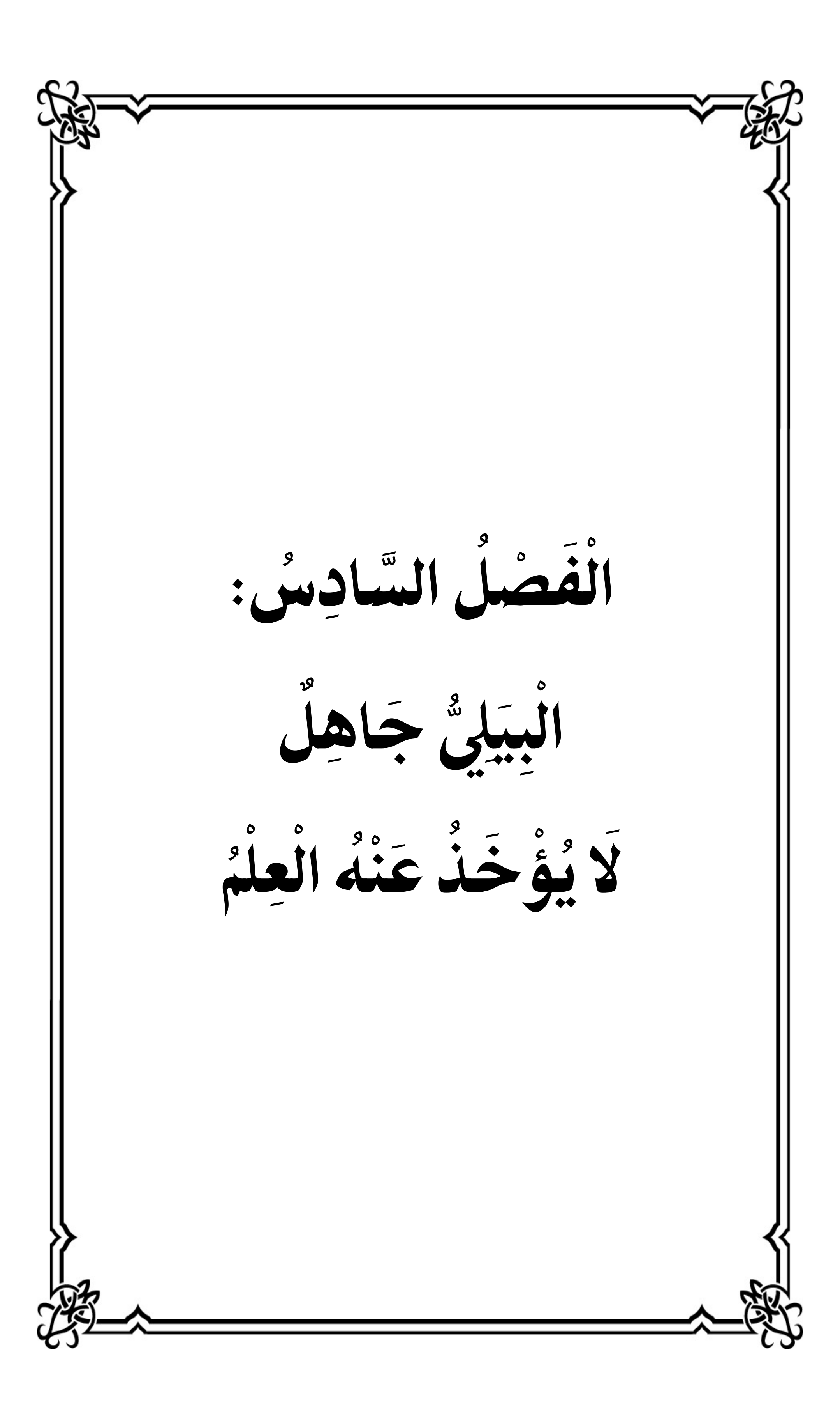
---

(١) السَّابِقُ (٢/ ٢٥).

(٢) كُلُّ ثَوْبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ مُلْتَزِقٌ بِهِ.

(٣) السَّابِقُ (٢/ ٢٦).

(٤) السَّابِقُ (٢/ ٢٦)، وَانْظُرْ: كِتَابَ «فَضْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَوُجُوبُ تَعَلُّمِهَا عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ» لِشَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.



الْفَصْلُ السَّادِسُ:

الْبِيَلِيُّ جَاهِلٌ

لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ

الْبِيَلِيُّ جَاهِلٌ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ

إِنَّ مِمَّا يَنْدَىٰ لَهُ جَبِينُ الْعَارِفِينَ تَصَدُّرَ غَيْرِ الْمُتَأَهِّلِينَ مَعَ قَنَاعَتِهِمُ التَّامَّةِ بِأَنَّهُمُ الْقَوْمُ، وَأَنَّهُمْ آلُ ذَلِكَ وَسَدَنَتُهُ، وَمَا هُمْ إِلَّا الرُّءُوسُ الْجُهَّالُ الَّذِينَ وَصَفَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَيَتَهَافَتُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ عِنْدَمَا يُقْبَضُ الْعُلَمَاءُ فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»(١).

قَالَ الرَّاغِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «بَابٌ: وُجُوبُ ضَبْطِ الْمُتَصَدِّينَ لِلْعِلْمِ وَمَضَرَّةُ إِهْمَالِ ذَلِكَ:

لَا شَيْءَ أَوْجَبُ عَلَىٰ السُّلْطَانِ مِنْ رِعَايَةِ أَحْوَالِ الْمُتَصَدِّينَ لِلرِّيَاسَةِ بِالْعِلْمِ. فَمِنَ الْإِخْلَالِ بِهَا يَنْتَشِرُ الشَّرُّ، وَيَقَعُ بَيْنَ النَّاسِ التَّبَاغُضُ وَالتَّنَافُرُ».

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

ثُـمَّ قَـالَ: «وَلَمَّـا تَرَشَّـحَ قَـوْمٌ لِلزَّعَامَـةِ فِـي الْعِلْـمِ بِغَيْـرِ اسْـتِحْقَاقٍ، وَأَحْـدَثُوا بِجَهْلِهِـمْ بِـدَعًا اسْـتَغْنَوْا بِهَـا عَامَّـةً، وَاسْـتَجْلَبُوا بِهَـا مَنْفَعَـةً وَرِيَاسَـةً، فَوَجَـدُوا مِـنَ الْعَامَّـةِ مُسَـاعَدَةً بِمُشَـارَكَتِهِمْ لَهُـمْ، وَقُـرْبِ جَوْهَرِهِمْ مِنْهُمْ، وَفَتَحُوا بِذَلِكَ طُرُقًا مُنْسَدةً وَرَفَعُوا بِـهِ سُتُورًا مُسْبَلَةً وَطَلَبُوا مَنْزِلَـةَ الْخَاصَّـةِ فَوَصَـلُوهَا بِالْوَقَاحَـةِ، وَبِمَـا فِـيهِمْ مِـنَ الشَّـرَهِ، فَبَـدَّعُوا الْعُلَمَـاءَ وَجَهَّلُـوهُمُ اغْتِصَـابًا لِسُـلْطَانِهِمْ، وَمُنَازَعَـةً لِمَكَـانِهِمْ، فَأَغْرَوْا بِهِمْ أَتْبَاعَهُمْ حَتَّىٰ وَطِئُوهُمْ بِأَظْلَافِهِمْ وَأَخْفَافِهِمْ، فَتَوَلَّدَ بِذَلِكَ الْبَوَارُ وَالْجُورُ الْعَامُّ وَالْعَارُ»[1].

وَبَعْضُ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ يَدُسُّهُمْ أَهْلُ الْبِـدَعِ الْكِبَـارُ لِيَنْفُثُـوا بِـدَعَهُمْ وَضَلَالَهُمْ وَيُفَرِّقُوا لِأَهْلِ الْحَقِّ صَفَّهُمْ وَهَذَا مَسْلَكٌ قَدِيمٌ.

قَالَ أَبُو بَكْـرٍ الْبَـاقِلَّانِيُّ: «اعْلَمُـوا -رَحِمَنَـا اللهُ وَإِيَّـاكُمْ-: أَنَّ أَهْـلَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ مِنَ الْخَـوَارِجِ وَالـرَّوَافِضِ وَالْمُعْتَزِلَـةِ قَـدِ اجْتَهَـدُوا أَنْ يُدْخِلُوا عَلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ شَـيْئًا مِـنْ بِـدَعِهِمْ وَضَـلَالِهِمْ، فَلَـمْ يَقْدِرُوا عَلَىٰ ذَلِكَ؛ لِذَبِّ أَهْلِ الْعِلْمِ وَدَفْـعِ الْبَاطِـلِ، حَتَّـىٰ ظَفِـرُوا بِقَـوْمٍ فِي آخِرِ الْوَقْتِ مِمَّنْ تَصَدَّىٰ لِلْعِلْمِ وَلَا عِلْـمَ لَـهُ وَلَا فَهْـمَ، وَيَسْـتَنْكِفُ

(١) «الذَّرِيعَةُ إِلَىٰ مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ» لِلرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ص ١٥٨- ١٥٩).

وَيَتَكَبَّرُ أَنْ يَتَفَهَّمَ وَأَنْ يَتَعَلَّمَ، لِأَنَّهُ قَدْ صَارَ مُتَصَدِّرًا مُعَلِّمًا بِزَعْمِهِ فَيَرَىٰ -بِجَهْلِهِ- أَنَّ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ عَارًا وَغَضَاضَةً، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ سَبَبًا - إِلَىٰ ضَلَالِهِ وَضَلَالِ جَمَاعَتِهِ مِنَ الْأُمَّةِ»[1].

وَالْبِيَلِيُّ جَاهِلٌ لَا يَتَوَقَّفُ طَالِبُ عِلْمٍ فِي وَصْفِهِ بِهَذَا الْوَصْفِ، وَكَيْفَ يَتَوَقَّفُ وَقَدْ وَصَفَ الْبِيَلِيُّ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ-.

يَقُولُ الْبِيَلِيُّ فِي دَوْرَتِهِ الثَّلَاثِينَ: «وَاللهِ يَا إِخْوَانَّا أَنَا أَكْثَرُ وَاحِدٍ يَنْتَفِعُ بِكُمْ إِوْعُوا تفكَّرُوا إِنِّ دَا مَنْهَجِي وَانَا وَاد إِيه.. وَاللهِ أَنَا جَاهِل يَا إِخْوَانِي يَعْنِي اوْعُوا تفكَّرُوا إِنِّ احْنَا لَا وَاللهِ يَا اخْوَانَّا.. وَاللهِ جَزَاكُمُ اللهُ عَنَّا خَيْرًا عَلِّمْتُونَا وَاللهِ»[2].

نَقُولُ:

أَوَّلًا: لَا تُقْسِمْ؛ نَحْنُ نُصَدِّقُكَ، لِمَ الْقَسَمُ؟ نَحْنُ نَتَيَقَّنُ مِنْ جَوَابِ الْقَسَمِ، فَلَا تُقْسِمْ عَلَىٰ الْوَاضِحِ إِلَّا إِذَا أَرَدْتَ تَأْكِيدَ الْمُؤَكَّدِ، وَإِقْرَارَ الْمُسْتَقِرِّ.

---

(١) «الْإِنْصَافُ» لِأَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيِّ (ص٦٦)

(٢) مَقْطَعٌ مَرْئِيٌّ عَلَىٰ شَبَكَةِ الْمَعْلُومَاتِ الدَّوْلِيَّةِ بِعُنْوَانِ: «كَلِمَةٌ مِنَ الشَّيْخِ هِشَام الْبِيَلِي لِلْإِخْوَةِ فِي الدَّوْرَةِ الثَّلَاثِينَ».

ثَانِيًا: إِذَا كَانَتْ حَقِيقَةُ جَهْلِكَ وَاضِحَةً عِنْدَكَ لِدَرَجَةِ الْقَسَمِ عَلَيْهَا فَكَيْفَ تَسْتَبِيحُ أَنْ تَجْلِسَ لِتُعَلِّمَ وَأَنْتَ جَاهِلٌ -كَمَا أَقْسَمْتَ-؟

ثَالِثًا: صَدَقَ إِذَنْ -وَهُوَ صَادِقٌ- مَنْ قَالَ عَنْكَ: إِنَّ مَكَانَكَ بَيْنَ الطُّلَّابِ لَا عَلَىٰ أَكْتَافِهِمْ. مَا دَامُوا هُمُ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَكَ، وَلَمْ يَتَعَدَّ الْعَدْلَ لَمَّا وَصَفَكَ بِالْجَهْلِ.

رَابِعًا: لِمَ يَغْضَبُ أَذْنَابُكَ عَلَىٰ مَرَابِضِهِمْ (صَفَحَاتِهِمْ) عِنْدَمَا وَصَفَكَ عَالِمٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الْكِبَارِ بِالْجَهْلِ.. أَمَا سَمِعُوا قَسَمَكَ عَلَىٰ جَهْلِكَ؟!

خَامِسًا: لَا نَدْرِي مِمَّ اشْتَقَقْتَ لَفْظَ الْجَاهِلِ؟ أَهُوَ مِنَ الْجَهْلِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْعِلْمِ أَمْ مِنَ الْجَهْلِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْحِلْمِ؟ وَاللَّفْظُ إِذَا احْتَمَلَ مَعْنَيَيْنِ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا حُمِلَ عَلَيْهِمَا!

سَادِسًا: وَنَحْنُ سَنُعْرِضُ عَنْكَ وَنَدْعُو النَّاسَ لِلْإِعْرَاضِ عَنْكَ -لَا سِيَّمَا وَأَنْتَ أَطْلَقْتَ الْجَهْلَ- فَأَنْتَ مِنَ الْجَاهِلِينَ -حَتَّىٰ لَا تَكُونَ حَانِثًا فِي قَسَمِكَ- وَاللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿**خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ**﴾ [الأعراف: ١٩٩].

سَابِعًا: نَنْصَحُكَ بِقِرَاءَةِ كِتَابِ «ذَمُّ الْجَهْلِ وَبَيَانُ قَبِيحِ أَثَرِهِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيد رَسْلَان -حَفِظَهُ اللهُ- عَسَىٰ اللهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ فَتَرْفَعَ الْجَهَالَةَ عَنْ نَفْسِكَ.

وَأَخِيرًا يَا مَنْ وَصَفْتَ نَفْسَكَ -صَادِقًا- بِأَنَّكَ جَاهِلٌ، وَأَقْسَمْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ غَيْرَ مُضْطَرٍّ وَلَا حَانِثٍ، يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ:

«إِنَّ النُّفُوسَ الْجَاهِلَةَ الَّتِي لَا عِلْمَ عِنْدَهَا قَدْ أُلْبِسَتْ ثَوْبَ الذُّلِّ وَالْإِزْرَاءِ عَلَيْهَا وَالتَّنَقُّصِ بِهَا أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَىٰ غَيْرِهَا وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ عِنْدَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: إِنِّي لَأَرَىٰ الشَّيْخَ لَا يَرْوِي شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ فَأَشْتَهِي أَنْ أَلْطِمَهُ.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ أَشْتَهِىٰ أَنْ أَصْفَعَهُ بِنَعْلِي.

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتَ الشَّيْخَ لَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَكْتُبِ الْحَدِيثَ فَاصْفَعْ لَهُ فَإِنَّهُ مِنْ شُيُوخِ الْقَمْرَاءِ.

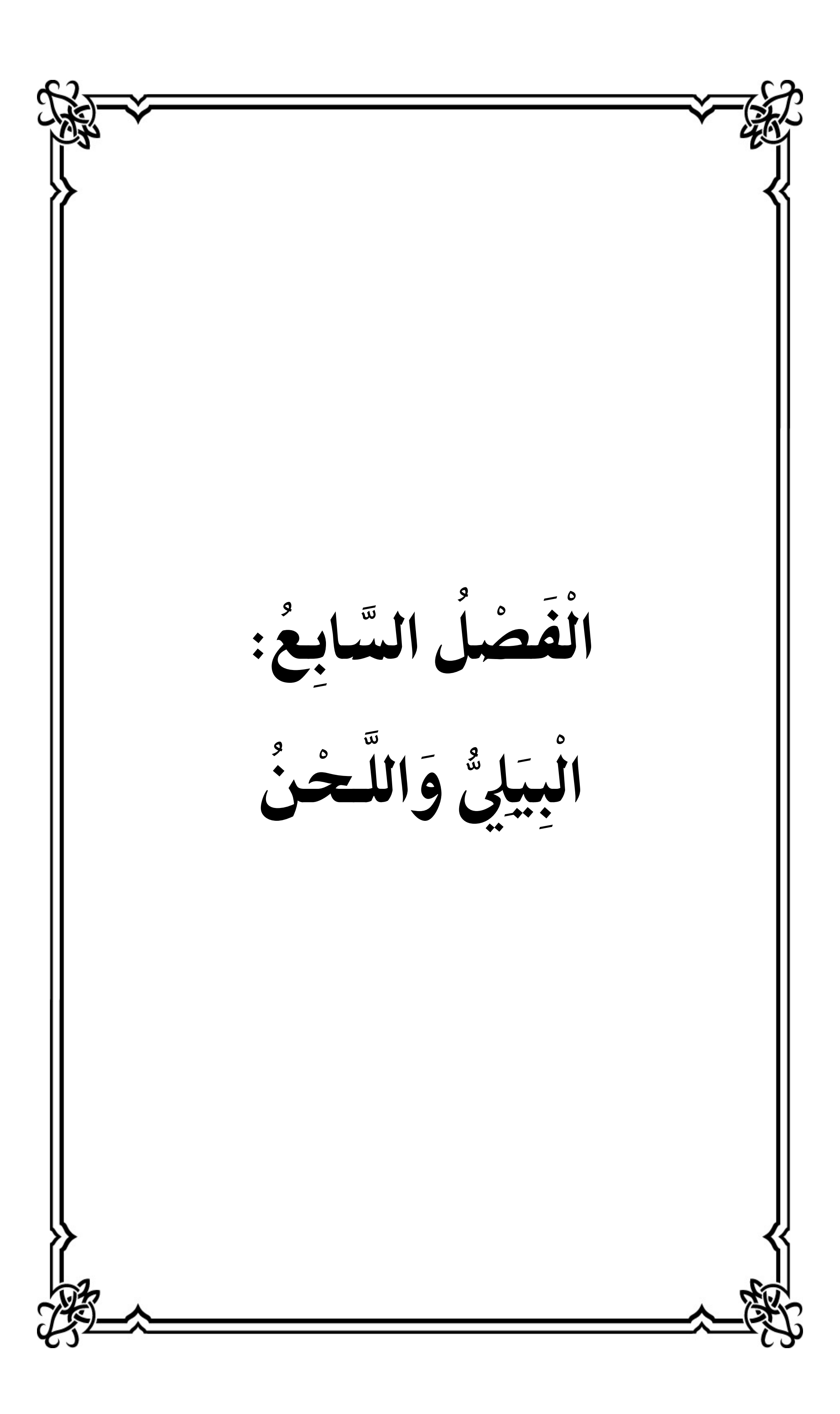
قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: مَا شُيُوخُ الْقَمْرَاءِ؟

قَالَ: شُيُوخٌ دَهْرِيُّونَ يَجْتَمِعُونَ فِي لَيَالِي الْقَمَرِ يَتَذَاكَرُونَ أَيَّامَ النَّاسِ وَلَا يُحْسِنُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ.

وَقَالَ الْمُزَنِيُّ: كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا رَأَىٰ شَيْخًا سَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ وَإِلَّا قَالَ لَهُ لَا جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا عَنْ نَفْسِكَ وَلَا عَنِ الْإِسْلَامِ قَدْ ضَيَّعْتَ نَفْسَكَ وَضَيَّعْتَ الْإِسْلَامَ»[1].

***

(١) «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ» (١/ ٥٠٥ وَمَا بَعْدَهَا)، وَانْظُرْ: «ذَمَّ الْجَهْلِ» لِشَيْخِنَا أَبِي عَبْدِ اللهِ -حَفِظَهُ اللهُ- (ص٢٢٥).



الْفَصْلُ السَّابِعُ:
الْبِيَلِيُّ وَاللَّحْنُ

الْبِيَلِيُّ وَاللَّحْنُ

لَيْسَ غَرِيبًا أَنْ يُخْطِئَ الْبِيَلِيُّ فِي قِرَاءَةِ مُتُونِ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ عَجِيبًا أَنْ يُصَحِّفَ، وَيُحَرِّفَ، وَيَلْحَنَ فِي قِرَاءَةِ النُّصُوصِ، وَلَيْسَ مُسْتَغْرَبًا مِنْهُ كَذَلِكَ أَنْ يَكْسِرَ وَزْنَ الشِّعْرِ، وَيَهْدِمَ قَوَافِيَهُ عِنْدَ التَّعَرُّضِ لِقَصَائِدِهِ وَمَنْظُومَاتِهِ قِرَاءَةً وَشَرْحًا.

لَا شَيْءَ مِنْ ذَلِكَ يُسْتَغْرَبُ؛ فَالرَّجُلُ مِمَّنْ تَسَوَّرُوا مِحْرَابَ الْعِلْمِ، وَتَسَنَّمُوا ذُرَا الدَّعْوَةِ بِجَهْلٍ وَظُلْمٍ، وَلَوْ كَانُوا مِنَ الْمُنْصِفِينَ لَأَفْتَوْا أَنْفُسَهُمْ أَوَّلَ مَا أَفْتَوْا بِعَدَمِ صَلَاحِيَتِهِمْ لِلتَّدْرِيسِ؛ لِأَنَّهُمْ جُهَلَاءُ مُتَعَالِمُونَ، وَأَدْعِيَاءُ مُتَفَلْسِفُونَ، دَيْدَنُهُمُ الْكَذِبُ وَالْخِيَانَةُ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الصَّفَاقَةِ وَالْمَجَانَةِ.

وَالرَّجُلُ مَا دَامَ يَلُتُّ وَيَعْجِنُ، وَيَتَعَرَّضُ فِي مَجْلِسِ التَّعْلِيمِ لِمَا لَا يُحْسِنُ، فَلَيْسَ غَرِيبًا أَنْ يُخْطِئَ وَيَلْحَنَ، وَيَسْتَحْسِنَ مَا يَجِبُ أَنْ يَسْتَهْجِنَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ صَاحِبِ مِعْيَارٍ فَاسِدٍ، وَعَقْلٍ مُتَحَجِّرٍ جَامِدٍ.

وَهَذَا الْبِيَلِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَايِيرِ الْمَنْكُوسَةِ، وَالْأَفْهَامِ الْمَعْكُوسَةِ، فَهُوَ لَا يَفْهَمُ الْأُمُورَ مِنْ وُجُوهِهَا وَإِنَّمَا مِنْ أَقْفِيَتِهَا، وَهُوَ

فِي هَذَا لَمْ يَبْتَدِعْ[1]، مَعَاذَ اللهِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَىٰ مَذْهَبِ الشَّاعِرِ الْقَدِيمِ حَيْثُ قَالَ:

يَا أَبَا جَعْفَرٍ جُعِلْتُ فِدَاكَا فَاقَ حُسْنَ الْوُجُوهِ حُسْنُ قَفَاكَا

وَبَعْدَ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ الْمُوجَزَةِ أَسُوقُ إِلَيْكَ نُمُوذَجًا تَطْبِيقِيًّا مِنْ مُجَازَفَاتِ الْبِيلِيِّ وَتَمَحُّلِهِ:

لَمَّا عَلِمَ الْبِيلِيُّ بِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي جُمْلَةِ مَنْ حُذِّرَ مِنْ سَمَاعِهِمْ؛ لِكَلَامِهِمْ فِي الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ، وَلَمَّا نُبِّهَ عَلَىٰ أَخْطَائِهِ فِي قِرَاءَةِ مَتْنٍ مِنَ الْمُتُونِ، أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ، وَطَوَىٰ كَشْحًا عَلَىٰ أَمْرٍ بَيَّتَهُ، فَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»، وَفِي اسْتِدْلَالِهِ مِنَ الْخِدَاعِ وَالتَّلْبِيسِ مَا لَا يَخْفَىٰ عَلَىٰ عَاقِلٍ.

فَقَالَ وَهُوَ يَشْرَحُ «تَارِيخَ تَدْوِينِ الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ بَرْجَس رَحِمَهُ اللَّهُ:

«قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ بَرْجَس رَحِمَهُ اللَّهُ: فَكَتَبَ أَبُو بَكْرِ بْنُ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ -وَكَانَ لَحَّانًا!-».

---

(١) الْمَقْصُودُ هَا هُنَا الْبِدْعَةُ بِالْمَعْنَىٰ اللُّغَوِيِّ لَا الشَّرْعِيِّ حَتَّىٰ لَا يَشْغَبَ عَلَيْنَا شَاغِبُ الْحَدَّادِيَّةِ.

ثُمَّ قَالَ -مُعَلِّقًا-:

«كَانَ لَحَّانًا، كَثِيرَ الْخَطَأِ فِي الْعَرَبِيَّةِ؛ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقِيمَ لِسَانَهُ بِعِبَارَةٍ وَسَيَأْتِيكُمْ -إِنْ شَاءَ اللهُ-.

وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَرَجُلًا كَانَا عِنْدَ عَائِشَةَ. قَالَ: وَكَانَ الْقَاسِمُ لَحَّانًا.

يَقُولُ النَّوَوِيُّ: «يَعْنِي كَثِيرَ اللَّحْنِ وَالْخَطَأِ، إِذَا تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ.. كَثِيرَ اللَّحْنِ».

الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا، مِنْ أَيْنَ يَا إِخْوَان؟! قُول يَا سِيدِي!

أَحَدُ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ السَّبْعَةِ!

حَتَّىٰ قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ لِمَ يَنْطِقُ هَذَا بِفَصَاحَةٍ وَأَنْتَ تَلْحَنُ؛ لِأَنَّ هَذَا رَبَّتْهُ أُمُّهُ، وَأَنْتَ رَبَّتْكَ أُمُّكَ».

وَكَانَتْ أُمُّ الْقَاسِمِ أُمَّ وَلَدٍ، لَا تُتْقِنُ الْعَرَبِيَّةَ، فَتَأَثَّرَ بِهَا.

وَلَمْ يُسْقِطْهُ أَحَدٌ -أَبَدًا- بِهَذَا اللَّحْنِ، الَّذِي لَمْ يَكُنْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّمَا كَانَ مَوْصُوفًا بِهِ، مُكْثِرًا مِنْهُ، حَتَّىٰ قِيلَ: كَانَ لَحَّانًا، صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ، كَانَ لَحَّانًا، وَمَع ذَلِكَ مَا سَقَطَ؛ لِأَنَّ هَذَا رَبَّتْهُ أُمُّهُ، وَأَنْتَ رَبَّتْكَ أُمُّكَ». انْتَهَىٰ تَخْبِيطُ الْبِيلِيِّ.

وَالرَّدُّ عَلَىٰ هَذَا الْهُرَاءِ وَالتَّخْلِيطِ مِنْ وُجُوهٍ ثَلَاثَةٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا لَحَنَ عِنْدَهَا الْقَاسِمُ لَمْ تَدَعِ الْأَمْرَ يَمُرُّ هَكَذَا مِنْ غَيْرِ تَثْرِيبٍ، بَلْ رَاجَعَتْهُ فِي ذَلِكَ وَجَبَّهَتْهُ، وَهَذَا وَاضِحٌ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ لَا يَشْتَبِهُ.

«عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ قَالَ: تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا، وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لَحَّانَةً، وَكَانَ لأُمِّ وَلَدٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: «مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا، أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتِيتَ. هَذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَّبَتْكَ أُمُّكَ».

قَالَ: فَغَضِبَ الْقَاسِمُ، وَأَضَبَّ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَىٰ مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ.

قَالَتْ: أَيْنَ؟

قَالَ: أُصَلِّي.

قَالَتِ: اجْلِسْ.

قَالَ: إِنِّي أُصَلِّي.

قَالَتِ: اجْلِسْ غُدَرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ**»(١).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٦٠).

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ»:

«وَقَوْلُهُ: «**فَغَضِبَ وَأَضَبَّ عَلَيْهَا**»؛ أَيْ: حَقَدَ، وَالضَّبُّ: الْحِقْدُ، وَقَوْلُهَا -لَمَّا رَأَتْهُ حِينَ جَاءَتْ مَائِدَتُهَا قَامَ يُصَلِّي-: «**اجْلِسْ غُدَرُ**». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَذْهَبَهَا الْأَخْذُ بِظَاهِرِهِ، وَإِنَّمَا سَمَّتْهُ غُدَرَ؛ لِمَا أَظْهَرَ مِنْ أَنَّ تَرْكَهُ طَعَامَهَا مِنْ أَجْلِ قِيَامِهِ لِلصَّلَاةِ، لَا لِأَجْلِ حِقْدِهِ عَلَيْهَا مِمَّا قَالَتْ لَهُ، وَعَيَّرَتْهُ بِهِ؛ مِنْ لَحْنِهِ، وَتَأْدِيبِ أُمِّهِ لَهُ»[1].

فَوَاضِحٌ جِدًّا مِنْ نَصِّ الْحَدِيثِ، وَمِنْ كَلَامِ الْقَاضِي أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَاجَعَتْهُ فِي مَسْأَلَةِ اللَّحْنِ وَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِ فِي الْمُرَاجَعَةِ.

فَلِمَ الْمُغَالَطَةُ أَيُّهَا الْبِيَلِيُّ؟

الْوَجْهُ الثَّانِي: لَا يُفَرِّقُ الْبِيَلِيُّ؛ لِقُصُورِ عَقْلِهِ بَيْنَ اللَّحْنِ وَبَيْنَ الْكَلَامِ فِي الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ، فَيَقُولُ: «**وَلَمْ يُسْقِطْهُ أَحَدٌ -أَبَدًا- بِهَذَا اللَّحْنِ**» يَعْنِي الْقَاسِمَ رَحِمَهُ اللَّهُ، **وَيُقَالُ لَهُ:**

أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ؟!

وَأَيْنَ الثَّرَىٰ مِنَ الثُّرَيَّا؟!

هَذَا، وَقَدْ كَانَ التَّحْذِيرُ مِنْكَ وَمِمَّنْ شَاكَلَكَ؛ لِكَلَامِكَ فِي الدِّينِ بِالْعَامِّيَّةِ وَشَرْحِكَ لِكُتُبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ بِالْعَامِّيَّةِ، لَا لِمُجَرَّدِ اللَّحْنِ

---

(١) «إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ» (٢/ ٤٩٥).

فَحَسْبُ، وَإِنْ كَانَ اللَّحْنُ وَحْدَهُ مُقْتَضِيًا لِلتَّثْرِيبِ وَالْمَلَامِ، وَالْمُرَاجَعَةِ وَالتَّأْدِيبِ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ اللَّحْنَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَمْ يَكُنْ نَصْبًا لِفَاعِلٍ أَوْ رَفْعًا لِمَفْعُولٍ، أَوْ نَصْبًا لِمُبْتَدَإٍ أَوْ خَبَرٍ -حَاشَا لِلَّهِ- وَإِنَّمَا كَانَ وُقُوعًا مِنْهُ فِيمَا لَا يَقَعُ فِيهِ الْعَرَبُ الْأَقْحَاحُ مِنَ اللَّحْنِ الْخَفِيِّ كَمَا حَدَثَ فِي الْقِصَّةِ الْمَشْهُورَةِ بَيْنَ الْكِسَائِيِّ وَسِيبَوَيْهِ -رَحِمَهُمَا اللهُ- الْمُسَمَّاةِ بِالْمَسْأَلَةِ الزُّنْبُورِيَّةِ وَالَّتِي مَاتَ فِيهَا سِيبَوَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّ الْبِيَلِيَّ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَسْلُكُ مَسْلَكَ الْمُبْتَدِعَةِ وَالْمُنْحَرِفِينَ بِتَحْوِيلِ مَوْطِنِ النِّزَاعِ إِلَىٰ مَوْطِنِ خِدَاعٍ، وَإِلَّا فَهَلْ أَسْقَطَكَ مَنْ أَسْقَطَكَ بِاللَّحْنِ وَحْدَهُ؟

أَمْ أَنَّهُ أَسْقَطَكَ؛ لِبِدَعٍ وَانْحِرَافَاتٍ وَاضِحَةٍ بَيِّنَةٍ؟

أَفَإِنْ بَدَّعَكَ مَنْ بَدَّعَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِبِدَعٍ وَاضِحَاتٍ، ثُمَّ أَتَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ جَهْلِكَ، أَيَكُونُ مُسْقِطًا لَكَ ابْتِدَاءً بِبِدْعَتِكَ أَوْ لَا يَكُونُ؟

لَا شَكَّ أَنَّهُ أَسْقَطَكَ بِدَايَةً بِبِدْعَتِكَ، فَلَا تَثْرِيبَ عَلَيْهِ إِذَا مَا أَتَىٰ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ جَهْلِكَ إِمْعَانًا فِي التَّحْذِيرِ مِنْكَ.

وَإِذَا صَنَعَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِثْلَ هَذَا الصَّنِيعِ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ بِلِسَانِ حَالِهِ: مَا الَّذِي يُمَسِّكُكُمْ بِهَذَا الْمُبْتَدِعِ؟

إِنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ مُبْتَدِعًا، لَيْسَ مُتَمَكِّنًا فِي الْعِلْمِ، وَلَوْ كَانَ مُتَمَكِّنًا فِي فَنِّهِ مَعَ ابْتِدَاعِهِ لَعَذَرْنَاكُمْ نَوْعَ عُذْرٍ فِي تَمَسُّكِكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِذَا أُضِيفَ إِلَىٰ بِدْعَتِهِ جَهْلُهُ، فَلِمَ تَتَمَسَّكُونَ بِهِ؟

هَذَا هُوَ الْأَمْرُ عِنْدَ مَنْ يَفْهَمُ، وَأَمَّا الْبِيلِيُّ فَيُغَالِطُ، وَيُرِيدُ أَنْ يَخْدَعَ الْمَسَاكِينَ مِنْ سَامِعِيهِ بِتَحْوِيلِ مَوْطِنِ النِّزَاعِ، فَيَزْعُمُ -ضِمْنًا- أَنَّ إِسْقَاطَهُ كَانَ بِاللَّحْنِ لَا بِغَيْرِهِ، وَهَذِهِ مُخَادَعَةٌ مَكْشُوفَةٌ، وَمُغَالَطَةٌ مَفْضُوحَةٌ.

وَالْبِيلِيُّ يَتَكَلَّمُ عَنِ اللَّحْنِ بِهَذِهِ السُّهُولَةِ غَيْرَ مُكْتَرِثٍ وَكَأَنَّهُ أَمْرٌ هَيِّنٌ، وَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُغَالَطَةً أُخْرَىٰ، أَوْ جَهْلًا بِخُطُورَةِ اللَّحْنِ وَذَمِّهِ.

وَهَذِهِ بَعْضُ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَمِّ اللَّحْنِ:

وَأَكْتَفِي فِي هَذَا الْمَبْحَثِ بِذِكْرِ بَعْضِ الْآثَارِ عَنِ السَّلَفِ فِي ذَمِّ اللَّحْنِ، وَعَيْبِ أَهْلِهِ:

- كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ أَوْلَادَهُ عَلَىٰ اللَّحْنِ، وَلَا يَضْرِبُهُمْ عَلَىٰ الْخَطَإِ(١).

- وَرُوِيَ أَنَّ أَحَدَ وُلَاةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا لَحَنَ فِيهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنْ قَنِّعْ كَاتِبَكَ سَوْطًا**».

---

(١) «مُعْجَمُ الْأُدَبَاءِ». لِلْحَمَوِيِّ، (١/ ٣٢)، وَقَالَ مُحَقِّقُهُ: انْظُرْ «بَهْجَةَ الْمَجَالِسِ» وَالْخَبَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

- وَرُوِيَ أَنَّ كَاتِبَ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَتَب إِلَىٰ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مِنْ أَبُو مُوسَىٰ».

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **«إِذَا أَتَاكَ كِتَابِي هَذَا فَاجْلِدْهُ سَوْطًا وَاعْزِلْهُ مِنْ عَمَلِكَ»**[1].

- وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا سَمِعَ رَجُلًا يُخْطِئُ، قَبَّحَ عَلَيْهِ، وَإِذَا أَصَابَهُ يَلْحَنُ ضَرَبَهُ بِالدِّرَّةِ[2].

- وَقَال رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: «يَا أَبُو سَعِيدٍ».

فَقَالَ لَهُ: **«كَسْبُ الدَّوَانِيقِ شَغَلَكَ أَنْ تَقُولَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ؟»**.

ثُمَّ جَعَلَ يُفْهِمُهُ وَلَا يَفْهَمُ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: **«يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ خُذْ هَذَا الْعِلْجَ فَأَقِمْهُ عَنِّي؛ فَإِنَّهُ مَنَعَهُ عِيُّهُ أَنْ يَفْهَمَ مَا أَقُولُ»**[3].

- عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: **«إِذَا كَانَ الْمُحَدِّثُ لَا يَعْرِفُ النَّحْوَ فَهُوَ كَالْحِمَارِ تَكُونُ عَلَىٰ رَأْسِهِ مِخْلَاةٌ لَيْسَ فِيهَا شَعِيرٌ»**.

وَقَدْ نَظَمَ ذَلِكَ جَعْفَرٌ السَّرَّاجُ بِقَوْلِهِ:

مَثَلُ الطَّالِبِ الْحَدِيثِ وَلَا يُحْـ سِنُ نَحْوًا وَلَا لَهُ آلَاتُ

---

(١) «إِيضَاحُ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ» (١/ ٢٥)، وَ«مَرَاتِبُ النَّحْوِيِّينَ» (ص٢٣).

(٢) «مُعْجَمُ الْأُدَبَاءِ» (١/ ٧٩ – ٨٠).

(٣) «بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ» (١/ ٦٦)، وَ«الْعِقْدُ الْفَرِيدُ» (٢/ ٢٧٦).

كَحِمَارٍ قَدْ عُلِّقَتْ لَيْسَ فِيهَا مِنْ شَعِيرٍ بِرَأْسِهِ مِخْلَاةُ[١]

- وَعَنْ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا لَحَنَ قَالَ: «أَسْتَغْفِرُ اللهَ»[٢].

- وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ، إِذَا عَثَرَ لِسَانُهُ بِشَيْءٍ مِنَ اللَّحْنِ، قَالَ: «أَسْتَغْفِرُ اللهَ»[٣].

فَسُئِلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَنْ أَخْطَأَ فِيهَا -أَيْ فِي الْعَرَبِيَّةِ- فَقَدْ كَذَبَ عَلَىٰ الْعَرَبِ، وَمَنْ كَذَبَ فَقَدْ عَمِلَ سُوءًا، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾» [النساء: ١١٠].

- وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَتَبْتُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا كَتَبَ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَلَاءِ». وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَلْحَنُ فِي الْكَلَامِ، وَيُؤَدِّبُ أَوْلَادَهُ عَلَىٰ اللَّحْنِ، وَقَدْ ضَرَبَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ، وَانْتَهَرَهَا عَلَىٰ اللَّحْنِ»[٤].

- وَعَنْ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ لِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: «مَنْ لَحَنَ فِي حَدِيثِي فَلَيْسَ يُحَدِّثُ عَنِّي»[٥].

---

(١) «فَتْحُ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ» (٣/ ١٥١).

(٢) «تَنْبِيهُ الْأَلْبَابِ عَلَىٰ فَضَائِلِ الْإِعْرَابِ» (ص٨٦).

(٣) «مُعْجَمُ الْأُدَبَاءِ». لِلْحَمَوِيِّ (١/ ١٧).

(٤) «الْمَدْخَلُ الْمُفَصَّلُ إِلَىٰ فِقْهِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» (١/ ٣٦٠).

(٥) «الْكِفَايَةُ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ص١٩٥- ١٩٦).

وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: «مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَتَعَلَّمِ النَّحْوَ -أَوْ قَالَ الْعَرَبِيَّةَ- فَهُوَ كَمِثْلِ الْحَمَارِ تُعَلَّقَ عَلَيْهِ مِخْلَاةٌ لَيْسَ فِيهَا شَعِيرٌ»(١).

- وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ الزُّهْرِيِّ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُحَدِّثَهُ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟

فَقَالَ: مِنْ عَامِلَةَ.

فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ.

قَالَ: وَلِمَهْ؟

قَالَ: لِأَنَّهُ لَا عِلْمَ لَكُمْ بِالْعَرَبِيَّةِ. أَوْ قَالَ: بِالْكَلَامِ.

قَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْهَا.

قَالَ: فَمَا مَعْنَىٰ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

صَرِيعُ مُدَامٍ يَرْفَعُ الشَّرْبُ رَأْسَهُ ... فَيَحْيَا وَقَدْ مَاتَتْ عِظَامٌ ومِفْصَلُ

مَا يَعْنِي بِالْمِفْصَلِ؟

قَالَ: اللِّسَانُ.

قَالَ: **اغْدُ عَلَيَّ أُحَدِّثْكَ**»(٢).

---

(١) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (١/ ٢٤).

(٢) «إِيْضَاحُ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ» (١/ ٤٤- ٤٥).

- وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ طَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». لِأَنَّهُ لَمْ يَلْحَنْ، فَمَهْمَا رَوَيْتَ عَنْهُ وَلَحَنْتَ فَقَدْ كَذَبْتَ عَلَيْهِ»(١).

- وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «جَاءَ عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ فِي جَمَاعَةٍ إِلَىٰ أَبِي لِيَعْرِضُوا عَلَيْهِ كِتَابًا، فَقَرَأَ لَهُمُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَكَانَ رَدِيءَ اللِّسَانِ يَلْحَنُ.

فَقَالَ أَبِي: «**وَيْحَكَ يَا دَرَاوَرْدِيُّ، أَنْتَ كُنْتَ إِلَىٰ إِصْلَاحِ لِسَانِكَ قَبْلَ النَّظَرِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَحْوَجَ مِنْكَ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ**»(٢).

- وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ الرَّحْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَقُولُ: «**إِذَا كَتَبَ لَحَّانٌ، فَكَتَبَ عَنِ اللَّحَّانِ لَحَّانٌ آخَرُ، فَكَتَبَ عَنِ اللَّحَّانِ لَحَّانٌ آخَرُ، صَارَ الْحَدِيثُ بِالْفَارِسِيَّةِ**»(٣).

- قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «**وَحَقٌّ عَلَىٰ طَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ شَيْنِ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ وَمَعَرَّتِهِمَا**»(٤).

---

(١) «غَرِيبُ الْحَدِيثِ» (١/ ٦٣- ٦٤).

(٢) «الْإِرْشَادُ» لِلْخَلِيلِيِّ.

(٣) «الْجَامِعُ» لِلْخَطِيبِ (٢/ ٢٤).

(٤) «الْمُقَدِّمَةُ» (ص٤٠٠).

- وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ كَانَ النَّاسُ قَدِيمًا يَجْتَنِبُونَ اللَّحْنَ فِيمَا يَكْتُبُونَهُ أَوْ يَقْرَءُونَهُ اجْتِنَابَهُمْ بَعْضَ الذُّنُوبِ، فَأَمَّا الْآنَ فَقَدْ تَجَوَّزُوا حَتَّىٰ إِنَّ الْمُحَدِّثَ يُحَدِّثُ فَيَلْحَنُ، وَالْفَقِيهُ يُؤَلِّفُ فَيَلْحَنُ فَإِذَا نُبِّهَا قَالَا: مَا نَدْرِي مَا الْإِعْرَابُ وَإِنَّمَا نَحْنُ مُحَدِّثُونَ وَفُقَهَاءُ فَهُمَا يُسَرَّانِ بِمَا يُسَاءُ بِهِ اللَّبِيبُ».

- قَالَ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**احْذَرِ اللَّحْنَ: ابْتَعِدْ عَنِ اللَّحْنِ فِي اللَّفْظِ وَالْكَتْبِ، فَإِنَّ عَدَمَ اللَّحْنِ جَلَالَةٌ، وَصَفَاءُ ذَوْقٍ وَوُقُوفٌ عَلَىٰ مِلَاحِ الْمَعَانِي لِسَلَامَةِ الْمَبَانِي، فَعَنْ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَنَّهُ قَالَ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ؛ فَإِنَّهَا تَزِيدُ فِي الْمُرُوءَةِ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَضْرِبُونَ أَوْلَادَهُمْ عَلَىٰ اللَّحْنِ**»(١).

هَذَا كُلُّهُ فِي ذَمِّ اللَّحْنِ، وَأَمَّا الدَّعْوَةُ إِلَىٰ الْعَامِّيَّةِ وَالدَّعْوَةُ بِالْعَامِّيَّةِ فَقَدْ سَبَقَ التَّحْذِيرُ مِنْهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ فَارْجِعْ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ.

وَبَعْدَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْآثَارِ فِي ذَمِّ اللَّحْنِ أَقُولُ: إِذَا كَتَبَ عَنِ اللَّحَّانِ لَحَّانٌ صَارَ الْحَدِيثُ بِالْفَارِسِيَّةِ، فَكَيْفَ إِذَا تَكَلَّمَ فِي الْعِلْمِ بِالْعَامِّيَّةِ لَتَّاتٌ عَجَّانٌ، وَكَتَبَ عَنْهُ لَتَّاتٌ عَجَّانٌ؟

بِأَيِّ لُغَةٍ يَصِيرُ الْعِلْمُ مَكْتُوبًا إِذَنْ؟

---

(١) «حِلْيَةُ طَالِبِ الْعِلْمِ».

أَظُنُّ أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ مَكْتُوبًا بِالْهِيرُوغْلِيفِيَّةِ.

أَيْنَ الْعِلْمُ وَأَيْنَ أَهْلُهُ؟ لَقَدْ ذَهَبَ الْعِلْمُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا غُبَّرَاتٌ فِي أَوْعِيَةِ سُوءٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَيُّهَا الطُّلَّابُ، مَاذَا تَصْنَعُونَ؟

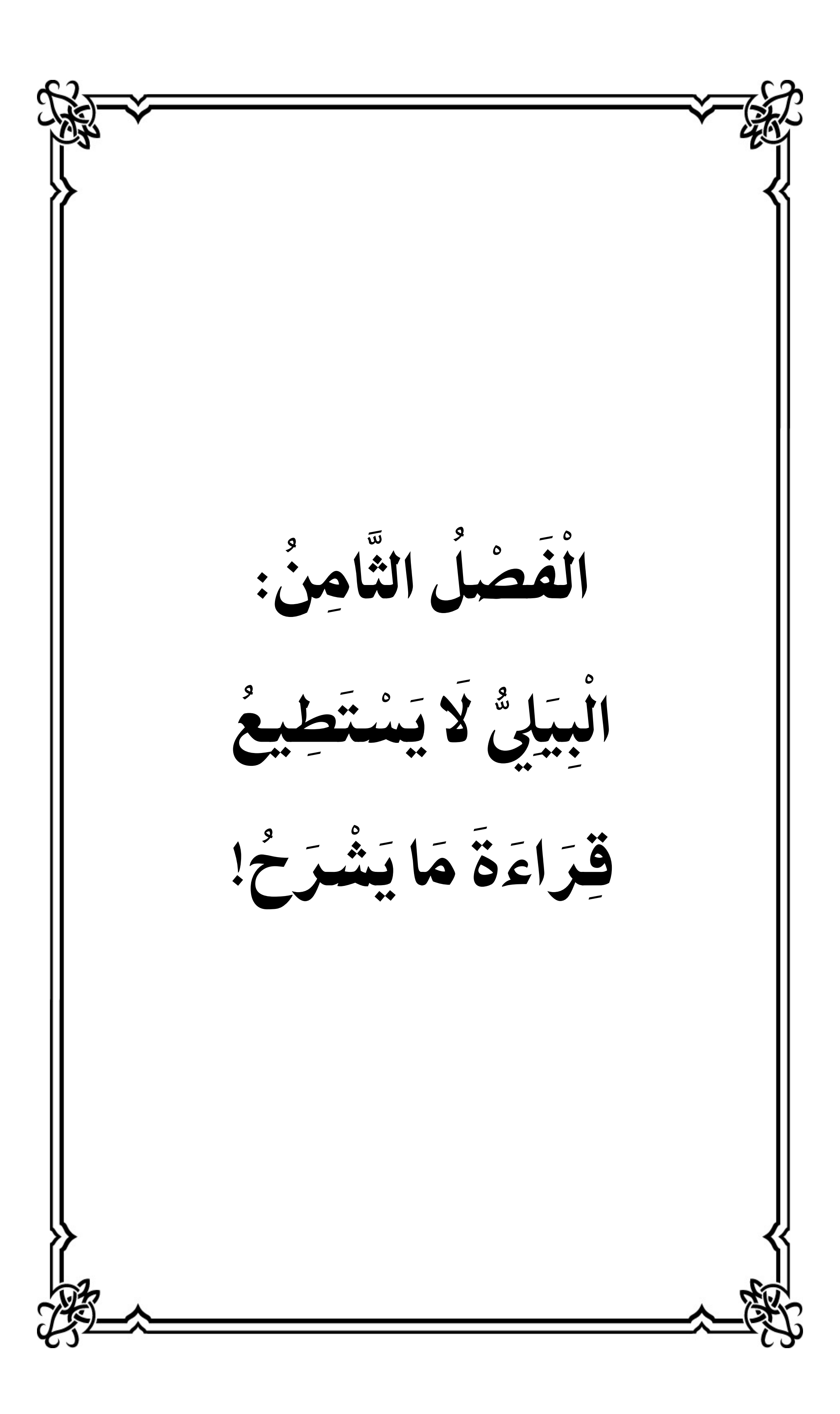
وَمَنْ تَسْمَعُونَ؟

وَلِمَنْ تَقْرَءُونَ؟

لَقَدْ آثَرْتُمُ الرَّاحَةَ عَلَىٰ التَّعَبِ، وَرَكَنْتُمْ إِلَىٰ الَّذِينَ أَهَانُوا الْعِلْمَ وَأَذَلُّوهُ، وَلَا -وَاللهِ- أَدْرِي كَيْفَ يَحْتَرِمُ الْعِلْمَ؟ بَلْ كَيْفَ يَحْتَرِمُ عَقْلَهُ مَنْ يَسْمَعُ لِمُتَكَلِّمٍ فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ بِالْعَامِّيَّةِ؟

فَيَا إِخْوَانَنَا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ كُونُوا رِجَالًا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَلَا تَتَخَنَّثُوا فِيهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ، وَاللهَ -سُبْحَانَهُ- أَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ إِلَىٰ الْحَقِّ وَالْهُدَىٰ.

***



الْفَصْلُ الثَّامِنُ:

الْبِيَلِيُّ لَا يَسْتَطِيعُ قِرَاءَةَ مَا يَشْرَحُ!

الْبِيَلِيُّ لَا يَسْتَطِيعُ قِرَاءَةَ مَا يَشْرَحُ؟

الْإِجَابَةُ عَلَىٰ هَذَا السُّؤَالِ عِنْدَ كُلِّ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا عَنِ الْقِرَاءَةِ وَسَمِعَ شَيْئًا مِمَّا قَرَأَهُ الْبِيَلِيُّ – سَهْلَةٌ مَيْسُورَةٌ لَا تَرَدُّدَ قَبْلَهَا وَلَا تَفْكِيرَ وَهِيَ النَّفْيُ لَا مَحَالَةَ.

وَقَبْلَ أَنْ نَسُوقَ النَّمَاذِجَ عَلَىٰ مَا ذَكَرْنَا نَسُوقُ تَنْبِيهًا:

«مَنْ ظَنَّ -أَوْ زَعَمَ- أَنَّ هَمَّنَا فِيمَا نَتَنَاوَلُهُ مِنْ مَسَائِلَ أَنْ نُمَيِّزَ الْخَطَأَ مِنَ الصَّوَابِ فَقَدِ ابْتَعَدَ بِكِتَابِنَا هَذَا عَنْ مَسَارِهِ، وَأَخْرَجَهُ عَنْ سَمْتِهِ، وَخَفِيَ عَلَيْهِ الْفَرْقُ بَيْنَ أَنْ يُقَالَ لِلجَرَّاحِ: أَصْلِحْ مِبْضَعَكَ -أَيْ مِشْرَطَكَ- وَأَنْ يُقَالَ لِلْحَجَّامِ: مَا أَنْتَ وَالْمَبَاضِعُ وَعِلْمُ الْجِرَاحَةِ»[(١)].

وَلَا تَعْجَبْ يَا هَذَا أَنْ تُعَدَّ فِي ذَلِكَ أَخْطَاؤُكَ، وَأَنْ تُسَاقَ لِيَعْرِفَ النَّاسُ أَنَّكَ الْحَجَّامُ الْمُخَاطَبُ آنِفًا، أَكُنْتَ تَحْسَبُ أَنَّكَ -كَمَا يُقَالُ فِيمَنْ هَذِهِ حَالُهُ- إِذَا قُلْتَ: (وَلَا الضَّالُّونَ) سَيَرُدُّ الْخَلْقُ جَمِيعًا (آمُون)!!

---

(١) «بَيْضَةُ الدِّيكِ» لِيُوسُفَ الصَّيْدَاوِيِّ (ص١٠).

وَإِلَيْكَ أَيُّهَا الْقَارِئُ نَمَاذِجَ مِنْ فُنُونٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ لِتَعْلَمَ أَنَّ الْبِيَلِيَّ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْعِلْمِ شَيْءٌ، وَهَذِهِ النَّمَاذِجُ عَيِّنَةٌ عَشْوَائِيَّةٌ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ، فَكُلُّ مَتْنٍ قَرَأَهُ لَا يَخْلُو مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ عَلَىٰ فَدَاحَتِهَا:

التَّعْلِيقُ عَلَى قِرَاءَتِه لِلْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ لِلشيخ حَافِظٍ الْحَكَمِي رَحِمَهُ اللهُ، (الشَّرِيطُ الْأَوَّلُ نُمُوذَجًا)

قَالَ الْبِيَلِيُّ: «فَإِنَّهُ فِي يَوْمِ السَّابَعِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ لِعَامِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَأَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نَبْدَأُ قِرَاءَتَنَا فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ الْمُبَارَكَةِ لِلشَّيْخِ حَافِظ بْنِ أَحْمَد الْحَكَمِي رَحِمَهُ اللهُ، وَهِيَ الْمُسَمَّاةُ بِالْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ، وَالشَّيْخُ حَافِظ الْحَكَمِي رَحِمَهُ اللهُ سَبَقَ لَنَا شَرْحُ مَنْظُومَتِهِ الْمُبَارَكَةِ الْمُسَمَّاةِ:

بِسُلَّمِ الْوُصُولِ إِلَىٰ.. فِي طَرِيقِ الْوِ إِ.. إِ..

سُلَّمُ الْوُصُولِ إِلَىٰ.. وَسَكَتَ، فَتكَلَّمَ طَالِبٌ، ثُمَّ قَالَ:

إِلَىٰ عِلْمِ الْوُصُولِ طَرِيقُ الْوُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ مِعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ فِي مَعْرِفَةِ إِلْ إِيهْ؟

فَتَكَلَّمَ طَالِبٌ؛ فَقَالَ الْبِيَلِيُّ:

فِي تَوْحِيدِ اللهِ وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ..

سُلَّمُ الْوُصُولِ بِمَعْرِفَةِ طَرِيقِ الْوُصُولِ إِلَىٰ إِيهْ؟

فَرَدَّ طَالِبٌ.

فَقَالَ الْبِيَلِيُّ: سُلَّمُ الْوُصُولِ..

وَسَكَتَ، وَقَالَ الطَّالِبُ اسْمَهَا لِيُرَدِّدَ الْبِيَلِيُّ الِاسْمَ:

إِلَىٰ عِلْمِ الْوُصُولِ مَعْرِفَةُ اللهِ تَوْحِيدُ اللهِ وَمَعْرِفَةُ الرَّسُولِ ﷺ...

وَبَعْدَ وَقْتٍ تَكَلَّمَ طَالِبٌ، فَقَالَ الْبِيَلِيُّ:

نَعَمْ، سُلَّمُ الْوُصُولِ إِلَىٰ عِلْمِ الْأُصُولِ فِي تَوْحِيدِ اللهِ وَاتِّبَاعِ الرَّسُولِ».

وَهَذَا لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَعْلِيقٍ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَخْرِجُ الضَّحِكَ لَا مَحَالَةَ.

ذَكَرَ الْبِيَلِيُّ أَبْوَابَ الْمَنْظُومَةِ أَوَّلًا قَبْلَ أَنْ يُعَلِّقَ عَلَيْهَا وَقَرَأَ بَيْتًا مِنْ كُلِّ بَابٍ أَوْ بَيْتَيْنِ فَقَالَ:

فِي أَبْوَابِ أُمُورِ الدِّينِ:

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالـــدِّينُ قَـــوْلٌ بِقَلْـــب وَاللِّسَـــانِ وَأَعْـــ
ـــمَالٌ بِقَلْـــبٍ وَبِالْأَرْكَـــانِ مُعْتَمِـــدُ

وَأَخْطَأَ فِيهِ خَطَأَيْنِ:

الْأَوَّلُ: وَقَفَ عَلَىٰ «اللِّسَانِ» مُسَكِّنًا النُّونَ، فَانْكَسَرَ الْوَزْنُ؛ فَبَحْرُ الْقَصِيدَةِ هُوَ الْبَسِيطُ، وَصُورَتُهُ فِيهَا (مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ

فَعِلُنْ) لِلشَّطْرِ الْوَاحِدِ، وَنُونُ (اللِّسَانِ) هِيَ فَاءُ (فَعِلُنْ)، فَإِذَا سَكَنَتْ كَانَ الْبَيْتُ نَثْرًا لَا شِعْرًا، وَصَارَ قَارِئُهُ جَاهِلًا بِالشِّعْرِ وَوَزْنِهِ وَطَرِيقَةِ قِرَاءَتِهِ.

الثَّانِي: قَالَ: «وَأَعْمَالٍ»:

وَالصَّوَابُ بِالرَّفْعِ فَهِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ (قَوْلٌ)، وَلَيْسَتْ عَلَىٰ (قَلْبٍ)؛ لِأَنَّ الْمَعْنَىٰ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَلَيْسَ الْمَعْنَي قَوْلُ الْعَمَلِ؛ فَالصَّوَابُ رَفْعُ كَلِمَةِ «وَأَعْمَالٌ».

فِي الْإِيمَانِ بِكُتُبِ اللهِ الْمُنَزَّلَةِ:

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَكُتْبُهُ بِالْهُدَىٰ وَالْحَقِّ مُنْزَلَةٌ
نُورًا وَذِكْرَىٰ وَبُشْرَىٰ لِلَّذِينَ هُدُوا

الثَّالِثُ: قَرَأَهَا: «**مُنَزَّلَةً**» بِالتَّشْدِيدِ، فخَرَجَ مِنَ الْوَزْنِ، وَهِيَ بِالتَّخْفِيفِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ الْوَزْنُ إِلَّا بِهِ، فَالْوَزْنُ صَارَ بِـ(**مُنَزَّلَةً**) إِلَىٰ «مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ **مُسْتَفْعِلَتُنْ** فَعِلُنْ».

وَهَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّعْرِ فِي شَيْءٍ.

فِي الْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ:

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالرُّسْــــلُ حَـــقٌّ فــلاَ تَفرِيـــقَ بَيْـــنَهُمُ
وَكُلُّهُــمْ لِلصِّــرَاطِ الْمُسْــتَقِيم هُــدُوا

الرَّابِعُ: قَالَ: «**هَـدُوا**». وَبَنَاهَا لِلْمَعْلُومِ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ لِمَا لَـمْ يُسَـمَّ فَاعِلُهُ؛ لِأَنَّهَا إِنْ بُنِيَتْ لِلْمَعْلُومِ كَانَـتْ «**هَـدَوْا**»، وَهَـذَا تَطَوُّعٌ بِالتَّعَدِّي عَلَىٰ الْقَافِيَةِ، وَكُلُّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ رَأَيْتَ مِنْهُ مِثْلَ هَذَا الصَّنِيعَ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالْيَـــوْمُ الآخِـــرُ حَـــقٌّ ثُـــمَّ سَـــاعَتُهُ
بِمُنْتَهَــىٰ عِلْمِهَــا الــرَّحْمنُ مُنْفَــرِدُ

الْخَامِسُ وَالسَّادِسُ: قَالَ: (وَالْيَومِ الْآخِرِ) فَجَرَّهُمَا، لَا تَـدْرِي بِأَيِّ جَارٍّ جَرَّهُمَا، وَهَلْ (حَقٌّ) خَبرُ الْمَجْرُورِ؟

السَّـابِعُ: أَضِـفْ إِلَـىٰ ذَلِـكَ خَطَـأً فِـي الْـوَزْنِ؛ إِذْ قَـالَ: (وَالْيَـوْمِ الْآخِرِ)، وَالْـوَزْنُ لَا يَسْتَقِيمُ بِهَـذَا، وَبَيَانُـهُ: أَنَّ هَـذَا الْبَحْـرَ صَـارَ بِهَـذَا النُّطْقِ «مُسْتَفْعِلَتُنْ فَعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَعِلُنْ». وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ فِي الشِّعْرِ، وَالصَّحِيحُ أَنْ تُنْطَقَ، وَكَأَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ هَكَذا (وَلْيَوْمُ لَاخِرُ) حَتَّىٰ يَسْتَقِيمَ الْوَزْنُ.

بَابُ الإيمَانِ بالنظرِ إلىٰ اللهِ ﷻ في الدارِ الآخِرَة

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالْمُؤْمِنُـــــونَ يَـــــرَوْنَ اللهَ خَـــــالِقَهُمْ
يَـوْمَ اللِّقَـا وَعْـدُهُ الصِّـدْقُ الـذِي وُعِـدُوا

الثَّامِنُ: «وَعْدُهُ» نَصَبَهَا بِلَا نَاصِبٍ إِلَّا التَّأْوِيلَ الْمُتَعَسَّفَ الَّذِي لَا يَخْلُو مِنْ نِقَاشٍ، وَلَا اضْطِرَارَ لِذَلِكَ.

التَّاسِـعُ: وَقَـفَ عَلَـىٰ «الصِّـدْقِ» بِالتَّسْـكِينِ، فَضَـيَّعَ الشِّـعْرَ وَقِرَاءَتَـهُ وَوَزْنَـهُ، وَوَاضِـحٌ أَنَّـهُ وَقَـفَ عَلـىٰ «الصِّـدْقِ» مُسَـكِّنًا الْقَـافَ؛ لِشَـكِّهِ فِـي إِعْرَابِ «وَعْدُهُ» الَّتِي نَصَبَهَا، فَأَرَادَ أَلَّا يُخْطِئَ فِي النَّحْوِ فَأَخْطَأَ فِي الْوَزْنِ.

مُجْمَلُ أرْكَانِ الْإِسْلَامِ

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

هَــذَا وَقَــدْ بُنِــيَ الإِسْــلاَمُ فَــادْرِ عَلَــىٰ
خَمْـسِ دَعَـائِمَ فَـاحْفَظْ إِنَّهـا العُمُـدُ

الْعَاشِرُ: الْوُقُوفُ عَلَىٰ «**دَعَائِمَ**» بِتَسْكِينِ مِيمِهَا، فَتَحَوَّلَتْ (فَعِلُنْ) إِلَىٰ (فَاعِلْ) فَانْكَسَرَ الْوَزْنُ.

بَابُ شِرْكٍ دُوْنَ شِرْك. وَكُفْرٍ دُوْنَ كُفْر. وَظُلْمٍ دُوْنَ ظُلْم.
وَفُسُوْقٍ دُوْنَ فُسُوْق. وَنِفَاقٍ دُوْنَ نِفَاق.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالشِّرْكُ قَدْ جَاءَ مِنْهُ أَصْغَرٌ وَهُوَ الرْ
رِيَاءُ مِمَّنْ سِوَىٰ الرَّحْمنِ مَا عَبَدُوا

الْحَادِي عَشَرَ: قَالَ: «أَصْغَرٌ»، وَمَنَعَهَا مِنَ الصَّرْفِ رَغْمَ اقْتِضَاءِ الْوَزْنِ صَرْفَهَا.

الثَّانِي عَشَرَ وَالثَّالِثَ عَشَرَ: قَالَ: «مَا عَبُوا» أَوْ «مَا عَبُدُوا»، وِكَلَاهُمَا لَيْسَ بِصَوَابٍ لِأَنَّهَا «**عَبَدُوا**».

بَابُ التَّوْبَةِ وَشُرُوْطُهَا

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَتُقْبَلُ التَّوْبَةُ اعْلَمْ قَبْلَ حَشْرَجَةِ الصْـ
صُدُورِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ نَالَهُ أَحَدُ

الرَّابِعَ عَشَرَ: جَعَلَ هَمْزَةَ «اعْلِمْ» قَطْعًا، وَهَذَا خَلْطٌ عَجِيبٌ فِي قِرَاءَةِ الشِّعْرِ بَلْ فِي الْقِرَاءَةِ أَصْلًا.

الْخَامِسَ عَشَرَ: وَقَفَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَىٰ اللَّامِ الشَّمْسِيَّةِ مِنَ «الصُّدُورِ»، وَلَمْ يَقِفْ عَلَىٰ الصَّادِ.

بَابُ وَجوبِ طَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَلاَ يَجُوزُ خُرُوجٌ بِالسِّلاَحِ عَلَيْـ
ـهِمْ مَا أَقَامُوا عَلَىٰ السَّمْحَاءِ وَاقتَصَدُوا

السَّادِسَ عَشَرَ: أَشْبَعَ مِيمَ «عَلَيْهِمْ»، فَنَقَلَ الْوَزْنَ مِنْ «مُسْتَفْعِلُنْ» إِلَىٰ «مُتَفَاعِلُنْ»، وَشَتَّانَ مَا بَيْنَهُمَا

بَاب وُجُوْبِ النَّصِيحةِ فِي الدِّيْنِ والأمْرِ بالمعرُوفِ وَالنَّهْيِّ عَنِ المنْكَر

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

للهِ وَالرُّسْلِ وَالْقُرْآنِ ثُمَّ وُلَا
ةِ الأَمْرِ ثُمَّ عُمُوم الْمُسْلِمِينَ هُدُوا

السَّابِعَ عَشَرَ: بَنَىٰ «هُدُوا» لِلْمَعْلُومِ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَقَدْ مَرَّ مِثْلُهُ.

الثَّامِنَ عَشَرَ: قَالَ: «للهِ وَالرَّسُولِ». وَهَذَا خُرُوجٌ عَنِ الْبَحْرِ قَوْلًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ الشَّطْرَ (مُسْتَفْعِلُنْ - مُتَفْعِلُنْ - مُسْتَفْعِلُنْ - فَعِلُنْ).

وَأَيُّ وَزْنٍ هَذَا؟ وَمِنْ أَيِّ بَحْرٍ؟ وَالصَّوَابُ «وَالرُّسْلُ».

بَابُ الشَّرْعِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالشَّـــرْعُ مَـــا أَذِنَ اللهُ الْعَظِـــيمُ بِـــهِ
مِـــنَ الْكِتَـــابِ وَآثَـــارِ النَّبِـــي تَـــرِدُ

التَّاسِعَ عَشَرَ: شَدَّدَ يَاءَ «النَّبِي»، وَهِيَ مُخَفَّفَةٌ لِلْوَزْنِ، فَخَرَجَ عَنْ قِرَاءَةِ الشِّعْرِ، إِلَىٰ شَيْءٍ يَعْرِفُهُ هُوَ وَمَنْ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ.

بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ لِأَبْوَابِ الْمَنْظُومَةِ بَدَأَ يَشْرَحُهَا وَمَا زِلْنَا مَعَهُ فِي الشَّرِيطِ الْأَوَّلِ.

خُطْبَةُ الْكِتَابِ

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

حَمْـــداً لِرَبِّـــي كَثيـــراً دَائمـــًا أَبَـــدًا
فِي السِّـــرِّ وَالْجَهْـــرِ فِي الـــدَّارَيْنِ مُسْـــتَرَدُ

قَالَ: «مُسْتَرَدٌّ أَوْ مُسْتَرِدٌّ».

وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَخْطَاءَ:

الْعُشْرُونَ: خَطَأٌ فِي الْوَزْنِ فَغَيَّرَ (فَعِلُنْ) إِلَىٰ (فَعُولُنْ).

الْحَادِي وَالْعُشْرُونِ: نَطَقَ الدَّالَ مُنَوَّنَةً فَغَيَّرَ حَرْفَ الرَّوِيِّ مِنَ الدَّالِ إِلَىٰ النُّونِ.

الثَّانِي وَالْعُشْرُونَ: خَطَأٌ فِي الْمَعْنَىٰ يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ الْقِرَاءَةِ؛ قَالَ الْبِيَلِيُّ: «مُسْتَرَدٌّ أَوْ مُسْتَرِدٌّ يَعْنِي مُتَتَابِعٌ». وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا «مُسْتَرِدٌّ» مِنَ الِاسْتِرْدَادِ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ حَافِظٌ فَهُوَ عَلَىٰ وَزْنِ (مُفْتَعِلٌ) مِنَ السَّرْدِ وَهُوَ التَّتَابُعُ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

مِلْءَ السَّمواتِ وَالأَرْضِينَ أَجْمَعِهَا
وَمِلْءَ مَا شَاءَ بَعْدُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ

قَالَ الْبِيَلِيُّ: «وَالْأَرَضِينْ»: وَفِيهِ خَطَآنِ:

الثَّالِثُ وَالْعُشْرُونَ: تَحْرِيكُ رَاءِ «الْأَرْضِينَ» فَكُسِرَ الْوَزْنُ؛ إِذْ تَحَوَّلَتْ (مُسْتَفْعِلُنْ) إِلَىٰ (مُتَفَاعِلُنْ)، وَهُوَ خَلْطٌ فِي الْوَزْنِ فِي هَذَا الْبَحْرِ مَعِيبٌ.

الرَّابِعُ وَالْعُشْرُونَ: الْوُقُوفُ عَلَىٰ «الْأَرْضِينَ»، وَتَسْكِينُ النُّونِ هَدَمَ الْوَزْنَ كَذَلِكَ.

وَلَكِنَّ خَشْيَةَ الْخَطَأِ فِي النَّحْوِ أَلْجَأَتْهُ إِلَىٰ التَّسْكِينِ؛ فَأَخْطَأَ فِي الْوَزْنِ الَّذِي هُوَ جَاهِلٌ بِهِ جَهْلًا مُرَكَّبًا.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

ثُـمَّ الصَّـلاةُ عَلـىٰ خَيْـرِ الأَنَـام رَسُـو
لِ اللهِ أَحْمَـدَ مَـعْ صَـحْبٍ بِـهِ سَـعِدوا

الْخَامِسُ وَالْعُشْرُونَ: قَرَأَ (مَعَ) بِتَحْرِيكِ الْعَيْنِ، وَهِيَ سَاكِنَةٌ مِنْ أَجْلِ الْوَزْنِ الَّذِي يَجْهَلُهُ، فَانْتَقَلَ إِلَىٰ شَيْءٍ رُبَّمَا لَا يُوجَدُ فِي الشِّعْرِ أَصْلًا.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وأَهْـلِ بَيْـتِ النَّبِـي وَالآلِ قاطِبَـةً
وَالتَّـابعينَ الأُلَـىٰ للـدِّينِ هُـمْ عَضُـدُ

وَفِيهِ خَطآنِ:

السَّادِسُ وَالْعُشْرُونَ: تَشْدِيدُ يَاءِ (النَّبِي) وَهُوَ خَطَأٌ فِي الْوَزْنِ.

السَّابِعُ وَالْعُشْرُونَ: وَقَفَ عَلَىٰ (قَاطِبَةً)، وَنَطَقَ التَّاءَ الْمُتَحَرِّكَةَ هَاءً سَاكِنَةً، وَحَدِّثْ عَنْ ضَيَاعِ الْوَزْنِ وَلَا حَرَجَ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَالرُّسْـلِ أَجْمَعِهِـمْ وَالتَّـابِعِينَ لَهُـمْ
مِـنْ دُونِ أَنْ يَعْـدِلوا عَمَّـا إليـهِ هُـدُوا

الثَّامِنُ وَالْعُشْرُونَ: «وَالرُّسْلِ». نَصَبَهَا الْبِيَلِيُّ، وَهِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ مَجْرُورَاتٍ قَبْلَهَا.

التَّاسِعُ وَالْعُشْرُونَ: «أَجْمَعِهِمْ». نَصَبَهَا، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ تَوْكِيدٌ لِمَجْرُورٍ، مَعْطُوفٍ عَلَىٰ مَجْرُورَاتٍ قَبْلَهُ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

أَزْكَىٰ صَلاةٍ مَعَ التّسْليم دَائِمَةً
مَا إِنْ لَهَا أَبَدًا حَدٌّ وَلاَ أَمَدُ

الثَّلَاثُونَ: نَصَبَ «صَلَاةٍ». وَهِيَ مُضَافٌ إِلَيْهِ مَجْرُورٌ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي مِنْ لَوازِمِهَا
وَأَحْمَدُ اللهَ مِنْهُ الْعَوْنُ والرَّشَدُ

الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ: سَكَّنَ نُونَ «الْعَوْن». لِأَنَّهُ مَا نَسِيَ قَاعِدَتَهُ الَّتِي يَسِيرُ عَلَيْهَا فِي كَلَامِهِ (سَكِّنْ تَسْلَمْ!!)، وَجَهِلَ أَنَّ هَذَا قَدْ يَنْفَعُ فِي النَّثْرِ، وَلَكِنَّهُ فِي الشِّعْر يَكْسِرُ الْوَزْنَ، وَيَخْرُجُ بِالشِّعْرِ عَنْ إِطَارِهِ.

قَالَ الْحَكَمِيُّ:

وَاللهَ أَسْأَلُ مِنْهُ رَحْمَةً وهُدًىٰ
فَضْلاً وَمَا لِيَ إِلاَّ اللهُ مُسْتَنَدُ

الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ: سَكَّنَ لَامَ «أَسْأَل»، وَكَأَنَّهُ تعَامَىٰ عَنْ أَنَّهُ يَقْرَأُ شِعْرًا لَا نَثْرًا.

الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ: «وَمَا لِيَ» مْ يَفْتَحْ يَاءَ (لِي)، وَإِنَّمَا سَكَّنَهَا، فَضَاعَ الْوَزْنُ عَلَىٰ يَدَيْهِ.

هَذَا فِي الشَّرِيطِ الْأَوَّلِ مِنْ تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ الْمَنْظُومَةِ، وَالْمِثَالُ يُغْنِي عَنْ كَثِيرِ الْمَقَالِ، فَابْكُوا الْعِلْمَ يَا أَهْلَ الْعِلْمِ، فَمَا أَعْظَمَ مَا نَعِيشُهُ مِنَ الْفَوْضَىٰ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي أَظْهَرَتْ مِثْلَ هَذَا! وَرَحِمَ اللهُ زَمَانًا كَانَ اللَّحْنُ فِيهِ عَيْبًا مَشِينًا لِلْمُتَّسِمِ بِهِ.

❊❊❊

نُموذَجٌ آخَرُ:
التَّعلِيقُ عَلَى قِرَاءَةِ الْبِيَلِيِّ لِقَصِيدَةِ غَرَامِي صَحِيحٌ

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

وَصَـــبْرِيَ عَـــنْكُمْ يَشْـــهَدُ الْعَقْـــلُ أَنَّـــهُ
ضَـــعِيفٌ وَمَتْـــرُوكٌ وَذُلِّـــيَ أَجْمَـــلُ

أَخْطَأَ ثَلَاثَةَ أَخْطَاءٍ:

الْأَوَّلُ: قَالَ: «وَصَبْرِي» بِلَا تَحْرِيكٍ لِلْيَاءِ فَانْكَسَرَ الْوَزْنُ، وَبَيَانُهُ أَنَّ الْقَصِيدَةَ مِنْ بَحْرِ الطَّوِيلِ، وَتَفْعِيلَاتُ هَذَا الشَّطْرِ «فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ فَعَولُنْ مَفَاعِلُنْ». فَجَعَلَهَا: «فَعُولُنْ فَاعِلَاتُنْ فَعُولُنْ مَفَاعِلُنْ». وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ.

الثَّانِي: «عَنْكُمْ» أَشْبَعَ مِيمَهَا فَخَرَجَ عَنْ إِطَارِ الْبَحْرِ.

الثَّالِثُ: «وَذُلِّيَ» قَرَأَهَا بِلَا تَحْرِيكٍ لِلْيَاءِ، فَخَلَطَ الْوَزْنَ، وَابْتَعَدَ عَنْ شَاطِئِ هَذَا الْبَحْرِ فَغَرِقَ فِي شِبْرِ مَاءٍ.

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

وَأَمْـــرِيَ مَوْقُـــوفٌ عَلَيْـــكَ وَلَـــيْسَ لِـــي
عَلَـــىٰ أَحَـــدٍ إِلَّا عَلَيْـــكَ الْمُعَـــوَّلُ

الرَّابِعُ: مَدَّ يَاءَ (وَأَمْرِيَ)، وَالصَّوَابُ تَحْرِيكُهَا بِالْفَتْحِ، وَإِلَّا ضَاعَ الْوَزْنُ، وَلَا يَسْتَسِيغُ ذَلِكَ أُذُنٌ عَرَبِيَّةٌ تَسْمَعُ، وَلَكِنَّهَا الْعُجْمَةُ غَلَبَتْ عَلَىٰ الشَّيْخِ فَكَيْفَ بِالطُّلَّابِ؟!

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

وَعَـــذْلُ عَـــذُولِي مُنْكَـــرٌ لا أُسِـــيغُهُ
وَزُورٌ وَتَـــدْلِيسٌ يُـــرَدُّ وَيُهْمَـــلُ

الْخَامِسُ: قَالَ: «مُنْكَرُ» وَضَمَّ الرَّاءَ بِلَا تَنْوِينٍ فَأَسْقَطَ مِنَ التَّفْعِيلَةِ سَاكِنًا، فَغَيَّرَهَا فَوَلَّىٰ الْوَزْنُ عَنْهُ وَمَضَىٰ.

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

أُقَضِّـــي زَمَـــانِي فِيـــكَ مُتَّصِـــلَ الأَسَـــىٰ
وَمُنْقَطِعًـــا عَمَّـــا بِـــهِ أَتَوَصَّـــلُ

السَّادِسُ: «أُقَضِّـي» بِتَشْدِيدِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَرَأَ بِتَسْهِيلِهَا، فَأَهْلَكَ الْوَزْنَ بِدَدًا، وَمَزَّقَهُ مِزَقًا، وَلِأَنَّ سَلِيقَتَهُ اللُّغَوِيَّةَ ضَائِعَةٌ لَمْ يُدْرِكْ، وَلَمْ تُوقِفْهُ سَلِيقَتُهُ كَمَا تُوقِفُ الْعَرَبِيَّ عِنْدَمَا يُخْطِئُ.

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

وَأَجْرَيْـــتُ دَمْعِـــي بِالـــدِّمَاء مُـــدَبَّجًا
وَمَـــا هِـــيَ إِلَّا مُهْجَتِـــي تَتَحَلَّـــلُ

السَّابِعُ: «بِالدِّمَاءِ» قَرَأَهَا مَقْصُورَةً، وَنَسِيَ الْوَزْنَ وَالشِّعْرَ وَالْقِرَاءَةَ وَالْمَتْنَ، وَلَا أَدْرِي أَيَّ شَيْءٍ تَذَكَّرَ؟!

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

فَمُتَّفِقٌ جِسْمِي وَسُهْدِي وَعَبْرَتِي
وَمُفْتَرِقٌ صَبْرِي وَقَلْبِي الْمُبَلْبَلُ

الثَّامِنُ: وَقَفَ عَلَىٰ قَلْبِي -وَإِنَّهُ لَثَقِيلٌ- وَبَدَأَ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ مِنَ «الْمُبَلْبَلُ» قَطْعًا فَزَادَ حَرَكَةً فِي الْوَزْنِ، فَأَخْسَرَ الْمِيزَانَ الشِّعْرِيَّ، وَبَخَسَ الشِّعْرَ أَشْيَاءَهُ فَتَرَكَهُ، وَكَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصِلَ «قَلْبِي» بِـ«الْمُبْلَبَل» فَتَسْقُطَ يَاءُ «قَلْبِي» مَعَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، وَهَكَذَا يَفْعَلُ قَارِئُ الشِّعْرِ، وَلَكِنْ أَيْنَ هُوَ؟!

التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ: فَعَلَ فَعْلَتَهُ الشَّنِيعَةَ الَّتِي صَنَعَهَا فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ فِي الْبَيْتَيْنِ الثَّانِي عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ.

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

وَذِي نُبَذٌ مِنْ مُبْهَمِ الْحُبِّ فَاعْتَبِرْ
وَغَامِضُهُ إِنْ رُمْتَ شَرْحًا أَطَوِّلُ

أَخْطَأَ خَطَأَيْنِ:

الْحَادِي عَشَرَ: (نُبَذٌ) قَرَأَهَا بِالْكَسْرِ؛ لِأَنَّهُ فَهِمَ أَنَّ (ذِي) بِمَعْنَىٰ صَاحِبٍ وَهِيَ هُنَا اسْمُ إِشَارَةٍ؛ فَـ(نُبَذٌ) هُنَا مَرْفُوعَةٌ؛ لِأَنَّهَا خَبَرٌ.

الثَّانِي عَشَرَ: «أُطَوِّلُ» فِعْلٌ مُضَارِعٌ عَلَىٰ وَزْنِ أُفَعِّلُ، وَهُوَ قَرَأَهَا (أَطْوَلُ) فَجَعَلَهَا اسْمَ تَفْضِيلٍ، وَحِينَئِذٍ لَا تَدْرِي كَيْفَ اسْتَسَاغَهَا وَزْنًا وَالْوَزْنُ دُمِّرَ بِقِرَاءَتِهِ؟

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

أُوَرِّي بِسُعْدَىٰ وَالرَّبَابِ وَزَيْنَبٍ
وَأَنْتَ الَّذِي تُعْنَىٰ وَأَنْتَ الْمُؤَمَّلُ

الثَّالِثَ عَشَرَ: «وَزَيْنَبِ» كَسَرَ الْبَاءَ بِلَا تَنْوِينٍ، فَأَخْطَأَ فِي الْوَزْنِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَنْقَصَ مِنَ التَّفْعِيلَةِ سَاكِنًا.

الرَّابِعَ عَشَرَ: لَمْ يَسْتَقِمْ مَعَهُ النَّحْوُ أَيْضًا، فَلَمْ يَجُرَّهَا بِالْفَتْحَةِ مَثَلًا، فَيَكُونُ أَخْطَأَ فِي الْوَزْنِ وَصَحَّحَ النَّحْوَ، وَلَكِنَّهُ أَبَىٰ إِلَّا أَنْ يَكْسِرَ الْوَزْنَ، وَيُجَافِيَ النَّحْوَ.

قَالَ الْإِشْبِيلِيُّ:

فَخُذْ أَوَّلًا مِنْ آخِرٍ ثُمَّ أَوَّلًا
مِنَ النِّصْفِ مِنْهُ فَهْوَ فِيهِ مُكَمَّلُ

الْخَامِسَ عَشَرَ: وَقَفَ عَلَىٰ «أَوَّلًا» الثَّانِيَةِ بِلَا تَنْوِينٍ، كَأَنَّ الْبَيْتَ مُصَرَّعٌ وَهُوَ خَطَأٌ فِي قِرَاءَةِ الشِّعْرِ.

السَّادِسَ عَشَرَ: «فَهْوَ»: الْوَزْنُ يَقْتَضِي تَسْكِينَ الْهَاءِ، وَقَدْ حَرَّكَهَا جَهْلًا بِالشِّعْرِ وَطَرِيقَةِ قِرَاءَتِهِ.

***

نُمُوذَجٌ آخَرُ:
التَّعْلِيقُ عَلَى قِرَاءَةِ الْبِيَلِيِّ لِبَائِيَّةِ الصَّنْعَانِيِّ

قَالَ الْبِيَلِيُّ فِي الْمُقَدِّمَةِ قَبْلَ أَنْ يَبْدَأَ فِي الشَّرْحِ: «وَبَعْدُ فَهَذِهِ هِيَ رِسَالَتُنَا الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ.

فَقَالَ طَالِبُ: الثالثة عشرة.

فَقَالَ الْبِيَلِيُّ: الثَّالِثَةُ؟

فَصَحَّحَ قَائِلًا: فَهِذِه هِيَ رِسَالَتُنَا الثَّالِثةُ عَشْرَةَ.

وَهَذَا خَطَأٌ فِي النَّحْوِ قَبِيحٌ جِدًّا؛ فَالْعَدَدُ الْمُرَكَّبُ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَىٰ فَتْحِ الْجُزْأَيْنِ، لَا كَمَا صَنَعَ!!

وَلَسْنَا مِنْ أَمْثَالِ طُلَّابِهِ، فَنُؤَاخِذَهُ بِخَطِئِه فِي الْعَدَدِ بَدَلَ أَنْ يَقُولَ (الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ) قَالَ (الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ) لِأَنَّ هَذَا مِنْ سَبْقِ اللِّسَانِ كَمَا فَعَلُوا مَعَ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِالله مُحَمَّدِ بْنِ سَعْيد رَسْلَان لَمَّا قَالَ (وَهُوَ أَرْبَعَةٌ وَثَلَاثُونَ) بَدَلَ أَنْ يَقُولَ (وَهُوَ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ). وَلَكِنَّنَا نَعْرِفُ مَا يَعِيبُ مِمَّا لَا يَعِيبُ، وَلَا نَتَعَلَّلُ كَهَؤُلَاءِ.

وَلْنَرَ كَيْفَ قَرَأَ الْبِيَلِيُّ بَائِيَّةَ الصَّنْعَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ:

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أَمَا آنَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ مَتَابُ
وَهَلْ لَكَ مِنْ بَعْدِ الْبِعَادِ إِيَابُ

قَرَأَ «الْبِعَاد» بِضَمِّ الْبَاءِ، وَهِيَ بِكَسْرِهَا، مَصْدَرُ بَاعَدَ مُبَاعَدَةً وَبِعَادًا، وَهَذَا مِنْ غَلَبَةِ الْعَامِّيَّةِ عَلَيْهِ، فَـ«الْبُعَادُ» بِالضَّمِّ فِي الْعَامِّيَّةِ جَمْعُ (الْبِعِيد)، وَهَذَا أَثَرٌ مِنْ آثَارِ الْعَامِّيَّةِ الَّتِي غَلَبَتْ عَلَىٰ لِسَانِهِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تَقَضَّتْ بِكَ الْأَعْمَارُ فِي غَيْرِ طَاعَةٍ
سِوَىٰ عَمَلٍ تَرْضَاهُ وَهْوَ سَرَابُ

قَرَأَ الْبِيَلِيُّ بِضَمِّ هَاءِ الضَّمِيرِ «وَهْوَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَهُوَ كَسْرٌ لِرَقَبَةِ الْوَزْنِ الشِّعْرِيِّ؛ فَالْقَصِيدَةُ مِنْ بَحْرِ الطَّوِيلِ، وَتَفْعِيلَاتُ هَذَا الشَّطْرِ (فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ فَعَولُ فَعُولُنْ)، وَهِيَ صُورَةٌ مِنَ صُوَرِ الطَّوِيلِ، وَعَلَىٰ قِرَاءَتِهِ صَارَتْ: (فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ مُتَعِلُ فَعُولُنْ)، وَهَذَا إِجْهَاضٌ لِوَزْنِ الْبَيْتِ فِي عَمَلِيَّةِ قِرَاءَةٍ مُتَعَسِّرَةٍ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَلِلْعَمَلِ الْإِخْلَاصِ شَرْطٌ إِذَا أَتَىٰ
وَقَدْ وَافَقَتْهُ سُنَّةٌ وَكِتَابُ

قَرَأَ الْبِيَلِيُّ الشَّطْرَ الثَّانِي هَكَذَا: «قَدْ وَافَقَتْهُ سُنَّةٌ وَكِتَاب». بِغَيْرِ الْوَاوِ الْأُولَىٰ الَّتِي تَجْعَلُ الْوَزْنَ مُسْتَقِيمًا؛ فَلَيْسَتْ فَعُولُنْ كَـ(فَعْلُنْ).

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

نُسَائِلُ مَنْ دَارَ الْأَرَاضِي سِيَاحَةً
عَسَىٰ بَلْدَةٌ فِيهَا هُدًىٰ وَصَوَابُ

فَتَحَ يَاءَ «الْأَرَاضِي» خَمْسَ مَرَّاتٍ، وَهِيَ سَاكِنَةٌ لِلْوَزْنِ، فَتَغَيَّرَ الْوَزْنُ مِنْ (فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ فَعُولُنْ مَفَاعِلُنْ) إِلَىٰ وَزْنٍ آخَرَ هُوَ: (فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ فَعُولُ مُتَفَاعِلُنْ) وَهَذَا وَزْنٌ لَمْ يَعْرِفْهُ الْخَلِيلُ حَتَّىٰ جَاءَ الْبِيَلِيُّ.

«وَصَوَابُ»: قَرَأَهَا «وَصَوَابْ» وَكَرَّرَهَا هَكَذَا مَرَّاتٍ.

وَهُنَا خَطآنِ:

الْخَطَأُ الْأَوَّلُ فِي الْقَافِيَةِ إِذْ قَيَّدَ الْمُطْلَقَةَ.

وَالْخَطَأُ الثَّانِي فِي الْوَزْنِ فَغَيَّرَ فَعُولُنْ إِلَىٰ فَعُولْ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَيُخْبِرُ كُلٌّ عَنْ قَبَائِحِ مَا يَرَىٰ
وَلَيْسَ لِأَهْلِيهَا يَكُونُ صَوَابُ

جَرَّ «قَبَائِحِ» بِالْفَتْحِ مَرَّتَيْنِ؛ لِكَوْنِهَا مَمْنُوعَةً مِنَ الصَّرْفِ، وَجَهِلَ أَنَّهَا مُضَافَةٌ، وَالْمَمْنُوعُ مِنَ الصَّرْفِ الْمُضَافُ أَوِ الْمُحَلَّىٰ بِأَلْ يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْمَصْرُوفِ، فَأَسَاءَ الْبِيَلِيُّ مُعَامَلَتَهُ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لِأَنَّهُمُ عَدُّوا قَبَائِحَ فِعْلِهِمْ
مَحَاسِنَ يُرْجَىٰ عِنْدَهُنَّ ثَوَابُ

سَكَّنَ مِيمَ «لِأَنَّهُمُ»، وَمِيمُهَا مُشْبَعَةً لِأَجْلِ الْوَزْنِ؛ فَالْوَزْنُ: (فَعُولُ مَفَاعِيلُنْ فَعَولُ مَفَاعِلُنْ)، وَبِقِرَاءَتِهِ صَارَ: (فَعُولُ مُسْتَفْعِلْ فَعُولُ مَفَاعِلُنْ).

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

كَقَوْمٍ عُرَاةٍ فِي ذُرَىٰ مِصْرَ مَا عَلَا
عَلَىٰ عَوْرَةٍ مِنْهُمْ هُنَاكَ ثِيَابُ

أَخْطَأَ خَطَأَيْنِ فِي قِرَاءَتِهِ:

الْخَطَأُ الْأَوَّلُ: صَرَفَ «مِصْرَ»، فَقَرَأَهَا «مِصْرٍ». وَهَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ فِي الْوَزْنِ، وَكَانَ قَدْ مَنَعَهَا مِنَ الصَّرْفِ أَوَّلًا، وَلَكِنَّهُ آسَفَهُ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ صَحِيحَةً، فَعَادَ فَقَرَأَهَا خَطَأً.

أَمَّا الْخَطَأُ الثَّانِي: فَقَدْ قَرَأَ الْبَيْتَ هَكَذَا:

«كَقَــوْمِ عُــرَاةٍ فِــي ذُرَىٰ مِصْــرَ مَــا تَــرَىٰ
عَلَــىٰ عَــوْرَةٍ مِــنْهُمْ هُنَــاكَ ثِيَــابُ»

وَهَـذَا خَطَـأٌ، لَا يُمْكِـنُ أَنْ يَكُـونَ الْبَيْـتُ عَلَـىٰ هَـذَا النَّحْـوِ، وَإِلَّا كَانَـتِ الْكَلِمَـةُ الْأَخِيـرَةُ (ثِيَابًـا) بِالنَّصْـبِ لِأَنَّهَـا سَـتكُونُ مَفْعُـولًا بِـهِ لِـ(تَرَىٰ)، وَهُـوَ إِقْـوَاءٌ، وَالصَّـوَابُ «ثِيَـابُ» بِـالرَّفْعِ لِأَنَّهـا إِمَّـا أَنْ تَكُـونَ «مَـا تُـرَىٰ» بِالْبِنَـاءِ لِلْمَجْهُـولِ وَتَكُـونُ «ثِيَـابُ» نَائِـبَ فَاعِـلٍ، أَوْ عَلَـىٰ مَـا أُثْبِـتَ فِـي نُسْـخَةٍ أُخْـرَىٰ «مَـا عَـلَا»، وَتَكُـونُ «ثِيَـابُ» فَـاعِلًا مَرْفُوعًـا، وَلَا إِقْـوَاءَ حِينَئِـذٍ وَهِـيَ هَكَـذَا فِـي دِيوَانِ الصَّنْعَانِيِّ (مَا عَلَا).

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

يَعُـــدُّونَهُمْ فِـــي مِصْـــرِهَا فُضَـــلَاءَهُمْ
دُعَـــاؤُهُمُ فِيمَـــا يَـــرَوْنَ مُجَـــابُ

سَكَّنَ مِيمَ «دُعَاؤُهُمْ» وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ الْوَزْنَ كُسِرَتْ عَيْنُهُ خَجَلًا مِنْ جَهْلِ الْقَارِئِ، فَصَارَتْ (مَفَاعِيلُنْ) إِلَىٰ (مُسْتَفْعِلْ)، وَيَخْطَفُهَا فِي الْقِرَاءَةِ حَتَّىٰ يُوَارِيَ سَوْءَةَ مَا أَتَىٰ بِهِ مِنْ مُبْتَدَعِ الْوَزْنِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِيهَا وَفِيهَا كُلُّ مَا لَا يَعُدُّهُ
لِسَانٌ وَلَا يَدْنُو إِلَيْهِ خِطَابُ

قَرَأَهُ «وَلَا يَدْنُو لَهُ خِطَابُ»، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ اسْتَقَامَ هَذَا فِي لِسَانِهِ؛ فَقَدِ انْتَقَلَ مِنْ (فَعُولُ) إِلَىٰ (فَعُو) وَلَمْ يُحِسَّ!

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِي كُلِّ مِصْرٍ مِثْلُ مِصْرَ وَإِنَّمَا
لِكُلٍّ مُسَمًّىٰ وَالْجَمِيعُ ذِئَابُ

قَرَأَهَا الْبِيَلِيُّ «لَكِلِ مُسَمَّىٰ» وَلَمْ يُنَوِّنْ وَالْوَزْنُ لَمْ يَنْكَسِرْ، وَلَكِنَّ النَّحْوَ تَحَطَّمَ، فَمَا الَّذِي مَنَعَ الْمَصْرُوفَ حَقَّهُ حَالَ الْوَصْلِ لَا الْوَقْفِ؟!

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

تَرَىٰ الدِّينَ مِثْلَ الشَّاةِ قَدْ وَثَبَتْ لَهَا
ذِئَابٌ وَمَا عَنْهُ لَهُنَّ ذَهَابُ

أَخْطَأَ فِي الْبَيْتِ خَطَأَيْنِ:

الْخَطَأُ الْأَوَّلُ: قَالَ: «وَثَبَ» بَدَلَ «وَثَبَتْ»، فَتَغَيَّرَ الْوَزْنُ مَكْسُورًا مِنَ (مَفَاعِلُنْ) إِلَىٰ (فَعِلُنْ).

أَمَّا الْخَطَأُ الْآخَرُ: فَقَدْ قَرَأَ «ذِهَابُ» بِكَسْرِ الذَّالِ بَدَلَ «ذَهَابُ» بِفَتْحِ الذَّالِ، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: «الذَّهابُ: السَّيرُ والمُرُورُ، ذَهَبَ يَذْهَبُ ذَهَابًا وذُهُوبًا». وَهَلْ خَفِيَ عَلَيْهِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِۦ لَقَٰدِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١٨].

وَقَدْ قَرَأَهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ آخِرَ الْقَصِيدَةِ بِالْفَتْحِ، فَهُوَ يَقْرَأُ كَمَا يَقُولُ لِسَانُهُ إِنْ صَوَابًا وَإِنْ خَطَأً وَإِنَّمَا كَمَا يَتَّفِقُ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَيْسَ اغْتِرَابُ الدِّينِ إِلَّا كَمَا تَرَىٰ
فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الِاغْتِرَابِ إِيَابُ

قَرَأَ «الِاغْتِرَابِ» بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ، وَوَزْنُ الِافْتِعَالِ مِمَّا تَكُونُ هَمْزَتُهُ وَصْلًا لَا قَطْعًا.

وَأَضِفْ إِلَىٰ ذَلِكَ خَطَأً فِي الْوَزْنِ تَرَتَّبَ عَلَىٰ هَذَا الْخَطَأِ فِي الْقِرَاءَةِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

فَيَا غُرْبَةً هَلْ يُرْتَجَىٰ مِنْكَ أَوْبَةٌ
فَيُجْبَرَ مِنْ بَعْدِ الْبِعَادِ مُصَابُ

قَرَأَ مَرَّتَيْنِ كَلِمَةَ «الْبِعَادِ» بِضَمِّ الْبَاءِ هُنَا أَيْضًا، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَىٰ جَهْلِهِ بِهَا لَا شَكَّ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

كِتَابٌ حَوَىٰ كُلَّ الْعُلُوم وَكُلُّ مَا
حَوَاهُ مِنَ الْعِلْم الشَّرِيفِ صَوَابُ

قَرَأَه «وكلَّ» بِالنَّصْبِ عَلَىٰ أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ «كُلَّ الْعُلُومِ»، وَهَذَا خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا هِيَ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ «صَوَابُ».

فَهَذَا خَطَأٌ فِي الْإِعْرَابِ تَرَتَّبَ عَلَيْهِ خَطَأٌ فِي الْمَعْنَىٰ الْمَقْصُودِ وَتَغَيُّرٌ فِي تَرْكِيبِ الْجُمَلِ وَعَدَدِهَا، وَالشَّرْحُ يَطُولُ وَاللَّبِيبُ بِالْإِشَارَةِ يَفْهَمُ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَإِنْ رُمْتَ تَأْرِيخًا رَأَيْتَ عَجَائِبًا
تَرَىٰ آدَمًا إِذْ كَانَ وَهْوَ تُرَابُ

ضُمَّ هَاءَ «وَهْوَ» كَاسِرًا وَزْنَ الْبَيْتِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَاقَيْتَ هَابِيلًا قَتِيلَ شَقِيقِهِ
يُوَارِيهِ لَمَّا أَنْ رَآهُ غُرَابُ

قَرَأ «لَاقَيْتَ» بِكَسْرِ الْقَافِ، وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ بِفَتْحِهَا.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَتَنْظُرُ نُوحًا وَهْوَ فِي الْفُلْكِ قَدْ طَغَىٰ
عَلَىٰ الْأَرْضِ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ عُبَابُ

سَكَّنَ رَاءَ «تَنْظُرُ» مَرَّةً وَفتَحَهَا أُخْرَىٰ تَرَدُّدًا فِي إِعْرَابِهَا، وَهِيَ إِمَّا مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ الْفِعْلِ «تَرَىٰ» فِي الْبَيْتِ قَبْلَ السَّابِقِ وَلَا مُسَوِّغَ لِنَصْبِهِ إِلَّا تَعُسَّفَ التَّأْوِيلِ فَهَذَا أَوَّلًا.

ثُمَّ ضَمَّ هَاءَ «وَهْوَ» كَاسِرًا وَزْنَ الْبَيْتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَرَأَ «عَلَىٰ الْأَرْضِ مَاء» بِدُونِ (مِنَ) الْجَارَّةِ قَبْلَ (مَاء) وَالْوَزْنُ لَا شَكَّ انْكَسَر (وَاللِّي انْكَسَرَ مِيَصَّلْحَشْ) كَمَا فِي عَامِّيَّتِهِ الْبَغِيضَةِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَإِنْ شِئْتَ كُلَّ الْأَنْبِيَاءِ وَقَوْمَهُمْ
وَمَا قَالَ كُلٌّ مِنْهُمُ وَأَجَابُوا

سَكَّنَ مِيمَ (مِنْهُمُ) وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ الْوَزْنَ قَدْ كُسِرَ، وَقَدْ مَرَّ مَثِيلٌ لِهَذَا.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَجَنَّاتِ عَدْنٍ حُورَهَا وَنَعِيمَهَا
وَنَارًا بِهَا لِلْمُشْرِكِينَ عَذَابُ

رَفَع «جَنَّات» وَهِيَ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ «تَرَىٰ كُلَّ مَا».

فَالصَّوَابُ أَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ، وَإِلَّا كَانَتِ الْجُمْلَةُ نَاقِصَةً، وَفِي الدِّيوَانِ جَاءَ الْمَعْطُوفُ بَعْدَهَا (وَنَارًا) عَلَىٰ النَّصْبِ، وَقَدْ قَرَأَهَا مَرْفُوعَةً أَيْضًا؛ **فَأَخْطَأَ فِي الْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَخْطَاءٍ؛ لِأَنَّ رَفْعَ «نَار» لَهُ مُسَوِّغٌ نَلْتَمِسُهُ لَهُ؛ حَيْثُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأً لَمَّا خُصِّصَتِ النَّكِرَةُ بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ بَعْدَهَا.**

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَتِلْـــكَ لِأَرْبَـــابِ التُّقَـــاءِ وَهَـــذِهِ
لِكُـــلِّ شَـــقِيٍّ قَـــدْ حَـــوَاهُ عِقَـــابُ

رَأَىٰ فِي الْبَيْتِ مَدًّا لِلْمَقْصُورِ (التُّقَاء) فَارْتَبَكَ، وَذَهَبَ فِي حَيْصَ بَيْصَ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ خُلُوصًا إِلَّا بِالشَّرْحِ دُونَ إِتْمَامٍ لِلْقِرَاءَةِ، وَمَدُّ الْمَقْصُورِ مِمَّا يَجُوزُ فِي الشِّعْرِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَإِنْ رُمْـــتَ إِبْـــرَازَ الْأَدِلَّـــةِ فِـــي الَّـــذِي
تُرِيـــدُ فَمَـــا تَـــدْعُو إِلَيْـــهِ تُجَـــابُ

قَرَأَهُ (فِيمَا) بَدَلَ (فَمَا) وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَزْنًا؟ وَكَيْفَ يَمُرُّ عَلَىٰ أُذُنٍ عَرَبِيَّةٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَقِيمَةً؟!

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

تَــدُلُّ عَلَــىٰ التَّوْحِيــدِ فِيــهِ قَوَاطِــعٌ
بِهَــا قُطِّعَــتْ لِلْمُلْحِــدِينَ رِقَــابُ

لَمْ يُنَوِّنْ «قَوَاطِعَ» وَهِيَ مُنَوَّنَةٌ مِنْ أَجْلِ ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، وَمَا أَكْثَرَ صَرْفَ الْمَمْنُوعِ فِي الشِّعْرِ! حَتَّىٰ اسْتَحْسَنُوهُ فِيهِ، وَلَكِنَّ الْبِيلِيَّ مِنَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَكِــنَّ سُــكَّانَ الْبَسِــيطَةِ أَصْــبَحُوا
كَــأَنَّهُمُ عَمَّــا حَــوَاهُ غِضَــابُ

خَفَّفَ نُونَ «لَكِنَّ» فَكَسَرَ الْوَزْنَ.

وَسَكَّنَ مِيمَ «كَأَنَّهُمُ» الْمُشْبَعَةَ لِلْوَزْنِ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ، وَخَرَجَ بِالْبَيْتِ مِنَ الشِّعْرِ إِلَىٰ النَّثْرِ مُعْتَدِيًا عَلَىٰ الصَّنْعَانِيِّ وَقَصِيدَتِهِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَــلَا يَطْلُبُــونَ الْحَــقَّ مِنْــهُ وَإِنَّمَــا
يَقُولُــونَ مَــنْ يَتْلُــوهُ فَهْــوَ مُثَــابُ

قَرَأَ (فَهْوَ مُثَابُ): بِضَمِّ هَاءِ «فَهْوَ» إِجْحَافًا بِالْوَزْنِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

رَضُـــــوهُ وَإِلَّا قِيـــــلَ هَـــــذَا مُـــــؤَوَّلٌ
وَيُرْكَـبُ فِـي التَّأْوِيـلِ فِيـهِ صِـعَابُ

قَرَأَهُ (رَضَوْهُ) بِفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ [البينة: ٨].

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَتُعْــرِضُ عَنْــهُ عَــنْ رِيَــاضٍ أَرِيضَــةٍ
وَيُعْتَــاضُ جَهْــلًا بِالرِّيَــاضِ هِضَــابُ

قَرَأَ: (وَيُعْتَاضُ جَهْلًا بِالرِّيَاضِ هِضَابُ). وَفِيهِ خَطَآنِ مُرَكَّبٌ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ الْآخَرِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ بَنَىٰ «يُعْتَاضُ» لِلْمَعْلُومِ، وَهُوَ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ رَفَعَ «هِضَابُ» رَغْمَ أَنَّهُ بَنَىٰ الْفِعْلَ لِلْمَعْلُومِ. وَلَا أَدْرِي فِي أَيِّ نَحْوٍ هَذَا؟ رُبَّمَا يَكُونُ فِي جُمْهُورِيَّةِ بِيَلَا الِاسْتِوَائِيَّةِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

يُرِيـــكَ صِـــرَاطًا مُسْـــتَقِيمًا وَغَيْـــرُهُ
مَفَـــاوِزُ جَهْـــلٍ كُلُّهَـــا وَشِـــعَابُ

قَالَ الْبِيَلِيُّ: «يُرُوكَ». قَالَهَا هَكَذا وَهِيَ «يُرِيكَ».

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

يَزِيـــدُ عَلَــىٰ مَــرِّ الْجَدِيــدَيْنِ جِــدَّةً
فَأَلْفَاظُـــهُ مَهْمَـــا تَلَـــوْتَ عِـــذَابُ

وَقَفْ عَلَىٰ «جِدَّةً» مُسَكِّنًا، وَكَأَنَّهُ يَقْرَأُ نَثْرًا لَا شِعْرًا، وَهَـذَا فِي قِرَاءَةِ الشِّعْرِ خَطَأٌ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَآيَاتُـــهُ فِـــي كُـــلِّ حِـــينٍ طَرِيَّـــةٌ
وَتَبْلُـغُ أَقْصَـىٰ الْعُمْـرِ وَهْـيَ كَعَـابُ

أَخْطَأَ فِيهَا خَطَأَيْنِ:

الْأَوَّلَ: «الْعُمْرِ» ضَمَّ مِيمَهُ، وَكَسَرَ الْوَزْنَ، وَالصَّوَابُ تَسْكِينُهُ.

الثَّانِي: حَرَّكَ هَاءَ «وَهْيَ» وَهِيَ سَاكِنَةٌ لِلْوَزْنِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

دَعُــوا كُــلَّ قَــوْلٍ غَيْـرِهِ مَـا سِـوَىٰ الَّـذِي
أَتَــىٰ عَــنْ رَسُــولِ اللهِ فَهْــوَ صَــوَابُ

«فَهْوَ صَوَابُ»: حَرَّكَ هَاءَ «فَهْوَ»، وَهِيَ سَاكِنَةٌ لِلْوَزْنِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكَـمْ مِـنْ أُلُـوفٍ فِـي الْمِئِـينَ وَكَـمْ بِهَـا
أُلُوفًـا تَجِـدْ مَـا ضَـاقَ عَنْـهُ حِسَـابُ

«وَكَمْ مِنْ أُلُوفٍ فِي الْمِئِينَ»: قَرَأَهَا «أَلُوفٍ» وَهُوَ خَطَأٌ لَوْ فَهِمَ مَا يُرِيدُ الصَّنْعَانِيُّ أَنْ يَقُولَ، وَإِنْ أَبَىٰ إِلَّا أَنْ يَقُولَ «أَلُوفًا» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، فَهَذَا فِي الشَّطْرِ الثَّانِي، كَمَا فِي «دِيوَانِ الصَّنْعَانِيِّ».

«تَجِدْ»: رَفَعَ الْمُضَارِعَ الْمَجْزُومَ؛ فَكَسَرَ النَّحْوَ وَهَذَا خَطَأٌ، وَخَالَفَ الْوَزْنَ، وَهَذَا خَطَأٌ ثَانٍ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِـي طَـيِّ أَثْنَـاءِ الْمَثَـانِي نَفَـائِسٌ
يَطِيـبُ لَهَـا نَشْـرٌ وَيُفْـتَحُ بَـابُ

وَالْبِيَلِيُّ قَالَ «نَفَائِسُ»: فَمَنَعَهَا مِنَ الصَّرْفِ، وَهِيَ مُنَوَّنَةٌ لِلْوَزْنِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَـا كَـانَ فِـي عَصْـرِ الرَّسُـولِ وَصَـحْبِهِ
سِـوَاهُ لِهَـدْيِ الْعَـالَمِينَ كِتَـابُ

قرأها «لِهُدَىٰ الْعَالَمِينَ كِتَابُ»: فَانْحَرَفَ عَنْ جَادَّةِ الْوَزْنِ الْمُسْتَقِيمَةِ؛ فَمِنْ مُتَحَرِّكَيْنِ وَسَاكِنٍ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مُتَحَرِّكَاتٍ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَأَدْبَــرَ عَنْــهُ هَايِمًــا فِــي ضَــلَالِهِ
يُــدَبِّرُ مَــاذَا فِــي الْأَنَــام يُعَــابُ

فَقَرَأَ «وَأَدْبَرَ عَنْهُ هَايِما» بِغَيْرِ الْوَاوِ فَخَرَجَ عَنْ إِطَارِ الْوَزْنِ فَلَيْسَتْ «فَعُولُ» مِثْلَ «فَعْلُ».

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

سُــلَيْمَانُ قَــدْ أَعْطَــاهُ فَهْمًــا فَنَــادِهِ
يُجِبْــكَ سَــرِيعًا مَــا عَلَيْــهِ حِجَــابُ

«فَنادِهِ»: تَرَدَّدَ فِيهَا مَرَّاتٍ؛ فَقَالَ مَرَّة فَنَادَهُ، وَمَرَّةً فَنَادِهْ، وَمَرَّة فَنَادِهِ، فَلَيْتَهُ عَلِمَ أَوْ سَكَتَ أَوْ فَوَّتَهَا كَما يَفْعَلُ مَعَ مَا لَا يَسْتَطِيعُ قِرَاءَتَهُ، وَهُوَ قَدْ قَلَّبَ الْكَلِمَةَ عَلَىٰ الِاحْتِمَالَاتِ الْمُمْكِنَةِ لِقِرَاءَتِهَا، وَتَرَكَ الِاخْتِيَارَ لِطُلَّابِهِ (وَكُلُّه عَنْدَ الْعَرَبِ صَابُون).

وَالْبِيَلِيُّ فِي هَـٰذِهِ الْقَصِيدَةِ سَكَّنَ الْقَافِيَةَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ مَرَّاتٍ فَجَعَلَهَا قَافِيَةً مُقَيَّدَةً، وَهِيَ مُطْلَقَةٌ، فَخَرَجَ عَنْ صُورَةِ الْبَحْرِ جَهْلًا بِالْفَرْقِ بَيْنَ قِرَاءَةِ الشِّعْرِ وَقِرَاءَةِ النَّثْرِ، وَهَـٰذِهِ عَلَىٰ الْأَقَلِّ خَمْسَةُ أَخْطَاءٍ، وَمَنْ سَمِعَهُ -وَهُوَ يَعْلَمُ مَا الشِّعْرُ- عَلِمَ مَا نَقُولُ..

فَهَذِهِ أَخْطَاءٌ تَزِيدُ عَلَىٰ الْخَمْسِينَ فِي قِرَاءَةِ بَائِيَّةِ الصَّنْعَانِيِّ، وَلَمْ نَحْسِبِ التَّكْرَارَ، فَلَوْ قَرَأَ الْكَلِمَةَ خَطَأً خَمْسَ مَرَّاتٍ أَوْ أَكْثَرَ عَدَدْنَاهَا خَطَأً وَاحِدًا.

وَلْيَعْلَمْ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنَّنَا مَا تَتَبَّعْنَا الْعَوْرَاتِ، وَلَكِنَّهُ كَشَفَهَا لِلنَّاظِرِينَ، وَمَا الْتَمَسْنَا الْهَفَوَاتِ، وَلَكِنَّهُ عَرَضَهَا عَلَيْنَا عَرْضَ الْخَاطِبَةِ لِعَرَائِسِهَا، وَإِنْ كُنَّ شَائِهَاتِ الْخِلْقَةِ، مُشَوَّهَاتِ الْمَنْظَرِ، وَهَكَذَا يَفْعَلُ التَّعَالُمُ بِأَهْلِهِ، فَاللَّهُمَّ بَاعَدْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ كَما بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَارْزُقْنَا عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

*** مَلْحُوظَتَانِ:**

الْأُولَىٰ: قِرَاءَتُهُ الْبَائِيَّةَ بِالْأَخْطَاءِ مَلِيئَةٌ، فَلَوْ نَظَرَ فِيهَا أَحَدُ طُلَّابِ الْعِلْمِ الْجَادِّينَ لَوَجَدَ أَكْثَرَ مِمَّا وَجَدْنَا وَأَظْهَرَ أَكْثَرَ مِمَّا أَظْهَرْنا.

الثَّانِيَةُ: لَمْ نُخْرِجْ أَخْطَاءَهُ فِي الشَّرْحِ وَإِلَّا كَانَتِ الْأَخْطَاءُ عَاصِيَةً عَلَىٰ الْإِحْصَاءِ لِكَثْرَتِهَا وَلَا يَكْفِي فِي عَدِّهَا مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ بَل مُجَلَّدَاتٌ!!

***

التَّعْلِيقُ عَلَى قِرَاءَتِهِ لِمَنْظُومَةِ الشَّبْرَاوِيِّ فِي النَّحْوِ

لَقَدْ عَوَّدَنَا الْبِيَلِيُّ عَلَىٰ أَنْ نَسْمَعَ مِنْهُ فِي قِرَاءَةِ الْمَنْظُومَةِ الْوَاحِدَةِ أَخْطَاءً كَثِيرَةً، فَمُعَدَّلُ الْأَخْطَاءِ عِنْدَهُ كَمَا تَعَوَّدْنَا خَطَأٌ كُلَّ بَيْتٍ، أَوْ يَقِلُّ قَلِيلًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ.

وَالرَّجُلُ فِي قِرَاءَتِهِ لِمَنْظُومَةِ الشَّبْرَاوِيِّ أَبَىٰ إِلَّا أَنْ يُتْحِفَنَا بِالتَّنْوِيعِ فَقَلَّتْ أَخْطَاؤُهُ فِي قِرَاءَةِ الْمَنْظُومَةِ عَنِ الْمُعَدَّلِ الْمُعْتَادِ، وَلَكِنَّهُ اسْتَعَاضَ عَنْ بَعْضِ أَخْطَاءِ الْقِرَاءَةِ بِأَخْطَاءٍ عِلْمِيَّةٍ فِي الشَّرْحِ.

أَوَّلًا: أَخْطَاؤُهُ فِي الْقِرَاءَةِ:

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِي ضِمْنِ خَمْسِينَ بَيْتًا لَا تَزِيدُ سِوَىٰ
بَيْتٍ بِهِ قَدْ سَأَلْتُ الْعَفْوَ عَنْ زَلَلِي

وَقَدْ أَخْطَأَ فِي قِرَاءَةِ هَذَا الْبَيْتِ خَطَأً:

الْأَوَّلُ: وُقُوفُهُ عَلَىٰ(تَزِيدُ) فَخَرَجَ الْبَحْرُ إِلَىٰ صُورَةِ: «مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلَانْ فَعُو»، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَحْرِ الْبَسِيطِ الَّذِي عَلَيْهِ

الْمَنْظُومَةُ، وَلَسْتُ وَاللهِ أَدْرِي مِنْ أَيِّ بَحْرٍ يَكُونُ، لَعَلَّهُ مِنَ الْبَحْرِ الْمَيِّتِ!

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

أَمَّا الْكَلَامُ اصْطِلَاحًا فَهْوَ عِنْدَهُمُ
مُرَكَّبٌ فِيهِ إِسْنَادٌ كَقَامَ عَلِي

وَقَدْ أَخْطَأَ فِي قِرَاءَةِ الْبَيْتِ خَطَأَيْنِ:

الثَّانِي: قَرَأَ(فَهُوُ عِنْدَهُمْ) بِتَحْرِيكِ الْهَاءِ فَانْكَسَرَ الْوَزْنُ، وَخَرَجَ الْبَحْرُ إِلَىٰ الصُّورَةِ: «مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ مُسْتَعِلُ مُسْتَعِلْ»، وَفِي هَذَا كَسْرٌ لِلْوَزْنِ، يُعْرَفُ بِمُجَرَّدِ السَّمَاعِ.

الثَّالِثُ: سَكَّنَ مِيمَ (عِنْدَهُمُ) وَالْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ تَكُونُ بِضَمِّهَا مُشْبَعَةً، فَيُقَالُ: «فهْوَ عِنْدَهُمُ».

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

وَالِاسْمُ وَالْفِعْلُ ثُمَّ الْحَرْفُ جُمْلَتُهَا
أَجْزَاؤُهُ فَهْوَ عَنْهَا غَيْرُ مُنْتَقِلِ

الرَّابِعُ: قَرَأَ«فَهُوَ عَنْهَا» بِتَحْرِيكِ هَاءِ(فَهُوُ)، فَخَرَجَ الْبَحْرُ إِلَىٰ الصُّورَةِ: مُسْتَفْعِلُن فَعِلُ مُسْتَفْعِلُ مُفَاعَلَتُنْ، وَهَذَا خَلْطٌ عَجِيبٌ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَالْفِعْــلُ بِالسِّــينِ أَوْ قَــدْ أَوْ بِسَــوْفَ وَإِنْ
أَرَدْتَ حَرْفًـا فَمِـنْ هَـذِي الْأُمُـورِ خَلِـي

الْخَامِسُ: بَعْدَ أَنْ قَرَأَ (خَلِي) صَوَابًا غَلَبَتْ عَلَيْهِ شِقْوَتُهُ، وَهُوَ يُعَانِي مَا يُعَانِي فِي لُجَّةِ مِحْنَتِهِ، فَقَالَ: (خَلِي) أَوْ (خَلِّ)، وَفِي هَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ فِي الْوَزْنِ، لِأَنَّ تَقْطِيعَ الشَّطْرِ يُصْبِحُ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ هَكَذا: «مُتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَعُولُنْ»، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَحْرِ الْبَسِيطِ فِي شَيْءٍ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَنَائِــبُ الْفَاعِــلِ اسْــمُ كَــانَ مُنْتَصِــبًا
كَجَـاءَ زَيْـدٌ فَقَصِّـرْ يَـا أَخَـا الْعَـذَلِ

السَّادِسُ: قَرَأَ (الْعَذْلِ) بِإِسْكَانِ الذَّالِ، وَكَأَنَّ الْمِسْكِينَ لَا يَدْرِي أَنَّ الْعَذْلَ بِإِسْكَانِ الذَّالِ وَفَتْحِهَا سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَي، وَقِرَاءَتُهُ هَذِهِ كَسَرَتِ الْوَزْنَ، فَتَقْطِيعُ الشَّطْرِ الثَّانِي يُصْبِحُ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ هَكَذَا: «مُتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَعْلُنْ»، وَفِي هَذَا خُرُوجٌ صَرِيحٌ عَلَىٰ قَانُونِ هَذَا الْبَحْرِ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَالْمُبْتَــدَا نَحْــوُ زَيْــدٌ قَــائِمٌ وَأَنَــا
فِــي الــدَّارِ وَهْــوَ أَبُــوهُ غَيْــرُ مُمْتَثِــلِ

السَّابِعُ: قَرَأَ (وَهْوَ أَبُوهُ) بِتَحْرِيكِ الْهَاءِ فِي (وَهْوَ) فَانْكَسَرَ الْوَزْنُ، وَهَذَا الْخَطَأُ قَدْ مَرَّ مِثْلُهُ قَرِيبًا.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

مِنْهَا الْمَفَاعِيلُ خَمْسٌ مُطْلَقٌ وَبِهِ
وَفِيهِ مَعْهُ لَهُ وَانْظُرْ إِلَى الْمَثَلِ

الثَّامِنُ: قَرَأَ الْبِيَلِيُّ (مَعَهُ) بِتَحْرِيكِ الْعَيْنِ، وَهَذَا يَكْسِرُ الْوَزْنَ، وَالصَّحِيحُ أَنْ تُسَكَّنَ الْعَيْنُ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَإِنْ تُنَادِ مُضَافًا أَوْ مُشَاكِلَهُ
قُلْ يَا رَحِيمًا بِنَا يَا وَاحِدَ الْأَزَلِ

وَقَدْ أَخْطَأَ خَطَأَيْنِ فِي قِرَاءَةِ هَذَا الْبَيْتِ:

التَّاسِعُ: قَرَأَ (مُشَاكِلَهُ) عَلَىٰ أَنَّهَا (مَا شَاكَلَهُ) وَهَذَا خِلَافُ الْوَاقِعِ، وَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِرَاءَةِ، وَمِثْلُ هَذَا فِي النَّثْرِ يُغْتَفَرُ؛ لِأَنَّ الْوَزْنَ فِي النَّثْرِ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ.

الْعَاشِرُ: لَمَّا قَرَأَ الْكَلِمَةَ السَّابِقَةَ خَطَأً انْكَسَرَ الْوَزْنُ فَمَا أَحَسَّ وَلَا دَرَىٰ، وَخَرَجَ الْبَحْرُ عَنْ صُورَتِهِ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَانْصِبْ بِكَانَ وَإِنَّ اسْمًا يُكَمِّلُهَا
مَعْ تَابِعٍ مُفْرَدٍ يُغْنِيكَ عَنْ جُمَلِ

الْحَادِي عَشَرَ: قَرَأَ (مَعْ) بِتَحْرِيكِ الْعَيْنِ فَخَرَجَ مِنَ الْبَحْرِ كَاسِرًا الْوَزْنَ كَعَادَتِهِ، فخَرَجَ مِنْ «مُسْتَفْعِلُنْ» إِلَىٰ «مُتَفَاعِلُنْ»، هَكَذَا قَفْزَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ تَدَرُّجٍ.

قَالَ الشَّبْرَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

عَوَامِلُ الْخَفْضِ عِنْدَ الْقَوْمِ جُمْلَتُهَا
ثَلَاثَةٌ إِنْ تُرِدْ تَمْثِيلَهَا فَقُلِ

قَرَأَ الْبِيَلِيُّ (فَقُلِ) فَوَقَفَ عَلَىٰ اللَّامِ مُسَكِّنًا إِيَّاهَا **فَوَقَعَ فِي خَطَأَيْنِ**:

الثَّانِي عَشَرَ: كَسَر الْوَزْنَ بِسَبَبِ هَذَا التَّسْكِينِ.

الثَّالِثَ عَشَرَ: جَعَلَ الْقَافِيَةَ مُقَيَّدَةً، وَهِيَ فِي الْمَنْظُومَةِ مُطْلَقَةٌ.

ثَانِيًا: أَخْطَاؤُهُ الْعِلْمِيَّةُ فِي الشَّرْحِ:

الْأَوَّلُ: عِنْدَ بَيَانِ مَعْنَىٰ (**الْمُرَكَّبِ**) قَالَ: «الْمُرَكَّبُ يَتَضَمَّنُ هَذَا الْمُرَكَّبُ مِنْ إِسْنَادِ فِعْلٍ إِلَىٰ فَاعِلٍ، مُبْتَدَأٍ لِخَبَرٍ، فَهُوَ كَلَامٌ مُرَكَّبٌ مُفِيدٌ بِالْوَضْعِ».

وَهَـذَا تَخْلِيطٌ نَحْـوِيٌّ عَجِيـبٌ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَـدَأَ لَا يُسْـنَدُ إِلَـىٰ الْخَبَـرِ، وَإِنَّما يُسْنَدُ الْخَبَرُ إِلَىٰ الْمُبْتَدَأِ.

قَالَ فِي «**النَّحْوِ الْوَافِي**»: «وَاللَّفْظُ الَّذِي نُسِبَ إِلَىٰ صَاحِبِهِ فِعْلُ شَيْءٍ أَوْ عَدَمُهُ أَوْ طُلِبَ مِنْهُ ذَلِكَ يُسَمَّىٰ مُسْنَدًا إِلَيْـهِ؛ أَيْ: مَنْسُـوبًا إِلَيْـهِ الْفِعْلُ أَوِ التَّرْكُ أَوْ طُلِبَ مِنْهُ الْأَدَاءُ، أَمَّا الشَّيْءُ الَّـذِي حَصَلَ وَوَقَع أَوْ لَـمْ يَحْصُـلْ وَلَـمْ يَقَـعْ أَوْ طُلِـبَ حُصُـولُهُ فَيُسَـمَّىٰ مُسْـنَدًا، وَلَا يَكُـونُ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ إِلَّا اسْمًا»[1].

وَالْبِيَلِيُّ يَقُولُ: «يَتَضَمَّنُ هَذَا الْمُرَكَّبُ مِنْ إِسْنَادِ فِعْلٍ إِلَىٰ فَاعِلٍ، مُبْتَدَإٍ لِخَبَرٍ».

كَيْفَ يُسْنَدُ الْمُبْتَدَأُ إِلَىٰ الْخَبَرِ؟!

أَيَصِيرُ الْخَبَرُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ؟!

كَيْفَ وَالْمُسْنَدُ إِلَيْهِ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا، وَالْخَبَرُ قَدْ يَكُونُ جُمْلَةً، أَوْ شِبْهَ جُمْلَةٍ؟!

الثَّانِي: قَالَ الْبِيَلِيُّ: «لَكِنَّ الْبَاصَات هَتِعْمِل ايه فِيهَا الْبَاصَات دِي إِيهِ بَأَهْ؟ جَمْع إِيه؟ جَمْع مُؤَنَّث سَالِم مُفْرَدُهَا بَاص؟ مُؤَنَّث هَذَا وَلَّا مُذَكَّر؟ بَاصْ بَاصَات، طَابْ جَمْعِ الْمُؤَنَّث السَّالِم مُفْرَدُه إِيه؟ بِنْت وَلَّا

---

(١) «النَّحْوُ الْوَافِي» (١/ ٢٨).

وَلَدْ؟ مُفْرَدُه بِنْتْ، مُذَكَّر وَلَّا مُؤَنَّثْ؟ تَقُولُ بَاصَات، يِبْقَىٰ مُفْرَدْهَا إِيهْ؟ بَاصْه مَثَلًا يِبْقَىٰ بَاصَهْ وَبَاصَات، لَكِنْ بَاصْ بَاصُوصُ وَلَّا أَيَّ حَاجَهْ».

قَالَ فِي «النَّحْوِ الْوَافِي»: «... فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ تُسَمَّىٰ «الْجَمْعَ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ الزَّائِدَتَيْنِ» أَوْ «جَمْعَ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ» كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنَ اثْنَيْنِ بِسَبَبِ زِيَادَةٍ مُعَيَّنَةٍ فِي آخِرِه، أَغْنَتْ عَنْ عَطْفِ الْمُفْرَدَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ فِي الْمَعْنَىٰ وَالْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ بَعْضِهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، وَتِلْكَ الزِّيَادَةُ هِيَ الْأَلِفُ وَالتَّاءُ فِي آخِرِهِ».

ثُمَّ قَالَ: «وَمُفْرَدُ هَذَا الْجَمْعِ قَدْ يَكُونُ مُؤَنَّثًا لَفْظِيًّا وَمَعْنَوِيًّا مَعًا وَقَدْ يَكُونُ مُفْرَدُهُ مُؤَنَّثًا مَعْنَوِيًّا فَقَطْ وَقَدْ يَكُون مُفْرَدُهُ مُؤَنَّثًا لَفْظِيًّا فَقَطْ وَقَدْ يَكُونُ مُفْرَدُهُ مُذَكَّرًا»[(١)].

الثَّالِثُ: يَخْلِطُ الْبِيلِيُّ بَيْنَ الْمُصْطَلَحَاتِ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ الِاضْطِرَابِ، وَتَشْتِيتٌ لِلطُّلَّابِ، وَمِنْ ذَلِكَ خَلْطُهُ بَيْنَ أَنْوَاعِ الْإِعْرَابِ وَعَلَامَاتِ الْإِعْرَابِ.

قَالَ: «إِذَنْ عِنْدَنَا الْعَلَامَاتُ أَرْبَعَةٌ؛ رَفْعٌ نَصْبٌ جَرٌّ جَزْمٌ عَلَامَتَانِ مُشْتَرَكَتَانِ أَوْ حَالَتَانِ مُشْتَرَكَتَانِ، وَحَالَةٌ يَنْفَرِدُ بِهَا الِاسْمُ، وَحَالَةٌ يَنْفَرِدُ بِهَا الْفِعْلُ، دِي عَلَامَاتُ الْإِعْرَابِ، أَنَا عِنْدِي عَلَامَاتِ الْإِعْرَابِ لَا تَخْرُجُ عَنْ هَذَا رَفْعٌ نَصْبٌ جَزْمٌ جَرٌّ».

---

(١) «النَّحْوُ الْوَافِي» (١/ ١٦٤).

وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَنْوَاعَ الْإِعْرَابِ أَرْبعَةٌ وَلِهَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ عَلَامَاتٌ أَصْلِيَّةٌ وَعَلَامَاتٌ فَرْعِيَّةٌ تَنُوبُ عَنْهَا، كَمَا هُوَ مُفَصَّلٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ أَتَىٰ بِالْعَجَائِبِ، وَمَا أَكْثَرَ الْعَجَائِبَ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الْبِيَلِيُّ! لِأَنَّهُ لَا فَنَّ لَهُ.

وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ:

قَدْ أَجْرَمَ الْبِيَلِيُّ فِي حَقِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ إِذْ جَعَلَ طُلَّابَهُ وَهُوَ يُعَلِّقُ عَلَىٰ كُتُبِ الْحَدِيثِ يَقْرَءُونَ الْأَحَادِيثَ -وَهُمْ فِي غَايَةٍ مِنَ الضَّعْفِ سَحِيقَةٍ- فَيَلْحَنُونَ فِي الْحَدِيثِ، وَيُخْطِئُونَ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَتَسْمَعُ الْعَجَبَ الْعُجَابَ فِي الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، وَأَمَّا الْبِيَلِيُّ فَيَسْمَعُ وَيُمَرِّرُ، كَأَنَّهَا لَمْ تَمُرَّ عَلَىٰ أُذُنَيْهِ، أَوْ كَانَ نَائِمًا أَثْنَاءَ الْقِرَاءَةِ، أَوْ يَجْهَلُ التَّصْوِيبَ، وَالْأَرْجَحُ الْأَخِيرُ، وَنَقُولُ لَكَ:

١- أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ طَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْحَنْ، فَمَهْمَا رَوَيْتَ عَنْهُ وَلَحَنْتَ فَقَدْ كَذَبْتَ عَلَيْهِ»[1].

(١) «غَرِيبُ الْحَدِيثِ».

٢- مَا أَجْرَأَكَ عَلَىٰ الْعِلْمِ! وَمَا أَكْثَرَ تَجْرِيئَكَ عَلَيْهِ الْجُهَّالَ! إِذْ تَسْمَحُ بِهَذَا اللَّحْنِ -عَلَىٰ كَثْرَتِهِ- وَتُمَرِّرُهُ، وَنَحْنُ لَا نُعَارِضُكَ أَنْ تَجْعَلَ الطُّلَّابَ يَقْرَءُونَ، وَلَكِنْ صَحِّحْ لَهُمْ، أَمْ أَنَّكَ لَا تَعْلَمُ، وَأَحْسَبُ أَنَّ عُذْرَكَ -وَرُبَّ عُذْرٍ أَقْبَحُ مِنْ ذَنْبٍ- أَنَّكَ إِنْ صَحَّحْتَ الْأَخْطَاءَ -لَوْ عَلِمْتَهَا أَصْلًا- فَسَيَكُونُ دَرْسُكَ كُلُّهُ تَصْحِيحًا.

٣- أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ تُسِيءُ إِلَىٰ نَفْسِكَ أَوَّلًا؛ فَكُلُّ سَامِعٍ مِمَّنْ لَهُ بَعْضُ عَلَاقَةٍ بِالْعَرَبِيَّةِ يَتَيَقَّنُ مِنْ تَدَنِّي مُسْتَوَىٰ طُلَّابِكَ، وَيَنْسَرِحُ ذَلِكَ عَلَيْكَ؛ إِذْ أَذِنْتَ لَهُمْ بِالْقِرَاءَةِ بَيْنَ يَدَيْكَ.

٤- هَذَا الطَّالِبُ الَّذِي يَقْرَأُ وَلَمْ يُصَحَّحْ لَهُ، يَذْهَبُ يَفْتَخِرُ بِأَنَّهُ قَرَأَ عَلَىٰ الشَّيْخِ فُلَانٍ «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» مَثَلًا، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ قِرَاءَتَهُ قِرَاءَةً صَحِيحَةً فَضْلًا عَنْ فَهْمِهِ وَتَفْهِيمِهِ، ويَكُونُ كَالْحِمَارِ يَحْمَلُ أَسْفَارًا، وَلَا يَفْهَمُ مِنْهَا شَيْئًا مَعَ قُرْبِ الْمَأْمُولِ، وَلَكِنْ أَنَّي لَهُ الْوُصُولُ؟ وَلَا يَكْتَفِي الطَّالِبُ بِهَذَا، وَلَكِنَّهُ مَا دَامَ قَرَأَ الصَّحِيحَ عَلَىٰ الشَّيْخِ، فَلَا بَأْسَ مِنْ قِرَاءَتِهِ لِبَعْضِ الطُّلَّابِ، فَتَتَكَوَّنُ سِلْسِلَةٌ مِنَ اللَّحْنِ بِدَايَتُهَا عِنْدَكَ وَلَا يَعْلَمُ نِهَايَتَهَا إِلَّا اللهُ.

٥- أَذِنْتَ لِلطَّالِبِ بِالْقِرَاءَةِ، فَلِمَ لَمْ تُصَحِّحْ لَهُ؟ وَلِمَ تُمَرِّرُ أَخْطَاءَهُ؟ وَلَا تَقُلْ: إِنَّكَ تُصَحِّحُ؛ فَإِنَّ مَا تُصَحِّحُهُ لَا يَبْلُغُ عُشْرَ مِعْشَارِ مَا يَقَعُونَ فِيهِ مِنَ اللَّحْنِ فِي قِرَاءَةِ الْأَحَادِيثِ سَنَدًا وَمَتْنًا.

الْعَجِيبُ يَا بِيَلِيُّ أَنَّكَ فِي تَعْلِيقَاتِكَ عَلَىٰ الْمَنْظُومَاتِ تَقْرَأُ أَنْتَ غَالِبَهَا، وَلَا تَجْعَلُ الطُّلَّابَ يَقْرَءُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا؛ فَهَلْ هِيَ أَكْرَمُ عِنْدَكَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَيْثُ تَجْعَلُهُ لِلطُّلَّابِ، مَعَ أَنَّ الْفَرْقَ غَيْرُ ظَاهِرٍ فِي سُوءِ الْقِرَاءَةِ وَكَثْرَةِ اللَّحْنِ فِيهَا.

وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يُخْطِئُ هَذِهِ الْأَخْطَاءَ الْفَاحِشَةَ فِي قِرَاءَةِ مُتُونِ الْعِلْمِ يَطْلُبُ طَلَبًا غَرِيبًا، وَلَا تَتَعَجَّبْ مِنْهُ عِنْدَمَا تَقْرَأُ؛ فَإِنَّ الْمُتَعَالِمَ يَقُولُ هَذَا وَأَكْثَرَ مِنْهُ، وَلَنْ أُعَلِّقَ عَلَىٰ كَلَامِهِ، بَلْ أَتْرُكُ التَّعْلِيقَ لَكَ أَيُّهَا الْقَارِئُ بَعْدَمَا تَأْخُذُ وَقْتَكَ مِنَ التَّأَمُّلِ فِي إِعْجَابِ الْجَاهِلِ بِنَفْسِهِ، وَظَنِّهِ الْعِلْمَ بِهَا.

يَقُولُ: «الْمُتُون لَا بُدَّ تُسَمَّعْ عَلَيَّ أَنَا مَا أَكِلُ بِهَا أَحَدًا لَازِمْ أَنَا أَسْمَع الْمَتْن لِأَن شَرْطْ فِي الْمَتْن أَنْ يُضْبَطْ لَفْظًا»(١).

***

(١) مِنْ حَلْقَةٍ لَهُ مَعَ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْبَلِيِّ!! عَلَىٰ قَنَاةِ الْحِكْمَةِ!!

الْخَاتِمَةُ

بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي رُبَّمَا طَالَ شَيْئًا، يَتَسَنَّىٰ لِلْقَارِئِ الْمُنْصِفِ أَنْ يَخْلُصَ إِلَىٰ مَا خَلُصْنا إِلَيْهِ قَبْلُ، وَهُوَ أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي صُنِّفَ هَذَا الْكِتَابُ لِلتَّحْذِيرِ مِنْهُ- قَدْ تَلَبَّسَ بِغَيْرِ قَلِيلٍ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الْمَنْهَجِيَّةِ، وَالِانْحِرَافَاتِ الْوَاضِحَةِ عَنِ الْجَادَّةِ السَّوِيَّةِ؛ فَقَدْ كَانَ مَعَ الْحِزْبِيِّينَ سِنِينَ عَدَدًا، ثُمَّ تَبَرَّأَ مِنْهُمْ وَمِنْ قَنَوَاتِهِمْ وَاعْتَذَرَ عَمَّا كَانَ، وَالْحَقُّ أَنَّ بَرَاءَتَهُ تَحْتَاجُ إِلَىٰ بَرَاءَةٍ، وَاعْتِذَارُهُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ اعْتِذَارٍ، وَقَدْ ظَهَرَ هَذَا أَوْضَحَ مِنْ شَمْسِ النَّهَارِ!

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الرَّجُلِ مِنْ مُخَالَفَةٍ سِوَىٰ ذَلِكَ الَّذِي ذَكَرْنَا لَكَانَ كَافِيًا فِي إِثَارَةِ الشُّكُوكِ وَالرَّيْبِ حَوْلَ مَنْهَجِهِ، هَذَا لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ غَيْرُهُ، فَكَيْفَ إِذَا أُضِيفَ إِلَىٰ ذَلِكَ مَا يَدُلُّ دَلَالَةً ظَاهِرَةً عَلَىٰ بِدْعَتِهِ مِنْ مِثْلِ ثَنَائِهِ عَلَىٰ الْحَدَّادِيَّةِ، وَإِيوَائِهِ لَهُمْ، وَقَدْ دُلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ مِرَارًا وَنُصِحَ وَنُبِّهَ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَىٰ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَأْبَهْ، وَمَرَّ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ.

وَطَعَنَ فِي فَضِيْلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ رَسْلَان حَفِظَهُ اللهُ، وَقَدْ غَلَا فِي ذَلِكَ غُلُوًّا مُنْكَرًا لَمْ يَغْلُ مِثْلَهُ جُلَدَاءُ الْحِزْبِيِّينَ، فَقَالَ: «**الرَّسْلَانِيَّةُ أَخْطَرُ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ**» وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ الْقَوْلَةَ الْفَاجِرَةَ لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ قَبْلَ الْبِيَلِيِّ، وَلَوْ كَانَ حِزْبِيًّا بَغِيضًا، وَكُلُّ عَاقِلٍ مِنْ أَهْلِ زَمَانِنَا لَهُ مُشَارَكَةٌ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُ يَقِينًا أَنَّهُ لَا شَيْءَ يُقَالُ لَهُ الرَّسْلَانِيَّةُ أَصْلًا، وَلَكِنْ لَا غَرْوَ؛ فَمِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ.

وَلَوْ كَانَ الْبِيَلِيُّ مَعَ هَذَا كُلِّهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ -وَلَوْ فِي فَنٍّ وَاحِدٍ حَتَّىٰ- لَعَذَرْنَا إِخْوَانَنَا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِهِ نَوْعَ عُذْرٍ، وَلَكِنَّ الرَّجُلَ مِنَ الْعِلْمِ قَلِيلُ الْبِضَاعَةِ، وَيُحَاوِلُ أَنْ يَسْتَعِيضَ عَنْ قِلَّةِ الْعِلْمِ بِكَثْرَةِ التَّدْرِيسِ، فَيَتَعَرَّضُ تَبَعًا لِمَا لَا يُحْسِنُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنِّهِ أَتَىٰ بِالْعَجَائِبِ، وَعَجَائِبُ الْبِيَلِيِّ كَثِيرَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَا فَنَّ لَهُ.

فَمِنْ عَجَائِبِهِ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْعَامِّيَّةِ، وَيُدَرِّسُ بِهَا الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ وَلَا يُبَالِي، وَأَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمَّىٰ نَفْسَهُ (الْبِيَلِيَّ) نِسْبَةً إِلَىٰ عَدَمِ الْمُبَالَاةِ.

وَمِنْ عَجَائِبِهِ أَنَّهُ مَعَ جَهْلِهِ لَمْ يَجْهَلْ أَنَّهُ جَاهِلٌ بَلْ عَلِمَ ذَلِكَ وَاعْتَرَفَ بِهِ، وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ بِلَا حِنْثٍ وَلَا اضْطِرَارٍ.

وَمِنْ عَجَائِبِهِ أَنَّهُ يَلْحَنُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَيُدَافِعُ عَنِ اللَّحْنِ، وَيَحْتَجُّ لَهُ.

وَمِنْ عَجَائِبِهِ أَنَّهُ لَا يَقْوَىٰ عَلَىٰ قِرَاءَةِ الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمَعَ ذَلِكَ يُقْبِلُ عَلَىٰ شَرْحِهَا وَإِفْهَامِهَا طُلَّابَهُ.

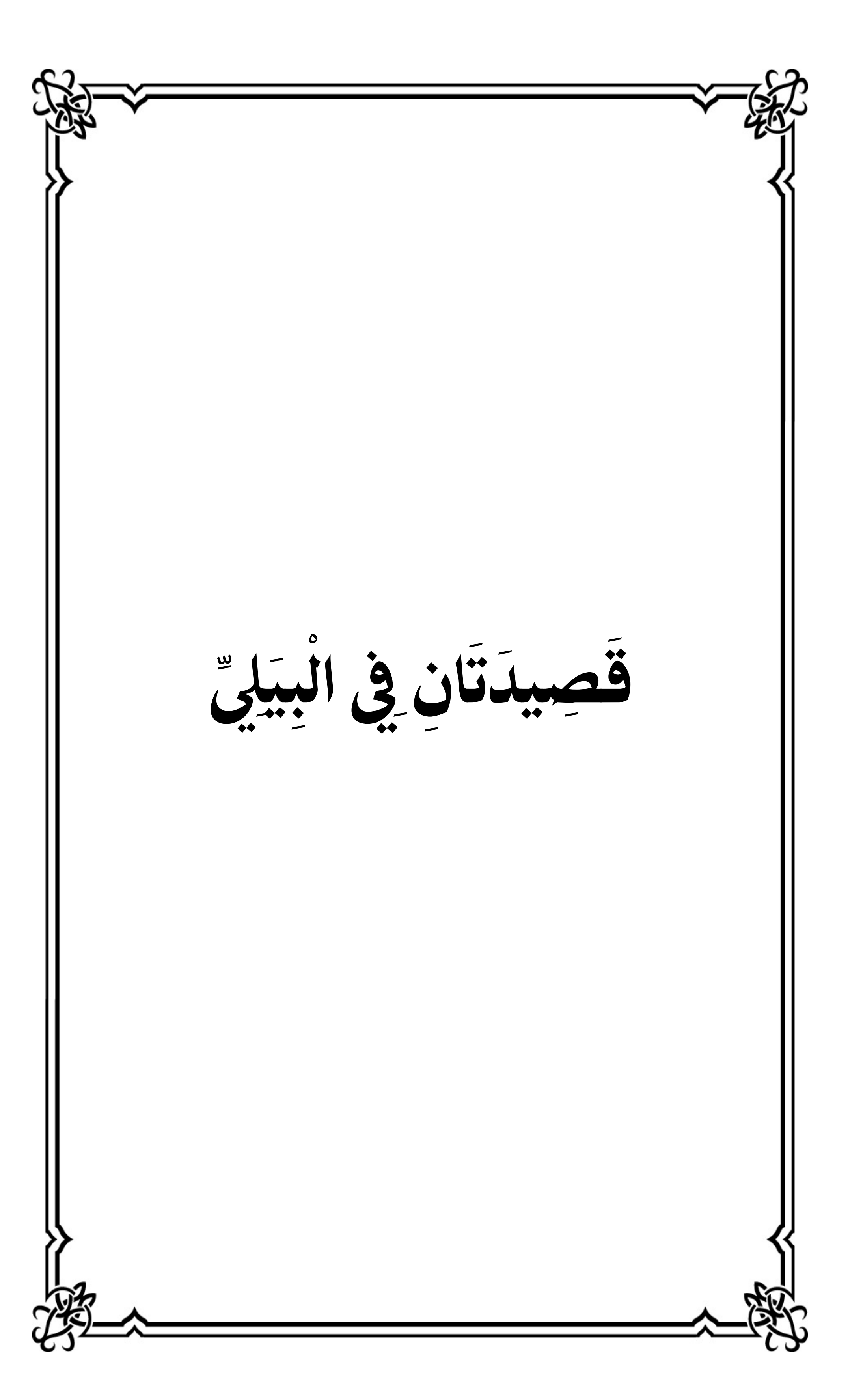
فَالنَّاظِرُ فِي أَحْوَالِ الْبِيَلِيِّ يَجِدُهَا عَجَائِبَ فِي عَجَائِبَ وَلِلَّهِ فِي خَلْقِهِ شُئُونٌ.

وَفِي خِتَامِ هَذِهِ الْخَاتِمَةِ نَقُولُ لِإِخْوَانِنَا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ: لَعَلَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ خِلَالِ سُطُورِ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ الْبِيَلِيَّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ هُوَ جَاهِلٌ، وَهُوَ مَعَ جَهْلِهِ يَسْلُكُ مَسْلَكَ أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الْحَدَّادِيَّةِ وَيُؤْوِيهِمْ وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ وَيُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَيُحَارِبُ عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَطْعَنُ فِيهِمْ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ مِنْ أَكْبَرِ الْجِنَايَاتِ عَلَىٰ السَّلَفِيَّةِ الْخَالِصَةِ، فَاحْذَرُوهُ وَاجْتَنِبُوهُ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ السَّلَفُ مَعَ أَمْثَالِهِ، بَلْ مَعَ مَنْ لَا يَبْلُغُ الْبِيَلِيُّ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ،وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

نَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابَ كُلَّ مَنْ نَظَرَ فِيهِ، وَأَنْ يَغْفِرَ لَنَا ذُنُوبَنَا، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

***



قَصِيدَتَانِ فِي الْبِيَلِيِّ

قَصْيدَةُ [فِـي الْبِيَلِيِّ]
لِلشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَد بْنِ زَكِي فَرَحَات

شَـــرِّقْ بِجُنْـــدِكَ فِـــي الْـــبِلَادِ وَغَـــرِّبِ
مَـــاذَا تُحَصِّـــلُ غَيْـــرَ بَـــرْقٍ خُلَّـــبِ؟
تَطْـوِي الْفَـلَاةَ بِرَكْـبِ جَهْلِـكَ وَالْهَـوَىٰ
يَحْـدُوكَ مِـنْ أَقْصَـىٰ الْـبِلَادِ لِأَقْـرَبِ؟
وَتَزُفُّـــكَ الْأَحْـــلَامُ مِـــنْ بِـــيَلَا إِلَـــىٰ
أَقْصَىٰ الْجَنُوبِ لِكَيْ تَفُوزَ بِمَـأْرَبِ ؟
مَـــا صُـــنْتَ حَـــقَّ الْعِلْـــمِ بَـــلْ دَنَّسْـــتَهُ
بِرُكُـوبِ رَأْسِـكَ فِـي هَـوًىٰ وَتَعَصُّـبِ
أَيْـــنَ الرِّعَايَـــةُ لِلْأُخُـــوَّةِ وَالْعِـــدَا
فِـــي أُلْفَـــةٍ مِـــنْ دُونِنَـــا وَتَقَـــرُّبِ؟

مَثَـــلُ الَّـــذِي تَخِـــذَ السَّـــفِيهَ بِطَانَـــةً
كَمَـــنِ اسْـتَجَنَّ مِـــنَ اللَّظَـىٰ بِتَلَهُّـــبِ
خُولِيُّـــكَ الْمِسْـــكِينُ كَيْـــفَ وَدَعْتَـــهُ
يَـــزْرِي عَلَـىٰ الْعُلَمَـاءِ غَيْـرَ مُـؤَدَّبِ
لَـــوْ جَـــاءَ يَجْلِـسُ طَالِبًـا فِـي حَلْقَتِـي
مَـا كُنْـتُ أَقْبَـلُ أَنْ يَكُـونَ طُـوَيْلِبِي
أَوَ كُـــلُّ مَـــنْ قَـــدْ أَثْقَلَتْـــهُ عَجِيـــزَةٌ
مِـــنْ خَلْفِـــهِ أَدْخَلْتَـــهُ فِـــي الْمَـــذْهَبِ
آوَيْـــتَ سِـــفْلَةَ مَـــنْ لَقِيـــتَ تَقَمُّـــا
فَـاجْمَعْ جُنُـودَكَ فِـي الْـبِلَادِ وَكَبْكِـبِ
قَـــوْمٌ أَقَـــلُّ مِـــنَ الْهَبَـــاءِ عُقُـــولُهُمْ
وَأَشَـــدُّ طَيْشًـــا مِـــنْ قَـــوَائِمِ أَرْنَـــبِ
وَإِمَـــامُهُمْ يَتْلُـــو الْمُتُـــونَ كَأَنَّـــهُ
مِـــنْ كَثْـــرَةِ الْأَلْحَـــانِ شَـــيْخٌ أَجْنَبِـــي

وَيَظُنُّ أَنَّ الْعِلْمَ حَطَّ رِحَالَهُ
فِي عَقْلِهِ الْمَمْرُورِ بَعْدَ تَغَرُّبِ
لَأُهَدِّمَنَّ حُصُونَكُمْ بِكَتَائِبِي
وَلَأَقْطَعَنَّ لِسَانَ كُلِّ مُشَغِّبِ
إِنْ كُنْتَ فِي رَيْبٍ فَدُونَ لُيَيْلَةٍ
صُبْحٌ يُزِيلُ لِثَامَ وَجْهِ مُحَجَّبِ
يَا جَاهِلًا قَدْ شَيَّخَتْهُ عَبَاءَةٌ
بَلْ طَرْحَةٌ سُدِلَتْ عَلَىٰ مُتَجَلْبِبِ
أَبِقَوْلِكَ الْمَعْسُولِ تَخْدَعُ سَائِلًا
وَتَرُوغُ مِنْهُ مِثْلَ رَوْغِ الثَّعْلَبِ
كَتَلَوُّنِ الْحِرْبَاءِ ذُبْتَ تَلَوُّنًا
لِتَفِرَّ مِنْ عَيْبٍ دَهَاكَ وَمَثْلَبِ
وَدَفَنْتَ رَأْسَكَ فِي التُّرَابِ خَدِيعَةً
وَنَفَثْتَ سُمًّا مِثْلَ سُمِّ الْعَقْرَبِ

إِنَّــا خَبَرْنَــا كُــلَّ صَــاحِبِ بِدْعَــةٍ
وَتَلَــوُّنٍ وَالْحَــقُّ أَوْضَــحُ مَطْلَــبِ
لِلْعِلْــمِ قَــدْرٌ فِــي النُّفُــوسِ وَهَيْبَــةٌ
لَا يَقْــرَبَنَّ الْعِلْــمَ غَيْــرُ مُهَــذَّبِ
مَــا جَــرَّأَ السُّــفَهَا عَلَــىٰ عِلْــمٍ سِــوَىٰ
حُــبِّ اشْــتِهَارٍ فِــي زَمَــانٍ قُلَّــبِ
فَــاعْرِفْ لِنَفْسِــكَ قَــدْرَهَا تَظْفَــرْ بِهَــا
وَدَعِ التَّعَــالُمَ فَهْــوَ دَاءُ الْمَوْكِــبِ

***

قَصِيدَةُ [يَا سَامِعَ الْبِيَلِيِّ]
لِلشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللهِ أَحْمَد بْنِ مُحَمَّد عَبْدِ الْقَادِر حِجَازِي

يَــا سَــامِعَ الْبِيَلِــيِّ أَخْطَــأْتَ الْهُــدَىٰ
وَظَنَنْــتَ سُــودَ الْبَعْــرِ دُرًّا عَسْــجَدًا
أَتَلِــجُّ فِــي طَلَــبِ السَّفَاسِــفِ جَاهِــدًا
وَتَفِــرُّ مِــنْ طَلَــبِ الْعُــلَا مُتَمَــرِّدًا؟!
الْحَــقُّ أَبْلَــجُ مِــنْ صَــبَاحٍ مُشْــرِقٍ
وَأَرَاكَ تَبْحَــثُ حَــائِرًا مُتَلَــدِّدًا
أَيْــنَ التَّحَــرُّرُ مِــنْ مَثَاقِيــلِ الْهَــوَىٰ؟!
فَكِّــرْ عَلَــىٰ مَهَــلٍ وَكُــنْ مُتَجَــرِّدًا
كَهْــفٌ يَلُــوذُ بِــهِ الْمُبَــدَّعُ هَارِبًــا
أَيَكُــونُ سُــنِّيَّ الطَّرِيــقِ مُمَجَّــدًا؟!

يُثْنِــي عَلَــىٰ الضُّــلَّالِ وَهْــوَ رَفِــيقُهُمْ

وَيُقِــيمُ فِــي وَجْــهِ الْهُــدَاةِ مُهَنَّــدًا

وَإِذَا اسْــــتُتِيبَ تَــرَاهُ صَــعَّرَ خَــدَّهُ

وَأَرَاكَ مِنْــــهُ بَلَاهَــــةً وَتَبَلُّــــدًا

فَهُــوَ الْأُحَيْمَــقُ ذَاكَ حَقًّــا وَصْــفُهُ

وَهُــوَ الْجَهُــولُ فَــلَا تَكُــنْ مُتَــرَدِّدًا

وَإِذَا أَكَــبَّ عَلَــىٰ الْقِــرَاءَةِ لَــمْ يَــزَلْ

مُتَعَثِّــــرًا بِلُحُونِــــهِ مُتَــــأَوِّدًا

أَوَكُــلُّ مَــنْ أَبْــدَىٰ الرُّجُــوعَ لِسُــنَّةٍ

قَدَمَ الصُّفُوفَ وَصَارَ تَوًّا مُرْشِدًا؟!

تَبْغِــي السَّــدَادَ وَأَنْــتَ بَــاغٍ مُعْتَــدٍ

أَنَّــىٰ لِبَــاغٍ أَنْ يَكُــونَ مُسَــدَّدًا؟!

تُبْــدِي الْعُبُــوسَ لِمَــنْ أَتَــاكَ مُنَاصِــحًا

وَتَــرُدُّهُ مُسْــتَكْبِرًا مُتَعَمِّــــدًا

أَنْـتَ الدَّسِيسَــةُ فِـي صُـفُوفِ طَرِيقِنَـا

وَتُرِيــدُ لِلْحَــقِّ الْمُبِــينِ تَبَــدُّدًا

هَيْهَـــاتَ يَـــا مِسْـــكِينُ إِنَّ طَرِيقَنَـــا

يَنْفِـي الْخَبِيــثَ وَلَا يَضُــمُّ الْمُفْسِــدَا

أَحْــرَىٰ بِهَــذَا الشَّــيْءِ أَنْ يَسْــعَىٰ إِلَــىٰ

أَهْــلِ الْهُــدَىٰ مُتَعَلِّمًــا مُسْتَرْشِــدًا

***

الْفِهْرِسُ

الرَّدُ عَلَى هِشَامٍ الْبِيَلِيِّ

***